AMERICAN UNIV. IN CAIRO LIBRARY
3 8534 01166 9284

06-B2075

FROM THE
LIBRARY OF
THE
AMERICAN UNIVERSITY
IN
CAIRO

من مكتبة
الجامعة الامريكية بالقاهرة

# البدو والعشائر فى البلاد العربية

جامعة الدول العربية

معهد الدراسات العربية العالية

DS
215
B4
T3 X
1955

# البدو والعشائر في البلاد العربية

## محاضرات

ألقاها

الدكتور

عبد الجليل الطاهر

[ على طلبة قسم الدراسات الاقتصادية والاجتماعية ]

١٩٥٤

١٩٥٥

OCLC
20785979

B13731208
1576526x

٣٤(١), ٢
طاهر. ب

1 ~ 41742

# المقدمة

يقول الفيلسوف الأميركى « وليم جيمس » بوجود نوعين من المعرفة : ( ١ ) المعرفة حول الشىء أو الموضوع الذى يراد البحث فيه و ( ٢ ) المعرفة بالشىء أو الموضوع معرفة حقيقية . فالمعرفة الأولى تعتمد عادة على ما يرويه الناس وينقلونه من الأخبار والحوادث — فهى إذن معرفة ثانوية ، لأنها تقتصر على السماع والقراءة ، ولا يمكن أن تقدّم صورة تطابق الواقع ، لما يضيفه الناس من أحكام خلقية وقيمية على المواضيع الإجتماعية . ففى الغالب تكون أفكار الناس ووجهات نظرهم تبريرات لمصالحهم ، ووسائل للدفاع عن عقائدهم . أما المعرفة الثانية فتستند على خبرة الباحث نفسه بالموضوع ، وتأمله بطبيعته ، وتعقبه للمراحل المختلفة التى مرّ بها . فهى معرفة دراية وتأكيد ، لأنها ناتجة عن الملاحظة والمشاهدة .

يؤكد علم الحضارة Science of culture وعلم الاجتماع على المعرفة المؤكدة الناشئة فى الخبرة — أى أنها تنبثق عن تجربة الباحث بالمواضيع ، وعن تأسيس علائق وصلات أساسية وجوهرية . ولهذا فإن الاتجاه الحديث فى دراسة موضوع كموضوع محاضراتنا يتطلب بالإضافة إلى الإحاطة والإلمام بما كتبه الآخرون قبلى من مستشرقين وعرب أن أضمّ مشاهداتى وملاحظاتى الناجمة من معيشتى مع القبائل والعشائر المتوطنة أو شبه المتوطنة على ضفاف دجلة والفرات ، وأن أستفيد مما كتبه الأخصائيون قبلى — فأجمع بعض الحقائق العامة التى تكون كقاسم مشترك لأحوال البدو والقبائل والعشائر ، وأصنفها بالشكل المختصر الذى سأعرضه . ومما لاشك فيه ، فإن أتيحت لى الفرصة للتجوال بين المجتمعات البدوية والقبيلية والعشائرية والمكوث بين ظهرانيها فى مختلف البلاد العربية مدة طويلة لكان بوسعى أن أتوصل

إلى معلومات قيمة عن أدب البادية ، وتقاليدها ، وعاداتها ، والتحولات الإجتماعية التى تحدث فيها . ومما هو جدير بالذكر أن بحثاً كهذا يفترض فى الباحث أن يكون ملماً بالحضارة البدوية ، عارفاً بمصطلحاتهم ، متذوقاً لغنائهم وأدبهم ورقصهم ، متفهماً لدينهم وسحرهم وخرافاتهم ، محيطاً بطبيعة حربهم وغزوهم ، وتنظيمهم الإجتماعى ، ليستطيع أن يتغلغل فى الظواهر الاجتماعية التى يدرسها .

تعترض الباحث فى شؤون البدو والقبائل والعشائر صعوبات كثيرة من أهمها :

١ — تعقد الموضوع ، وسعته ، وتشابك أطرافه ، وصعوبة الإحاطة به بسبب إختلاف التقاليد والأعراف فى البادية ، وتباين الآداب الإجتماعية واللهجات .

٢ — قلة البحوث العلمية فى هذا الموضوع وطغيان الأحكام الخلقية والقيم الذاتية ، فالكتّاب قسمان : بين رومانتيكى يعجب بحياة البادية ، فيبالغ بما يشاهد ، بحيث تطغى نظرية العاطفية على ما يلاحظ من ظواهر إجتماعية ، وبين متغرض ومتحيز ضد البادية ، يكيل لها الذم جزافا .

٣ — تغلّب الدراسات القديمة التى تقتصر على الأنساب وذكر أسماء القبائل ، دون أن تكلف نفسها عناء البحث فى نشوء العادات الإجتماعية وتطور التقاليد وتبدّلها .

٤ — بالرغم من أن سكان البادية والقبائل والعشائر يحتلون نسبة لا بأس بها من البلاد العربية — فإننا لا نكاد نملك إحصاءات دقيقة يعتمد عليها فى هذا الشأن .

٥ — وتتعلق الصعوبة الأخيرة فى أمرين مهمين هما : هل من الضرورى أن نرجع فى دراسة كل أمر أو موضوع إلى الماضى البعيد فنتعقب التاريخ مرحلة بعد الأخرى لنرى الخطوات التى خطتها النظم البدوية ؟ أم نكتفى بوصف الأحوال الاجتماعية القائمة مع إشارة خفيفة للماضى القريب ؟ وهل من الممكن أن يفصل الباحث بين آرائه الذاتية و بين ما يلاحظ من ظواهر — أى صعوبة التجرد والموضوعية Objectivity .

بناء على ذلك أضطررت ، بالرغم من محاولاتى الكثيرة ، أن أحصر البحث فى بعض أوجه حياة البدو والقبائل والعشائر ، كالأحوال الاجتماعية بين العشائر ، وتأثير الحياة البدوية فى الشؤون الاقتصادية والإدارية والتشريعية ، والانتقال من حياة ارعى إلى الزراعة ، والتوطين والإستقرار . وغيرها من المواضيع التى تنظر إلى حياة البدو على ضوء خطوط عامة وشاملة التى يمكن وجودها بعض النظر عن الفوارق والاختلافات .

١ كانون الأول سنة ١٩٥٤

الطاهر

# الفصل الأول

## تكوين المجتمع البدوى والعشائرى

قبل أن نبدأ فى مناقشة الأسس التى تقوم عليها المجتمع البدوى والقبيلى والعناصر المكوّنة للحضارة البدوية القبيلية ، من الضرورى أن نتفهم طبيعة تكوين ذلك المجتمع ، وقواعد التنظيم الاجتماعى . فبالرغم من وجود تنظيم سياسى فى كل الأقطار العربية اليوم يتمتع بكل وسائل السيطرة ، فلا تزال المسائل تتعرد نوع خاص من التنظيم القضائى والإدارى ، وترتبط بعضها ببعض لأخر أنواع مجتمعة من الروابط الاجتماعية ، التى قد تتعدى الحدود السياسية . لأن الوسط الصحراوى لا يهيىء الظروف والأحوال التى تحدق فى نفس البدوى ولاء وشعوراً نحو السيطرة السياسية ، ولأن هذا الولاء سيحول بينه وبين الترحّل والقيام بالغزوة ، الأمر الذى يدفع الحكومات العربية المسؤولة لأن تعقد بين حين وآخر مؤتمرات ولجاناً إقليمية لتحسم ما قد ينجم من منازعات ودعاوى على الحدود . ولما كان وجود القبائل والعشائر والبدو الرحّل يكوّن مشكلة مهمة تواجه البلاد العربية ، فإنها تتطلب البحث العلمى والتفكير المستمر للوصول إلى خير الطرق لإشاعة روح المواطنة وربط البدو بالولاء والإخلاص نحو الوطن — وليس أدلّ على ذلك من عناية معهد الدراسات العربية العليا بتخصيص محاضرات عن نفس الموضوع . فبالنظر إلى المجتمع البدوى والقبيلى والعشائرى الذى لا يزال موجوداً فى بعض البلدان العربية لوجدناه قائماً على نوع من العلاقات والروابط الاجتماعية التى تدور حول « وحدة الدم » أو « العلائق والصلات المدعومة » أو « العصبيّة » — التى تفرض بعض الحقوق والإلتزامات المتبادلة ، والتى تعمل على توحيد وجهات النظر المختلفة وصهرها ، وشدّ القبائل بعضها بالبعض الآخر ، فتميّزها عن بقية الوحدات القبيلية . ولو أردنا أن

تتعقب جذور ظاهرة « العصبيّة » ومنشأها وطبيعتها لوجدنا بأنها وسيلةٌ من وسائل تكيّف البدوى لبيئة البادية — إهتدى إليها بعد إن جرّب أنماطاً أخرى من السلوك . وكانت قادرةً على حماية كيانه القبلى ، الذى يتنقل من جيل إلى جيل ويحافظ عليه . تتميّز « العصبيّة » بأنها موّحدة وشاملة ، ذات قوةٍ إلزامية قهرية وحرية ، تمارس شيئاً من السيطرة على ضمائر أفراد القبيلة الواحدة . حتى صارت « العصبية » جزءاً مسطوراً وموضوعيّاً لايتجزأ من النظام الاجتماعى البدوى . و بفضل ما تتميز به العصبيّة من قوة إلزامية خلقية و إجتماعية ، صارت أساساً لقيام المجتمع البدوى والقبلى . أضف إلى ذلك أنها إتصلت إتصالا وثيقاً بمصالح الجماعة العينية ، وصار لها مفهومٌ حقيٌّ وقدسى حيث إنها تحوّلت إلى مصدر أساسى لحياة تلك الجماعة و بعد إن إستقرّت العصبية وأصبحت أساساً يقوم عليه التكوين الاجتماعى البدوى صار لها من القدرة لأن تلبّى مطالب البدوى المادية والنفسيّة . يشعر البدوى ضمن عصبته بشىء من الطمأنينة النفسية ومن تضامن اجتماعى . لكل عصبية محرّماتٌ أو نواهٍ أو (إكراه حضرى) تسلّطه على شخصية الفرد البدوى القبلى وتفرض فيه أن يتقيّد بها — مادام عصوباً فى سبيل مصلحة العصبة — بل الحقيقة لا يوجد هناك حق فردى بالمعنى المألوف ، إنما حقوق والواجبات هى ملك العصبة وحدها — يتجلّى ذلك واضحاً فى زواج والثأر والعزو والدخالة والحشم وغيره من مظاهر المجتمع البدوى . فحين تتعاون البدو أفراد العصبة الواحدة فى الكفاح من أجل البقاء يؤسسون علاقات إجتماعية ، على أساس وجود بواعث مشتركة ، ومعانى مشتركة ، ومصالح مشتركة تعمل على التضامن والانسجام . تصبح العصبية إذاً نظاماً حقيقياً لمجتمع البدوى — ينظّم سلوك الأفراد . وبدو البدوى ضمن نطاق العصبة فيخضع لسيطرتها و يتأثر بها قبل أن يكون قادراً على تحقيق هذه السيطرة وتعميقها . ومن هنا من أن البدو أو القبائل لا تدوّن أنسابها وعصبيتها وتكتبها مسيرة وتميل إلى الترسب فى أخيلة البدو والقبائل والعشائر

فى أساطيرهم وأمجادهم ومفاخرهم . فيكاد يكون كل التنظيم الاجتماعى بين البدو والقبائل قائماً على فكرة العصبية — التى تكوّن الإطار الإجتماعى ، فهى التى تخلق فى الفئة الاجتماعية حوافز لتدافع عن قيمها ومعاييرها وأنماطها ، وهى التى ترسم الحدود التى يسير بموجبها البدو وأفراد القبائل وتعلن ولاءها أو حلفها أو عداءها ضد كل القيم والمقاييس والمعايير التى تهدد بقاءها واستمرارها . ومن الممكن القول بأن « العصبية » تفرض بالقوة أو « بالإكراه الحضارى » نمطاً معيناً من السلوك أو تعريفاً خاصاً للوضعيات الاجتماعية المختلفة ، الذى يفترض بكل فرد أن يجعله جزءاً لايتجزأ من شخصيته — أى أن يتخذه كدور إجتماعى وحيد فى حياته .

تتوخى « العصبية » ربط أوصال المجتمع فى وحدة كلية يشعر كل فرد فيها بالضمانة النفسية والمادية — فهى التى تقوّى أواصر الأخوة بين أفراد القبيلة الواحدة ، ولكنها تعمل على الغيرة الاجتماعية والحمراقية والنفسية والبيولوجية ( أى عدم التزاوج والمصاهرة مع القبائل الأخرى ) . وتتميز « العصبية » بين البدو بالإجماع فى الرأى وعدم الإنقسام والتشرذم بين أفراد العصبة الواحدة . وإذا تلاشى عنصر الإلزام الخلقى فى « العصبية » تحس الأفراد من الروابط المقدسة التى تعمل على إحكام صلاتهم وتفعيل القيم الاجتماعية . وفى « العصبية » يدخل الأفراد فى صلب ضمائرهم وضمن تكوينهم النفسى الشعور بالمسؤولية ، والنوازع الخلقى نحو العصبة التى ينتمى اليها ، بأن يستنكف عن القيام بما يخالف النظام الاجتماعى ، وبما لا يتفق وروح الجماعة . تكون « العصبية » اذاً مصدر المسؤولية المشتركة المتبادلة وأساساً لكل فعالية موحدة متضامنة وجماعية . تستجيب « العصبة » حاجات الأفراد وعاداتهم فى الزواج والثأر والفصل والنهوة والعزو وغيرها من أنماط السلوك فى البدية والعشائر المتوطنة .

ولم تكن ظاهرة « العصبية » حديثة العهد ، إذ يرجع جذرها إلى ألوف

من السمين، فقد مترجت مع تكيف البدوى لظروف البيئة البدوية إمتزاجاً كلياً، فوفق البدوى بتنقله وبخلطه بها ليحافظ بواسطتها على كيانه وحياته. حتى إننا لنجد فى كتب التاريخ وحتى فى القرآن الكريم بعض الآيات الكريمات التى تشير اليها ضمناً أو صراحة. فقد عرف العصبية بأنها تعصب أفراد القبيلة أو العشيرة أو البطن أو العائلة بعضهم للبعض الآخر لوجود روابط دموية ومصالح مشتركة وتوقعات مشتركة، وشعورهم بعضهم بعض حمية وأنفة. ولعل أكبر دليل على رسوخها وثبوتها واستقرارها فى المجتمع البدوى ثم على أثرها الفعال القوى فى المجتمع الإسلامى، أنها ظلت قوة سير أحداث التاريخ الإسلامى حتى أنه يعتبره اليوم عاملاً من عوامل الهدم والتخريب التى قضت على الامبراطورية العربية فجرأتهم ومكنت الأجانب من الاغارة عليها والطمع فيها. إعتبر ابن خلدون « العصبية » من خصائص البادية وأكد أن الحياة الحضرية تؤدى إلى دثور « العصبية » وتلاشيها.

وقد حدد الأستاذ ساطع الحصرى فى كتابه «دراسات عن ابن خلدون» الأدوار الاجتماعية التى تقوم بها العصبية كما يلى :

( ١ ) تحمل العصبية الأفراد على التناصر والتضامن فى المدافعة والمحاماة والمقاتلة.

( ٢ ) هى عنصر أساسى فى كل أمر يحمل الناس عليه — من نهوض أو إقامة ملك، أو دعوة أو قتال.

( ٣ ) يحصل الملك بالعصب، والتعصب انما يكون بالعصبية، ولا تكون الرئاسة إلا بالتغلب، والتغلب انما يكون بالعصبية، تكون الحماية والمدافعة والمطالبة بالعصبية.

( ٤ ) للعصبية دوراً مهماً فى تأسيس الملك وتكوين الدولة — لأن الغاية التى تحدى إليها العصبية هى الملك — والملك انما يحصل بالتعصب والتغلب إنما يكون بالعصبية.

( ٥ ) تتناسب سعة الدولة مع سعة قوة تلك العصبية.

(٦) بينما يقرّر ابن خلدون من جهة أن العصبية ضرورية لتأسيس الدولة — يلاحظ من جهة أخرى — انها قد تعرقل تأسيس الدولة ، وذلك إن كانت متعددة ومتخالفة . ويقول ابن خلدون « إن الأوطان الكثيرة القبائل والعصائب قلّ أن تستحكم فيها دولة » بسبب اختلاف الآراء والأهواء وتعدد العصبيات ، فيكثر الانتقاض على الدولة .

ويعتقد ابن خلدون أن السبب في وجود «العصبية» كامن في الخصائص الإنسانية كالشفقة والنُصرة على ذوي الأرحام والقربى[1] — فيُرجعه إلى الطبائع البشرية — ومنها يكون التعاضد والتناصر . فالطفل الذي ينشأ في عائلة يكتسب منها خصائصه الإنسانية كالكراهية والمحبة والكبرياء والحسد والغيرة والطموح وغيرها — وهي أسس الطبيعة البشرية والعناصر المكوّنة لظاهرة العصبية . لأن صلة الرحم طبيعي في البشر ، فإذا نال أهلَ الأرحام ضيمٌ أو أصابتهم هلكة فإن القريب يجد نفسه في غصة من ظلم قريبه أو العداء عليه ويودّ لو يحول بينه بين ما نصله من الخطب والمهالك . وكلما كان النسب متواصلاً حصل الاتحاد والالتحام وبالعكس إن كان بعيداً وغامضاً فربما تناسى — فيبقى منه شهرة تحمل على النصرة لذوي النسب بالأمر المشهور ومن ذلك الولاء والحلف إذ نعرة كل أحد على أهل ولائه وحلفه للأنفة التي تحق النفس من اهتضام حريمها أو قريبها أو حليفها وجه من وجوه النسب وذلك لأجل اللحمة الحاصلة في الولاء مثل لحمة النسب أو قريباً منها

وقد لجأ ابن خلدون في تفسيره لظاهرة العصبية إلى العوامل التطورية والاقتصادية ، واعتبرها نتاجاً لها ، بعد أن أقرّ في البدء أثر الطبيعة البشرية — وبذلك ربط بين

---

(١) ولو رجعنا إلى المصطلحات العربية في هذا الموضوع لوجدنا أن فروع القبائل — كالبطن والفخذ والأرحام وغيرها فإنما تؤكد على صفة القرابة ودرجاتها — التي تعتبر الدولة كالجسم الواحد والفروع إنما هي مجرد أقسام من ذلك الجسم الأكبر — وهو يقرب من مفهوم العصوي في تفسير المجتمع

كافة هذه العوامل ربطاً محكماً ، فأكد على كد العيش وشظف الأحوال وسوء المواطن بالإضافة إلى الطبيعة البشرية والخصائص الإنسانية التي سبق البحث عنها ، هي التي حتمتهم وعيدت لهم تلك القسمة ، وشرح ذلك أن معاشهم من القيام على الإبل ونتاجها ورعايتها . والإبل تدعو البدو إلى التوحش في القفر لرعيها .

وتتجلى عصبية في مظاهر إجتماعية متعددة منها :

## ١ — عصبية الأقارب وذوي الأرحام :

يتضامن أفراد القبيلة أو الفخذ أو البطن أو العائلة — الذين تجمع بينهم الأرحام القريبة، في الدفاع عن بعضهم والاستنصار لبعضهم في مختلف الوضعيات الاجتماعية، بحيث يشعر في ضمير كل فرد شعور بنصرة أي فرد آخر ، وأن يؤثره — وأن يكون الجميع مستعدين للذب عن شرف عصبته — ظالمين أو مظلومين ، حتى وإن اختلفت مواقفهم وتباينت وجهات نظرهم[1] ، وتعتبر المسؤولية جماعية من حيث الدية ( في أحدها من عصبة القاتل وفي توزيعها على عصبة المقتول على أن يراعى في ذلك نسب القاتل والقتيل ) .

## ٢ — عصبية القبيلة :

يتضامن أفراد كل قبيلة تجاه القبائل الأخرى في الحروب والدماء والدفاع عن المصالح والمسؤوليات المشتركة بحيث أنهم يتناصرون ظالمين ومظلومين ، ويتعاونون على مسؤوليات المغرم — وبحيث يكون الأحاسيس والمشاعر مشتركة وجماعية —

---

(١) سنبحث ذلك بالتفصيل حين الكلام عن « الدية » أو « القصاص » أو « العقل » — ومدرجه أولى العقل هي أن يتضامن ذوو القربى والأرحام في جمع الدية التي تدفع إلى أهل القتيل ليس لأن ذوي قرباه قد تحملهم تأييد عصبية الأرحام القريبة ، أصحاب حق يدعمه والسلطان المتصور في المطالبة به فتورع عليهم . ومن هنا جاء جنوح الرجال إلى اعتبار أنفسهم أصحاب الحق في الأرث دون النساء والأطفال لأنهم هم المدافعون — محمد عزة دروزه — عصر النبي وبيئته من البعثة — مطبعة دار اليقظة العربية — دمشق — ص ١٦٣ .

فإن أى اعتداء يقع على أحد أفراد قبيلته انما يقع على كل فرد آخر ، وأن من واجب كل فرد أن ينتصر ويدافع عنه ، وأن يثأر له من المعتدى أو من أى فرد من أفراد قبيلته .

## ٣ — عصبية التحالف القبيلى أو عصبية الأحزاب :

قد تعقد قبيلتان أو أكثر بينهما حلفاً وميثاقاً فتكون صفاً واحداً ، متساندا ، فتنشأ عصبية بين تلك القبائل المتحالفة تدفعهم إلى التضامن فى الحروب والتعاون فى تبعات الدماء وهى عصبية ليست أصيلة ، وانما هى طارئة .

## ٤ — عصبية الولاء :

إذا التحق أحد أفراد قبيلة بشخص من قبيلة أخرى ويتولاه ، فيصبح وكأنه من ذوى رحمه وقبيلته بالولاء ، إذ قبل الشخص هذا الالتحاق . وكان يسمى الملتحق باسم « مولى » — ولا تعنى كلمة « مولى » رقيق — وكان هذا الولاء يقوم أحياناً على أساس تعاطى العهد والميثاق فيقول « دمى دمك ، وهدمى هدمك ، وثأرى ثأرك ، وحربى حربك ، وسلمى سلمك ، ترثنى وأرثك ، وتطلب لى وأطلب بك ، وتعقل عنى ، وأعقل عنك « أى دفع دية القتيل التى تستحق الدفع » . ولم يكن الولاء مقصوراً على الأفراد ، بل كثيراً ما كان تلتحق بطن أو عائلة من قبيلة لقبيلة أخرى . بل كان يصدف أن تلتحق قبيلة برمتها لقبيلة أخرى على طريقة الولاء ، فيكون أفرادها « موالى » القبيلة الجديدة ، وتقطعها تبعاتها ازاء وحدتها الأولى ، وتنتقل إليها تبعات القبيلة الجديدة العصبية من حروب ودماء وعقل ومصالح مشتركة أخرى . والغالب فى إلتحاق فرد بآخر أو قبيلة بأخرى على طريق الولاء أن يكون الملتحق أضعف من الملتحق به ، وأن يتمتع عنده المنعة والقوة والعزة .

## ٥ – عصبية الجوار :

أن يطلب شخص من آخر أن يجيره أى أن يجعله فى حمايته ويدفع عنه المعى والظلم — فيصبح المستجير فى ذمته وجواره كأنه من ذوى رحمه أو قبيلته — لأنه أصبح جاراً والعادة فى الجوار أن يطلبه ضعيف فى عصبته وقد يطلب شخص بعيد عن عصبيته إذا خشى الظلم فى أرض هو غريب فيها . وقد يعين أحياناً المستجير الشخص أو القبيلة التى يطلب حمايته منها بحيث يقول : « أنا عائذ بك أو مستجير بك من فلان أو من القبيلة الفلانية أو يسأله ما إذا كان يقبل أن يجيره على فلان أو على القبيلة الفلانية . ولم يكن كل شخص يقبل أن يجير أى شخص آخر أو على أى شخص أو قبيلة . والناس يعرفون أقدارهم وقوتهم ولا يورطون أنفسهم فيما لا قبل لهم به لأنهم كانوا يرون فى ذمة الجوار وعصبيته أمراً خطراً فيه كرامتهم بل وحياتهم ومماتهم أيضاً[1]

## ٦ – عصبية التقاليد :

وهو المعصب للعادات والتقاليد المتوارثة وشدة التمسك بها — أى أنها جزء لا يتجزأ من حياة المجتمع وتؤدى إلى الخروج والإراقة لمدها .

ومما تجب الإشارة إليه أن أفراد القبيلة قد يكونون عصبة واحدة بدعوى وجود نسب عام مشترك يربطهم جميعاً ، ولكن قد يكونون عصبيات أخرى لأسباب خاصة هى أشد التحاماً فى النسب العام — مثل ذلك أهل البيت الواحد ، أو الأخوة ، الذين قد يشتركون ويتعاونون بين عموميتهم ولكن النعرة تكون أشد فى أهل بيتهم الخاص من النسب العام لقرب اللحمة . ولا بد وأن تكون العصبية قوية فى البيت الذى يكون له الرئاسة فمما لاشك فيه أن الروابط التى تربط الأخوة

---

(١) سورة التوبة « وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه »

المنحدرين من أب واحد تكون أقوى وأوثق من القرابة التى ترتبط أسماء القبيلة الواحدة .

وحين ناقش ابن خلدون فقدان العصبية قوتها فى الحياة الحضرية أرجعه إلى عاملين هما :

( ١ ) ان حياة البداوة تتضمن شيئاً من الاعتزال — البيولوجى والجغرافى والاجتماعى والنفسى .

( ٢ ) ان حالة البداوة تقتضى بطبيعتها وجود عصبية قوية لأن الدفاع عن الحى لايتم إلا على أيدى أنجادهم المعروفين بالشجاعة ، ولا يصدق دفاعهم وذيادهم إلا إذا كانوا عصبة وأهل نسب واحد . ويختلف الأمر فى الحياة الحضرية لأن أهل الحضر يكلون أمر المدافعة عن أموالهم وأنفسهم إلى ولاتهم وحكامهم .

وقد قارن ابن خلدون مقارنة وقيسة بين العصبية والدين وقال أن الدعوة الدينية من غير عصبية لا تتم — لأن هذه الدعوة تتضمن حمل الناس على اعتناق تلك الدعوة — لأن الأنبياء أولى الناس بخرق العوائد — فما ظنك بغيرهم أن لاتخرق لهم العادة فى الغلب بغير العصبية وشبه تأثير الدين فى الحياة الاجتماعية بتأثير العصبية — لأن الديانة تؤلف القلوب وتوجهها وجهة واحدة ، وتدهب التنافس والتحاسد وتؤدى إلى اتفاق الأهواء ، وتحمل على التعاون والتقاصد وبهذا المعنى تم الاتفاق مع Durkheim العالم الفرنسى الذى ربط بين مفهومه عن التصورات الجمعية Representations Collectives وبين الظاهرة الدينية فى كتابه المشهور « Les Formes Elementaires de la Vie Religieuse » وأن الدين لايختلف عن العصبية فى حمل الناس على التعاون والتعاضد ، إلا أن « دوركهيم » ذهب إلى أبعد من ذلك فاعتبر الدين نفسه ظاهرة من ظواهر « التصورات الجمعية » أو رمزاً له . وأنه يتمتع بالقدسية والاحترام والالتزامات الخلقية والاجتماعية نفس تلك

لتصورات الجماعية . بينما يعتبر ابن خلدون الدين رابطة اجتماعية تؤلف بين الناس وتوحد القلوب كما هو الحال فى العصبية .

وقد ناقش أستاذنا الكبير ساطع الحصرى فكرة «العصبية» وأراد أن يذهب فى مفهومها إلى أوسع ما يذهب اليه اصطلاح «روح التكاتف» Espris de Corps الذى يظهر بين الأشخاص المنتسبين إلى « المهنة الواحدة » ولكننا فى علم الاجتماع الحديث نقصد به الأحاسيس المشتركة ، التى تظهر بين الأفراد المساهمين فى الوضعية الاجتماعية، والتى تعمل على إشاعة الولاء والاخلاص فيما بينهم ، لأن الجميع يساهمون فى خبرة عامة ، ويعتقدون فى نفسهم أنهم يكوّنون جماعة مختارة ومنتخبة ، ويشعرون بنوع من التقارب الروحى ومن الاطمئنان المبنى بوجود أحدهم مع الآخر ، فتخلق بينهم الفروق بينهم ، ويشيط التعاون ، حتى يصير سلوك الفرد وسيلة لتطمين حاجات الآخرين ، والنتيجة أن يسود التضامن والانسجام . ولكن الأستاذ الحصرى أراد أن يوسع مفهوم الذى بدأ به و يعتبره « Espris de Clan » أى روح التكاتف الذى يظهر بين أفراد القبيلة الواحدة ، أو الأسرة الواحدة ، أو الطائفة الواحدة .

وقد رأى العصبية أوسع من مفهومى «التضامن الميكانيكى Solidarite Mecanique والتضامن العضوى Solidarite Organique اللذين جاء بهما « دوركهايم »[1]

---

(١) يؤكد « دوركهايم » على الفرق الأساسى والجوهرى بين المجتمعات الابتدائية و مجتمعات متقدمة ، الذى يجب أن نبحث عنه فى النظام الخلقى وفى التضامن الاجتماعى ، والذى تنعكس آثاره فى الأخير على نظام القضائى . ففى التضامن ميكانيكى يكون الأفراد نسبياً متجانسين ومرتبطين بعضهم ببعض الآخر بنوع خاص من التضامن قائم على أساس تشابه والتماثل ، المتمركز بالخضوع التام لسيطرة الضمير الجماعى بطابعه كل من تكون له صفة خروج على الارادة الجماعية . ويكون المسؤولية جماعية والعقوبة جماعية . وقليل مكانة الاجتماعية لأن تكون ثابتة . أما فى التضامن العضوى . حيث يتم تقسيم العمل درجة عالية من التخصص ، يختلف الناس فى وظائف والخبرات — ويتبادل بعضهم الخدمات مع البعض الآخر — والهدف الأعلى للمجتمع إصلاح شخصية وإعادة ثانية للمجتمع وتسود الأنانية المتحررة وراء العقد

في كتابه « تقسيم العمل الاجتماعي » « De la Division du Travail Social »

ومما يجب التنويه عنه أن لعصبية التحالف بعض الطقوس – فقد يعتمد على القسم « اليمين » — أي قد يكون الحلف عملاً دينيّاً ، وقد يتم بواسطة « لعقة دم »[1] . أو قد يتمّ بأن يغطس الرجل يده بالدماء ثم يضع يديه على يد الشخص الآخر . من هذا قد نستنتج بأن البدو لم يدركوا أي التزام اجتماعي مطلق أو وحدة اجتماعية إذا لم تؤسس على القربى والصلة الدموية وكان من الضروري أن ترتبط الأحلاف التعاقدية بطقوس ، تتصل بروابط أوثق منها وخاصة الروابط الدموية . ولكن « سمث » يدّعي بأن المفتاح الوحيد الذي يحلّ الأساس الذي يقوم عليه التنظيم الاجتماعي في البادية هو « رابطة الدم » أو « عصبيّة » التضامن للهجوم أو للدفاع .

وهناك من يدّعي بأن أساس التنظيم الاجتماعي بين البدو والقبائل والعشائر هو «الشرف» . وقد حلّل هذه الكلمة إلى عناصرها الثلاثة وهي : (١) الفئة الاجتماعية (٢) العائلة (٣) الفرد . وعندما أراد أن يعرف هذه المصطلحات الثلاثة إصطدم بعقبات كثيرة . ولكنه اتخذ من « الصلات الدموية ، والاقليم ، والملكية ، والمحافظة على التقاليد ، وسطوة الفئة وعزّتها ، والعدد ، ودرجة الأبوة ، والتحسس والاستحام معايير للتمييز ولرفع الغموض ولافهام منها . وقال بأن «الشرف» يتوقف على (١) العدد: «تعيّرنا إنّا قليل عديدنا فقلت لهم إن الكرام قليل» (٢) الشعر — أي إذا اشتهرت الفئة بشاعرها و (٣) الانتصارات التي تحرزها القبيلة و (٤) الثأر و (٥) الاستقلال و (٦) عذرية المرأة . ويعتقد بأن « الشرف » كان يقوم مقام الدين — لأنه كان مصدراً للسلطة ، ومبدأ خلقياً تتجلى فيه التصوّرات الجماعية .

---

(١) وذلك بأن يضع كل فرد من الفريقين يده في إناء مملوء بالدم ثم يلحسه — أي يضعه في فمه . وقد روى « هيرودتس » طقوساً أخرى — هي أن يحدث كل طرف متعاقد قطرات دم من جسم الطرف الآخر ثم يلصقها على سبعة أحجار موجودة في الوسط

Smith, Robertson Kinship and Marriage in Early Arabia Cambridge 1880 P 18

وعدّد من فضائله إنه كان الشرط الأساسي للحياة في البادية — أي المحافظة على العائلة والملكية — وعلى إبقاء الفئة الاجتماعية وازدهارها، وتنظيم الصلات الجنسية واحترام حياة الغير، واحترام النساء والأطفال والضعاف جسمياً واحترام التعاقد والحلف وهو الأساس لقيام المؤسسات الاجتماعية في الصحراء، وكان حافزاً لازدهار الحياة الفنية — حرصة الشعراء والخطباء والمفاخرة وكان مصدراً للفضائل الشخصية كالشهامة وحفظ الذمم وحفظ الجوار والمحوة ومساعدة الضعفاء وأخذ الحق من القوي وكان أخير العنصر المحرّك لمجتمع الابتدائي[1].

---

(١) Ber . . . Honneur chez les Arabes Avant L' Islam . E'tude . . . . . Paris

# الفصل الثانى

## التنظيم الاجتماعى

يقسم العرب أنفسهم إلى قسمين رئيسيين هما : ( ١ ) الحضر و ( ٢ ) البدو . ويعنى بالحضر ( ومفرده حضرى ) سكان المدن الصغيرة والكبيرة الذين يعيشون فى بيوت ثابتة ومستمرة . والبدو الذين يسكنون البادية سواء أكانوا يعيشون فى خيام من الشعر يترحلون فى كل فصل من فصول السنة وراء الكلأ والعشب أم أنهم يستقرون حقا فى بعض فصول السنة و يترحلون فى الفصول الأخرى . وهناك إصطلاح خاص هو « عرب الدار » يستعمل فى بعض أجزاء البلاد العربية للإشارة إلى البدو رعاة الأغنام الذين قد يملكون بعض البيوت ، التى تدر عليهم الماء والمبين ينتقلون وراء العشب كالمحمان والمطير وعنزة وحرب ، ولعل هذا القسم فريق حدى ، أو هجين حضرى ، يتأرجح بين حدود البدية وحدود البادية . وهناك فريق آخر يدعى « شويه » أى القليل التى تشتغل برعى أغنامها فقط وتسكن المدن ، كما هو الحال فى « شويه » إعداد قبائل متفرقة على ضفاف الفرات التى ترعى أغنامها فى حدود العراق .

ولكن البدوى الحقيقى يرعى الإبل فقط ، حيث يقضى ما يقرب من تسعة أشهر متنقلا فى قلب الصحراء بعيداً عن المدينة ، ضالته منشودة أن يجد مراعى خصبة . يعطر هذا البدوى نظرة احتقار ومقت نفسه ، فيحتقر من يشتغل بتربية الأغنام والجاموس والبقر و يعيش منعزلا عن العالم .

---

(١) يستعمل فى الكويت إصطلاح « عرب الدار » للدلالة على سكان الكويت — و يستعمل فى نجد كذلك للاشارة إلى البدو الذين يجيئون بالقرب من المدن فى وقت الصيف و يرجعون إلى البادية فى الشتاء وتتوعاون بما يقرب من ١٠٠ ميل .

ويقسّم البدو أنفسهم إلى ثلاثة أقسام :

( ١ ) القبائل ذات العصبية التي تتعادل في الكفاءة والمجد والنسب .

( ٢ ) القبائل ذات العصبية ولكنها لا تستطيع ردّ أصولها إلى أرومات عربية .

( ٣ ) القبائل التي لا يعترف لها العرب بالأصل فلا يصاهرونها ويسمونها صلبة .

ولكن لا توجد هناك قواعد مدوّنة تنصّ على ذلك ، وإنما هي مجموعة من القيم الإجتماعية المتعارف عليها . فالقبائل من القسم الأول مثل عميرة ، وشمّر ، وحرب ، ومطير ، والظفير ، وبني خالد ، وعتيبة ، وقحطان ، والدوسر ، والمناصير ، وبني ياس ، القواسم ، والحويطات . وتعتقد قبيلة عميرة بأنها الطبقة الأرستقراطية في الصحراء ، وتأتي القبائل الأخرى لا تعترف بتفوقها وسيادتها [١] . ويدّعي آل سعدون شيوخ قبيلة المنتفق أنهم إنحدروا من قبيلة قريش وأنهم من السلالة النبوية [٢] . أما القبائل غير الأصيلة فمنها العوازم ، والرشيد التي تسكن في الحساء والكويت ، والحطيم في الشمال الغربي من الجزيرة العربية ، والصبعة التي تسكن في شمال الجزيرة [٣] . ولا يمكن لقبيلة الأصيلة أن تزوج بناتها للقبائل غير الأصيلة . وإذا سوّلت نفس أحدهم أن يتحدّى ويخرج على القبيلي ويكسر قواعد العصبية ، فيزوّج ابنته لرجل ينتمي إلى قبيلة ليست أصيلة ، وهو يحقّ لأقربائه أن يطلبوا دمه ، فإذا أهدروه فإن الحق عليهم ، لأنه أراد أن يلوّث دمهم الصافي . ولا يشمل قول القبائل التي تسكن العراق والتي استقرّت وتوطنت واشتغلت بالزراعة وتربية الماشية .

---

(١) يزعم صاحب اجلاة الملك عبد العزيز آل سعود إن عميرة ( المسلخ ) وصاحب السمو الأمير ( صبح أمير الكويت إن عميرة ( الحمارات ) وصاحب السمو الأمير سعد بن عبد العزيز — إن عميرة ( العجمان ) وصاحب السمو الأمير [illegible] إن عميرة هي قبيلته .

(٢) يفتخر آل سعدون بانتمام بروح مشايخهم على عكس مشايخ — وأمثل مثل عبد الله [illegible] وهو دليل على [illegible] قبيلته — لأنه رفض في بروح على حدى كما فعل إخوته صاحب فيصل عبد المحسن السعدون سنة ١٩٣٢ .

(٣) يعتقد بعض [illegible] يعملون في بترول عيونهم وأحسائهم وهم قبائل محتقرة .

كثيراً ما تشير إلى الجماعات القبلية بآل أو (أهل)، فكلمة « آل » تعنى بنى — مثال ذلك بنى خالد أى آل خالد . أما إصطلاح « أهل » فيعنى أقرباء الفرد وعشيرته ، ولكنها تعنى زوجة الرجل وأخواته وأطفاله وأباه وأمه وأقرباءه الذين يعيشون معه . لكل قبيلة تنظيم إجتماعى — نفسى، يتميز بحدود نفسية ، لا يستطيع الفرد من القبيلة أن يخرج تلك الحدود شعور التضامن والإنسجام . ويشترك كافة الأفراد فى قيم قبلية مشتركة ، ومشاعر مشتركة ، تلك المشاعر التى تكون نظاماً محدوداً ومعيناً يعترف به أبناء القبيلة . وهذا التنظيم له متدرج من القيم تعتز به القبيلة وهو أساسى وجوهرى لكيانها ووجودها . فهو الوسيلة الوحيدة التى تستطيع القبيلة بواسطتها أن تنال مكانة اجتماعية بين القبائل الأخرى تؤثر فى النظام القبلى هذا عوامل متعددة منها أساطير الكرم والفروسية وكرم الأمومة والنخوة والشيمة — وكذلك تحدد علاقات القبيلة مع القبائل الأخرى وقد تؤدى إلى جو مفعم بالنزاع والاختلاف .

## ١ — شيخ القبيلة :

وإذا أردنا الإحاطة بتنظيم البدوى أو القبيلى فيجب أن نبدأ بالحديث عن قمة ذلك التنظيم « الشيخ » الذى يحتل رأس القبيلة ، ويكون المصدر الأساسى لكافة السلطات ، التى لا تستمد قوتها الإلزامية من القوانين المدونة ، وإنما من التصورات الجماعية ، والمشاعر والأحاسيس المشتركة ، ومن العصبية المتحكمة الجذور فى حياتهم اليومية ، والتى تتميز بأنها مبجلة ومقدسة ، وأنها تمارس سيطرة قوية على ضمائر أفراد القبيلة . يكون الشيخ أو رئيس القبيلة المرجع الأساسى فى الشؤون القضائية والتنفيذية ، فهو الذى يذب عن شرف القبيلة ويحمى ذمارها . أما أوامر الشيخ فتعتبر بالإلزام لأنها تنبع الطبيعى الذى يحافظ على حياة القبيلة ، وفى يدى الشيخ سلطة تعيين الملكات الاجتماعية

للأفراد وهو الذي يضيف الجاه والعز لأي فرد يشاء. وكثيراً ما تكون المشيخة أو الرئاسة وراثية، محصورة في عائلة واحدة. ويحتفظ الشيخ بالسلطة المؤكدة للعوائد والنظم العشائرية، ويتخذ (مصيد) محلاً لاستقبال الضيوف.

## ٢ القاضي البدوي: أو «العرّافة»

يُعرف القاضي بوقّد ذهنه، وسرعة خاطره، وسداد حكمه، تسلّطه القبيلة أو العشيرة على أفرادها لإظهار الحق من الباطل طبقاً لتقاليد البدوية والعوائد القديمة المتعارف عليها بين الأعراب لا يرضون بقاضٍ أو عرّافة واحد كبير يترأس عليهم، بل يوكلون القضاء في الأمور الصغيرة إلى وجوه العشيرة وكهولها، فيأتونهم ويعرضون دعاواهم فيحكمون بينهم حسب عوائدهم الجارية. وعلى المتخاصمين أحترام المقضي لحكمهم أو رفضه والرفع للدعوى إلى القاضي الأكبر. وقد يوجد في كل عشيرة شيخ كبير ترفع إليه الدعاوى الكبيرى وشيوخ أحطّ منه قدراً ومنزلة يحكمون في الدعاوى الصغيرة. غير أن القاضي الكبير يرث الحكم بعد وفاته أبيه ولا يستطيع على الأعراب إلاّ إذا توفر فيه سديد رأيه ومعرفته للحقوق بدقة. وللقاضي سلطة واسعة فوق سلطة الحكام في المدن — ويكون القاضي عادة شيخ العشيرة فيتجمع في شخصيته وظيفتي التحكيم — المشيخة والقضاء. فلا بدّ للقاضي من أن يعرف عوائد الأعراب وعاداتهم وقضاء الشيوخ من قبله. والقضاء في البادية نقلي وسماعي.

تحمي القبيلة «العوارف» من ذوي الأخلاق والسيرة الحسنة والاستقامة [1]. أما في المملكة العربية المتحدة فيوجد لكل قبيلة رئيس ديني يُسمى «الإمام» وهو يشرف على مسائل الزواج والطلاق والإرث وله نفوذ واسع على أفراد القبيلة.

---

(١) مثل ذياب الحمد (من قبيلة بني جحيم — العراق) وعريعل الحمد (من قبيلة العمارة — العراق) وراجح حصر (عشيرة العوابد — العراق).

## ٣ – السركال والملاّ :

ويأتى بعد الشيخ والقاضى أو « العرّافة » فى المقـدرة على حل المنازعات والاختلافات بين أفراد القبيلة المتوطنة المستقرّة التى تشتغل بالزراعة هما «السركال» و « الملاّ » — اللذان قد يمثلان بعض الأحـد والطون ، أو أيهما من أقرباء الشيخ. وتتوقف مكانتهما الاجتماعية على ما يضيفه الشيخ عليهما من السلطة والجاه . فقـد يتدخل بعض الأمور البسيطة دون الشيخ . ولكن « الملاّ » يتميّز عن السركال بمعرفته للقراءة والكتابة وبعض المعلومات الأولية من الحساب ، وبمحافظته تاريخ القبيلة وأنسابها وهو الذى يقوم بوظيفة ضابط الارتباط بين دوائر الحكومة وبين الشيخ .

## ٤ – السيّد والمؤمن أو « العالم »[1] :

تنتشر هذان النوعان من الأشخاص فى القبائل الشيعية المستقرّة على ضفاف دجلة والفرات . والسيّد مثلا ينتسب إلى الرسول (ص) ، معروفٌ بين أفراد القبيلة بطيب السمعة والأخلاق . وقد يرجعون إليه فى كثير من أمورهم الشخصيـة والعامة حين يصيبهم مصيبةٌ أو مرضٌ . يأخذون قطعة صغيرة من « كوفيته الزرقاء » أو عمامته السوداء أو الحمراء يشدونها على رسغ أيديهم ليطردوا بها الأرواح الشريرة والأمراض ويبعدوا الحظوظ السعيدة . أما المؤمن أو العالم فيرتدى عمامة بيضاء يقوم بعض الفرائض الدينية كالصوم والصلاة ، ويعلّم فى العادة أولاد القبيلة القرآن[2].

---

(١) تكون لكل واحد منهما دائرته فى نفس الوقت ولا يتدخل أحدهما فى شئون الآخر إلا بتدخل أحد من أفراد عشيرته ، ويتوسط فى الخلافات التى تحدث بين أحد عشيرته أو عشيرتهم وبين أحد أفراد عشيرة أخرى ، وقد يتدخل أحدهما بين عشيرتين متخاصمتين بناء على طلب أحدهما أو كليهما ، وله هو شخصيا وخاصة من أفراد القبيلة سنويا يسمى الخمس .

(٢) ومن جانب هذه الأصناف الاجتماعية التى ذكرناها يوجد صنفان آخران فى بعض العشائر العربية : الخشبه ( التى تسمى حوشه محلا ) والفلاحون . وتتكون الخشبه ( أو رجال الدين ) المرتبة الثانية بعد السيد فى المجلس وسائدة وسيدة فى عشيرتها وهم ينتسبون هم من أفراد عشيرة وهم مكانة محترمة بينهم ويتولون إجراء عقود الزواج والطلاق حسب الفرائض الشرعية وتحرير الوصايا والتركات وهم رسوم معينة تسمى « عوائد » .

## ٥ — الحاشية والفلاحون :

فالحاشية هم رجال أشداء مسلحون يقومون بحراسة الشيخ وبالمحافظة على الأمن داخل حدود القبيلة ، وهم الذين ينفذون أوامر الشيخ . ويليهم فى التكوين الاجتماعى الفلاحون ولا يمكن إرجاع هذا الترتيب الاجتماعى فى البدو وفى القبائل المستقرة المتوطنة إلى عامل واحد لأنه يمثل ظاهرة معقدة ومركبة — ولكننا نستطيع أن نؤكد أثر العوامل النفسية أو العصبية والاقتصادية التى تحدد إلى حد بعيد مكانة كل فرد منذ الولادة وتحتفظ عليها حتى الوفاة . فالمجتمع القبلى سكونى ومستقر — أو أنه مجتمع معلوق — فيه تقرر مكانة الفرد بالولادة — وعليه أن يتقبل مكانته طائعاً ، لأنها قد صممتها وعينتها الجماعة . ويمكن أن يكون مرد ذلك إلى مجموعة العقائد والمشاعر المشتركة ، التى توجد خارج وجدان الفرد ، وتفرض عليه قوة إلزامية تضطره على متابعة ضروب معينة من السلوك والتفكير والشعور . فلا يستطيع الفرد أن يبدلها ويحورها . تكون المكانة التى يشغلها الفرد فى القبيلة رمزاً للولاء والإخلاص نحو قيم مشتركة . وهكذا ارتبطت المكانة والقيم الخلقية والاجتماعية ارتباطاً وثيقاً وصارت مقررة بالوراثة .

# الفصل الثالث

## مفهوم الحقوق والواجبات فى المجتمع البدوى والعشائرى

يمكننا القول بأن المسؤولية فى المجتمع البدوى والعشائرى تكون جماعية ، وأن الغاية من النظم القضائى هى معاقبة أولئك الذين تسوّل لهم أنفسهم الخروج على الإرادة الجماعية ، وجرح المشاعر الجماعية ، واتخاذ العقاب وسيلة لاعادة التوازن . ولعلّ خير ما يميّز البادية والمجتمع العشائرى عن الحاضرة والمدينة هى مجموعة الحقوق والواجبات التى تترتب على كل فرد تسود النظم البدوية اليوم فى المجتمعات العشائرية ولو أنها تختلف بمقدار تأثرها بعوامل متعددة كالتوطين والتحضّر وشيوع بعض الصناعات كصناعة البترول وازدياد طرق المواصلات وسهولة وكثرة الإتصالات الحضرية . ولكن مما لا جدال ولا نقاش فيه ، إن الأقسام المعنوية من الحضارة كالتقاليد والأعراف والآداب الاجتماعية تحتاج إلى زمن طويل حتى تتبدّل من جهة وأن الناس شديدوا التعلّق بها من الوجهة النفسية ، يحاولون مقاومة كل حركة مقصودة تروم تغيير نظمهم وتقاليدهم - ولهذا يحدث دائماً تخلّف حضارى بين المجتمع البدوى والعشائرى وبين المجتمع الحضرى . فتكوّن المجتمع القبلى والعشائرى فى وضعيته الحاضرة من وحدات صغيرة شديدة الاتصال والتكتّل ، تجمع بين أفرادها العصبية كما أشرت إلى ذلك — وكلما كانت القبيلة متوغلة فى البدية بدت وحدتها وتحلّى تضامنها كشرط أساسى لكيانها ووجودها ، وبالعكس إذا رسخت أقدامها وتوطنت وتركت البداوة واشتغلت بالزراعة ، أخذت أواصر العصبية تميل إلى الإنحلال والتلاشى .

وقد لاحظنا أن إنتقال ملكية الأرض من الحالة الجماعية — أى أن تكون ملكية الأراضى الزراعية عامة وجماعية لكل أفراد القبيلة — إلى الحالة الفردية —

حيث تسجل باسم الشيخ وأولاده ، و يصبح أفراد القبيلة أو العشيرة فلاحين أجراء لديه ، ساعد على تحلل الروابط القبلية وتفسخ النظام الاجتماعي القبلي. تعتبر الوحدة الاجتماعية — أو النواة التي يقوم عليها المجتمع العشائري هي الأسرة ( العائلة ) وإذا ما ارتبطت العوائل برابطة النسب — أي أنها تنحدر من الجد الخامس على الأقل كونت « الفخذ » . وتتألف العشيرة من عدة أفخاذ ، وتطلق كلمة القبيلة على عدد من العشائر المتصلة بعضها بالبعض الآخر . وفي العراق اليوم يكثر استعمال كلمة ( العشائر ) و ( القبائل ) . فلد ورغم من وجود بعض الفروق والاختلافات إلاّ أنه توجد بعض الخصائص الحضرية الشاملة والعامة التي ستطيع أن نجدها في مجتمع بدوي أو قبلي أو عشائري هي :

## ١ — حق الدم أو « الدية » :

تسمى الدية عند عشائر العراق (الودى) ويختلف مقدارها من عشيرة إلى أخرى ومن فخذ إلى آخر ، وتؤخذ « الدية » من القاتل عندما ثبت إدانته . فإذا كان القتل عمداً أو مع سبق الاصرار فيحكم على القاتل بالنفي من حدود العشيرة لمدة سبع سنوات و إعطاء أرضه لأهل القتيل لقصد استغلالها في المدة المذكورة . أما إذا كان القاتل من عشيرة والقتيل من عشيرة أخرى فيجب على القاتل دفع الدية بدون تدخل ، وإلاّ حق أهل القتيل إلى الأخذ بالثأر لانقصد الانتقام لا بقصد القصاص . وفي هذه الحالة يجتمع أعيان العشيرتين ويصدروا حكمهم في أن تعطى إمرأة مجهزة بكامل أثاثها إلى أحد أفراد عائلة القتيل لازالة الخصام والانتقام . وإذا حدث القتل خطأ فإن القاتل يدفع الدية ولا يحكم بالنفي . أما إذا حدثت معركة بين عشيرتين وقتل أمرأة تتم المصاهرة .

تجمع « الدية » من كل أفراد العشيرة لأن المسؤولية جمعية ، حيث تجتمع هيئة

متكوّنة من وجهاء العشيرة وتسمّى « المشيّة » وتحمل « الدية » إلى عائلة القتيل وعند استلام « الدية » يعطى ثلثها لأهل القتيل والثلثان الباقيان يوزعان بالسوية على أفراد العشيرة . أما إذا كان القاتل والمقتول من عشيرة واحدة فإن القاتل يدفع الدية من ماله الخاص دون أن يشترك معه أحد .

أما إذا كان القاتل طامعاً في زوجة القتيل فلا تقبل منه الدية بل يكون دمه هدراً . وإذا هرب ولم تدفع عشيرته الدية نيابةً عن القاتل هُدمت وهدمت دية عمارة عن أربع نساء تدفع لأهل القتيل وتسلم لهم القبيلة أرض القاتل وعقاره وجميع ما يملك ويشترط أن لا يعود إلى قبيلته .

وقد حاولت الحكومة العراقية مثلاً حصر جمع وتوزيع الدية بالموظفين الإداريين لأن كثيراً من رؤساء العشائر يستغلون الأموال التي تجمع ويستعملون نفوذهم ولا يعطى منها لا القليل إلى الأفراد المتضررين ، أو أنهم يجمعون مبالغ أكثر من المطلوب . أضف إلى ذلك أن جمع الدية من كل أفراد العشيرة يشجع على نشر الجرائم.

ويختلف مقدار الدية في قتل الخطأ من (٥٠) بعيراً إذا كان القاتل والمقتول من عشيرة واحدة وفرس واحدة . وفي بعض القبائل (٢٥) بعيراً كعشيرة الأسلم ، وتسلم الفرس وثنى لأنها إلى أهل القتيل والباقي يوزع بين الأقارب إلى الطهر الخامس . ومبلغ الدية عند بعض القبائل (٧٥) ديناراً[1] ، إلا نظام أو مقدار الدية في كل عشيرة معلوم وهو يتصرف فيه بعض رؤساء . يسند عرف إعطاء

---

(١) صورة قرار عشيرة بعض في ناحية بدينة من قضاء قرنه من لواء البصرة — العراق — المحفوظ بوزارة الداخلية بالحجارة رقم ٥ ١٩٤ — وقد حصل قتل بين أفراد العشيرة يكون بعض ٥٠٠ر١٣١ ديناراً وقد وقع فيهم وبين سائر عشائر بعض ٨٦ ديناراً ، وكذلك قرار ورد في الجدعة — ١٩٤/٦٥ وقد حصل قتل بين أفراد عشيرة بعيمر بعض ٣٥ ديناراً وبينهم وبين عشيرة بني منصور ٤٥ ديناراً وبينهم وبين عشيرة بني أسد ٣٥ ديناراً . وقد حصل قتل في عشيرة الأمارة من قبل عشيرة بعض (٩٠٠) ليرة ذهب وقد حصل من قبل عشيرة أخرى بعض (٦٠٠) ليرة .

المرأة كدية إلى كون المصهرة طريقة لحسم النزاع ولرفع الضغائن . ومع الاعتراف بفائدته العملية يُعدُّ مجحفاً من ناحية المرأة التي لا يؤخذ رأيها ولهذا فقد عممت وزارة الداخلية العراقية تمشورها المرقم ٣١٧ والمؤرخ ١٩/٩/١٩٢٩ تعيير هذا الاتجاه والاكتفاء بدفع مبلغ معين بدلاً عنه ووضع العراق كدولة متمدنة .

## ٢ — الحشم :

يفرض الحشم في أمور متعددة ومختلفة — مثل القتل بالكرامة — ويعطى وفقاً لقرار المحكمين على نوعين مثال ونفس . ولا يفرض النوع الثاني إلاّ على ثلاثة شروط :

( ١ ) في حالة حصول اعتداء رجل على إمرأة

( ٢ ) في حالة حدوث القتل .

( ٣ ) في حالة اعتداء أحد أفراد القبيلة على رئيسهم أو زعيمهم . ويختلف « الحشم » عن « الدية » لأن الدية تشمل التعويضات التي يحكم بها في قضايا القتل ، والحشم هو تعويضات يحكم بها في حوادث الجروح التي ينشأ عنها عطل[1]

---

(١) العضو المجروح . إذا حصل نتيجة الجرح عطل كلي في العين ، واليد ، والرجل والأذن فيستحق المجني عليه أي ٣٧,٥٠٠ دينار . أما دية أصابع اليد فهي للخنصر عشرون درهماً وللبنصر ثلاثون درهم و وسطى خمسة وعشرون درهم والسبابة خمسون درهماً والابهام ستون درهماً .

أما دية الأسنان فتكون كل سن من الأسنان الأربعة الأمامية موحدة والتي تحتها هي عشرون درهم وسنة درهم كل سن من الأسنان الباقية مهما اختلفت . ولهم قاعدة في دية تشويه الوجه وهو أن يقف مشوه الوجه ويحضر الثاني أو أولياؤه وإن رجل ثالث يحمو إلى الخلف ووجهه نحو وجه مشوه وهو ينظر مشوهه ويستمر في خطاه حتى يتلاشى من نظره أثر التشويه فعندئذ يعد خطواته ويخصم نصفها تركاً ويعطي للمجني عليه عن كل خطوة من نصفها الثاني شاة عمرها سنتان تعرف « بالثنية » ولا يجوز اعطاء كبش عوضاً عن الشاة .

أما الجروح الأخرى فإذا كانت مهمة وأحدثت عطلاً جزئياً فيقصد بها إلى ( عارفه ) يعرف بينهم « بالمهرس » ونظن أن هذه الكلمة محرفة وصوابها مؤرش أي الذي يعلق الأرش « الدية » ويترك فعل مؤرش بمعنى الأرش بالنسبة للجرح . ومنهم من يقيس دية الجروح كلها بدفع وقبض دية القتل . ويبقى على رأي الجروح ترضيه كأجرة الدواء أو تعويض عن الانقطاع عن العمل

وفى القضايا التى تمس الشرف والكرامة والسرقات — أى أنها تتضمن بعض الحقوق التالية :

( ١ ) حق البيت : للبيت حقوق خاصة يرعاها الفرد العشائرى ويتمسك بها فإذا أهين أحد فى بيته يعتبر ذلك إهانة موجهة إليه فيطالب بالحشم عنها

( ٢ ) حق الوجه : ويعتبر الإعتداء على الشخص الذى سار بجيرته وحضر بوساطته وتمذم بكفالته ولجأ إليه بما هو تحور على كرامته فلا يغفر لمرتكبه ذنب إلا بالحشم المطلوب .

( ٣ ) حق القصير : وهو الجار الذى يتخذ بيتاً فى عشيرة لا يمت لها بصلة فيكون مجاوره فيها مسؤولا عن حمايته وحفظه والدفاع عن مصالحه ومن أصابه بمكروه فكأنما قد أصابه وله المطالبة بترضيته بأداء الحشم المقرر .

( ٤ ) حق القذف : وإذا قذفه أحد بالصق التهمة بعرضه أو الطعن بنسبه وعجز القاذف عن إثبات قوله بعد إنذاره مدة معينة فله أن يطالب بترضيته بالحشم المقرر والمكلف بالدفع هو القاذف وحده دون عشيرته .

( ٥ ) حق العرض : وذلك بأن يحاول المعتدى التعرض بإحدى نساء أسرته ومعارفها ومراودتها فإذا صحت البينة بوجهه مستحقاً فعلى المعتدى أن يؤدى الحشم المقرر .

( ٦ ) حق الدخيل : وللفرد العشائرى حماية الدخيل الذى يلجأ إلى داره وإن قتل أخاه مثلا فإذا اعتدى أحد عليه أو أصابه بمكروه فصاحب الدار يعتبر ذلك إعتداء عليه وإزدراء بحقه وله المطالبة بترضيته بالحشم المطلوب وسنتكلم عنه مرة ثانية .

( ٧ ) حق المسح : — أى أن يأكل من طعامه فيتعهد بالتزامات حقية كثيرة مقابل ذلك .

وتتصل بالحشم بعض الظواهر الإجتماعية الأخرى كالصيحة مثلا ، ويعني بها التعرض لمرأة معروفة بالعفة بعمل يخالف العرف العشائرى و بالآداب العامة ، كجذب الرداء والمعاكسة ومداعبة المرأة والصراخ بوجهها ، أو أنها تستنجد ببعض الناس لتتخلص منه . وإذا ما سولت لأحد الأفراد نفسه الاعتداء على إحدى النساء ليلا واستغاثت تلك المرأة بأهلها وصادف إن قتله أحد أقرباء المرأة فلا جناح عليه .

وكثيراً ما يصادف أن تحتفظ المرأة بشيء من لباسه لإثبات التهمة — وفي ذلك الحال تكون النتائج كما يلي :

١ — إذا كانت المرأة متزوجة وصادف إن وقع عليها الإعتداء وهي في بيت أهلها فيكون الحكم على المعتدى بأن يعطى مرأة لأهلها على قاعدة « الحشم » . وإذا لم يكن المعتدى متزوجاً فقبيلته فيكفي بدفع مبلغ عشرة ليرات حسب العرف الجاري .

٢ — أما إذا كانت المرأة متزوجة وصادف إن وقع عليها الاعتداء وهي في دار زوجها فيجب أن يدفع المعتدى « الحشم » الاختياري — النقد أو المرأة .

وإذا توانى المعتدى في دفع ما حكم به فإنه سيحدث فتنة كبرى تذهب ضحيتها نفوس كثيرة .

٣ — إذا اغتصب رجل إمرأة بكراً وكانت تسير في الطريق وحدها — عندما كانت تحتطب أو تستقي الماء ورجعت وأخبرت أهلها بالقصة فيكون الحق لقبيلتها أن تقتل العاصب أو أحد أقاربه حتى الجد الخامس وتستحل أموالهم لمدة ثلاثة أيام — ومن ثم يقصدون القاضي أو العرّافة حيث يحكم بغرامة تفوق دية القتيل — وتكون عادة ما كان لونه أبيض من الوشي والجمال والفرش والفضة ، وذلك لأن الجاني قد سوّد العرض فعليه أن يبيّضه ، أما لو وقع الاعتداء على المرأة بعيداً عن منازل القبيلة وبعد مجيء الغنم من المرعى فلا يعتدّ بصراخها وتعتبر شريكة للجاني ، وتسمّى عندهم

« عاقبة السرح » أى أنت بعد مجىء العم من المرعى ، حيث أن من عادة البدو أن تحصر المرأة إلى المضارب قبل مجىء العم ووقوع الاعتداء عليها بعد مجىء السائمة ، دليل على رضائها بهذا الفعل ، وإنما صاحت واستغاثت لأن أحداً قد اكتشف أمرها ، وينظر إليها كزانية بالرضاء . فالزنا بالرضاء يجعل الحى غير مسؤول مالم يقتل رجال القبيلة زانيتهم وإلاّ بقيت وصمة عار للقبيلة بأجمعها .

ويختلف فصل الصيحة من عشيرة إلى أخرى — ففى عشيرة بنى لام يلتزم المعتدى بأداء إمرأة أو صداقها من ماله الخاص ولا تشترك العشيرة معه ، ويتراوح الصداق من عشرة دنانير إلى مائة (٥٠) ديناراً . وإذا أصابت إمرأة فى قبيلة ما ظلامة فإنها تستطيع أن تستغيث بنداء خاص يُسمّى « النخوة » — وهى كلمة مصطلح عليها بين أفراد تلك القبيلة يتوارثها الأبناء عن الآباء — وإن كل من يسمع النخوة من أفراد العشيرة يصطرخ مستغيثاً — ونهدف «النخوة» تعرف القبائل المتصلة بعضها ببعض لآخر حيث يستعمل أفرادها جميعاً نداء واحداً وكل من لايستجيب للنداء يُعدّ جباناً ومحتقراً فى الأوساط العشائرية .

## الدخالة والوجه والتسيار

هى بالدخالة العرف المقبول اجتماعياً بين البدو الذى يلوذ به شخص طلب حماية شخص آخر . ولعلّ هذا العرف من أكثر الأعراف قدسية وتبجيلا فى الجزيرة العربية وفى العراق . ويحد العرف قبولا عطيا بين البدو أكثر من القبائل مستقرّة والمتوطنة ، وفى المدن المتحضّرة التى تسكن فى واحواضر تجرى بعض البدوى عبارة « أنا دخيل الله ودخيلك » فيجب على من طلبت منه الدخالة حمايتها ورعايته حتى ولو اضطرّه الأمر على التضحية بحياته ، وهو مايوجب الأعراف البدوية أن يدفع عنه ويدفع كل خطر ، حتى يضعه فى محل يطمئن على حياته . فإذا كان أحد البدو مطلوباً من أناس آخرين يتعقبون آثاره وصادف ذلك البدوى

فتاة تحتطب فى الصحراء ، أو شاهد أمها تعزل خارج خيمتها لوحدها ، فإنه يستطيع أن يعلن دخالته على إحداهما . فعلى الفتاة أو أمها أن تقدم الحماية له ، وإن كان الخطر قريباً فلا بدَّ أن يطلب النجدة والمعونة فتكون بذلك كل القبيلة على أهبة الاستعداد ( الفزعة ) فيجب أن يوضع الدخيل فى مأمن من كل عدو وأن لا يسلم أبداً .

وقد يدخل أحد الأشخاص إلى دار أحدهم بعد أن قتل أحد . إذا طلب الدخالة وأنه يوقف على حياة الدخيل مدة ثلاثة أيام — بعدها يستطيع أن يسأله عن الوجهة التى يريد الذهاب إليها دون أن يمسّه أى ضرر . فإذا ارتكب البدوى جريمة وخاف على حياته ، يمكنه أن يفرّ ويدخل فى أية خيمة يطلب دخالته . فلا تتوقف حق الدخالة على إطعام الدخيل وإكسائه فقط وإنما اقتياده إلى محل مأمون — بعد أن يكون بدى قبل الدخالة قد تولى مسئولية الدفاع عنه .

ويعترف الدخالة بالقوة الإلزامية وبالقدسية — فيكفى أن يحمل الدخيل عصا موسومة عليها وسم الشيخ الذى قبل دخالته ليستطيع أن يتنقل بكل حرية فى دار تلك القبيلة التى انتهى ارتكاب جريمة ضد أحد أفرادها دون أن ينال أحد منه شيئاً . ولكن الدخالة بدأت تزول والتلاشى بين القبائل المتوطنة المستقرة ، بسبب سيطرة الحكومة ومحاولتها المحافظة على الأمن — كما هو الحال فى العراق وسورية ومصر لأخذ فى المملكة العربية السعودية . ويشبه « الوجه » و « التسيار » الدخالة فى كثير من الأمور . إذ يعتبر إعلان حماية شخص ما من قبل شخص آخر . وإذا ما اخترق أو كسر أحد الأفراد حق الوجه والتسيار فإنه يعرّض نفسه لأقسى أنواع العذاب ، لأنه يحول جرح كرامة الأعراف وسبل الحياة الإجتماعية ، فتوضع عليه بسيطة نوع من العقوبة أو الحشم .

## حق الملح والرابطة الاجتماعية

إذ أكل بدوى الطعام عند بدوى آخر وحلَّ ضيفاً عليه فإنه يحصل على ضمانة

اجتماعية من مضيفه ومن عائلته وقبيلته لمدة ثلاثة أيام . وحتى ولو شرب الضيف فنجاناً من القهوة فهذا كاف لتقديم نوع من الضمانة والطمأنينة .

## الرفيق و الخاوى

تشبه «الرفقة» من حيث الوظيفة الاجتماعية «الكرم» الذى يعتز به العرب — ويكمن الرفقة تختلف عن الكرم بأن كافة أفراد القبيلة يكونون مسؤولين أدبيا واجتماعيا — بينما فى حالة الكرم يكون الفرد وحده فى مسؤولية حقيقية . تعنى (الرفقة) أو (الرفيق) مؤسسة اجتماعية ذات قواعد ونواظم تسيطر على سلوك الأفراد وتوجهه ، اذ تتضمن على مجموعة من الحقوق والواجبات . فالرفيق له وظيفة محدودة ومعينة يقرها العرف البدوى ، هى أن يرشد الناس فى ديار قبيلته آمنين مطمئنين ، حتى ولو كانوا على غير وئام مع قبيلته . و نيال الرفيق مبلغا معينا من المال مقابل ما يقوم به من وظيفة . فلو فرضنا أن أحد الناس يرغب فى السفر من الكويت الى الحجاز ، فلا بد أن يصطحب رفقة رفيق يعرف الطريق من قبائل متعددة كالمطير ، وحرب ، وعتيبة ، وقحطان ، واذا لم يستطع الرفيق أن يصحب الرجل فيكتفى الرجل الغريب بأن يحمل عصا الرفيق التى تحمل وسم القبيلة ، وعلى الرفيق أن يعلن أمام الناس بأنه قد أعطى عصاه ، فينتشر الخبر بين البدو والقبائل ، حتى لا يمس الرجل الغريب أى مكروه طوال سفره فى ديار قبيلته . وعند ما تنتهى حدود ديار قبيلته يفتش الرفيق عن رفيق جديد من قبيلة أخرى التى يمر الرجل الغريب فى أراضيها وعليه أن يكرر ذلك مرات متعددة حتى يصل الى المحل الذى يهدف اليه . وإذا أخل الرفيق بقواعد الرفقة ، كأن ترك الرجل الغريب لوحده ، فبإمكان هذا الرجل الغريب أن ينال تعويضاً من رئيس قبيلة الرفيق عند ما يستطيع اثبات ذلك .

## حق القصير

يحدد حق القصير علائق وصلات البدوى بخيمة جاره — لأن كلمة «القصير»

تعني خيمة الحرم ، وأن البدوي يحترم هذا الحق إحتراماً كبيراً ويقدّسه أكثر من أي حق آخر ، لأنه يتصل بمفهوم الشرف ، وحتى أنه يتفوق على حق الدخالة والوجه والصيفة . يروي البدوي الأساطير والقصص عن قدسية القصير وعن كيفية معاملة الحرم . وإذا نصب البدوي خيمته بالقرب من خيمة أخرى تصبح جاره ، ومن ثمّ يتمتع بكافة الحقوق التي يخوّلها له حق القصير . من المألوف أن يتجاور البدو في خيامهم عندما يكونون أثناء حرب أو خصومة واحدة لغرض أن يتمتع كل منهم بمساعدة الآخر وحمايته . ولكن قد يشمل « القصير » عدداً من القبيلة لمعادية الذين حاز يحتمون بخيمة ، وقد قدمت جيرتهم — وهي تقبل على كل حال — دون الدعوة بعض لسنون الطعام بعد بين بعير بعير ، مراعاة حق « القصير » . وبذلك يعلن الرئيس من العرب قد أصبح ملتمساً بحماية قبيلته ، وبعض الأمتيازات كحمايته من أي غارة يحاول أن يشنها أي رجل سوء أكان من القبيلة نفسها ، أو من غيرها من القبائل . وإذا حدث وأن سرقت بعض المواشي أو الضائع من خيمة « القصير » فإن رئيس القبيلة مسؤول عن إعادتها أو تقديم عوض عنها . وإذا هجم غريب على أحدي — « القصير » فإن شيخ القبيلة الحامي يجب أن يحدثه حالاً سواء كان وجوده حاضراً أم غائباً . وإن صدف وإن قتل ذلك الغريب معتدي ، فإن القاتل لا يتعرّض لأي نوع من أنواع العقوبات ، لأن الأعراف البدوية لا تعتبر ذلك جريمة تحالف ضمير الجماعة . بل على العكس فإن على عائلة معتدي المقتول أن تدفع «دية» معيّنة . وإذا سُرق أحد حمال « القصير » فعلى رئيس القبيلة الحامي أن يرجع الحمل المسروق وأن يشترك في البحث عنه . وإن صدف وإن قتل « القصير » رجلاً من القبيلة الحامية فعلى الشيخ أن يساعد « القصير » في فراره وفي وصوله في محل أمين ولو اقتضى لإستتباعه عائلته . وإن أعفى القصير عن مساعدته لدفع التعويضات فعلى الشيخ الحامي أن يدفع عنه حتى تتم المفاوضات . وبصورة عامة فإن البدو يتفاخرون ويتباهون في قيامهم بحق « القصير » .

## حسم الخلاف وإختيار المحكمين والقضاة والعارفين :

للبدو طريقتان فى حسم المشرعات والخلاف القائم بينهم فأما أنهم يلجأون إلى القسم وأما أنهم يطلبون قضاء الحاكم البدوى.

وللبدو طرائق متعددة للقسم : منه القسم الصغير ومنه القسم الكبير ، فى القسم الصغير يقوم الشيخ و قف فى وسط الخيمة و قول : « أقسم عليك بالله و بصلاة محمد هل فعلت الأمر الفلانى » فيقول : « والله وصلاة محمد لم أفعل ما تقول » . وهناك « حلف اليد » أي يضع الرجل يده على رجل آخر ويقول : « أناشدك بالله عم تحوش وتنوش بخلات الحبيب ، و بالنساء وما تحيد ، داخل عليك ، على المال والعيال من الحل والاستحلال اليوم بين عبيدك وباكر بين مشيك عمية على و بيمة عليك إن أطلعتها تسرك و إن خبيتها تضرك أمصار كذا وكذا ؟ » فيجيب : « أي بالله ورسوله صار كذا وكذا » أو « لا بالله ما صار ذلك » . ومن عادة البدو أن يأخذوا عشبة من عشب الأرض ويقسمون القسم الآتى : « بحق هذه العشبة النابية والكاذب ماله ذرية » .

وللبدو قسم عظيم يسمى قسم الخطة والشملة : حيث يقوم أمير البيت ويخرج بمجلسه خارج الخيمة ثم يتقدى سيفا باتراً ويخطّ به دائرة كبيرة ويضع فى وسط الدائرة حبة حنطة وشملة . وتدل حبة الحنطة على أكرم ماخلق الله تعالى ، وتمثل الشملة الحكمة والفطنة والإدراك ، و يمدون السيف فى منتصف الدائرة فيدخل المتهم فى وسطها ويضع يده على نصاب السيف ويقسم قائلا : « والله العظيم والسيف الكريم ما فعلت الشر ولا سرقت ولا قتلت . . الخ . . » وقبل أن يدخل المتهم فى وسط الدائرة ينزعون عنه كل أسلحته وكثيراً مايرجف رعدة وهيبة ، وربما رجع عنه الحلف وأقرّ بما فعل .

وقد يضع البعض عمامة بيضاء فى مكان الحنطة تدل على حكمة سليمان بن داود .

وإذا دخل المتهم يتغيّر لون وجهه وترتجف مفاصله وتميد يداه ورجلاه وتشخص عيناه من الرعب والذعر . ويعدّ الحلف بالمقامات المقدسة من الأقسام العظمى . وربما أقسم بالله مراراً عديدة ويأبى أن يقسم بالأولياء والمزارات المكرمة [1] .

## القاضي والفرضة وأهل العرف وهيئات التحكيم :

يمكن تقسيم الفرضة وأهل العرف عند العشائر والقبائل العراقية إلى ثلاثة أقسام حسب أصنافهم ودرجاتهم .

١ — وهم الذين تناط بهم الدعاوى القليلة الأهمية .

٢ — وهم الذين تناط بهم الدعاوى المهمة التي تلي القتل والحشم .

٣ — الذين تناط بهم أحكام القضايا الأكثر أهمية وكذلك يعتبرون هم المشرعون للقضايا التي تحدث وليس لها حكم سابق .

وتراعى القبائل في اختيار « الفرضة » و « العوارف » من كان أبوه وجده عارفاً أو فارضاً وتوجد فيه الكفاءة . وتعتمد أحكامهم على القواعد والنواظم العشائرية . ويجوز الإحتكام عند عرّافي قبيلة أخرى . وفي العادة أن يجتمع المتحاصمان عند شيخ القبيلة و تقف على « الفرضة » ، ولا يجوز رفض حكم الفرضة بعد إن وقع اختيارهم عليه ووافق الرئيس كذلك . يستند الحكم في العشائر على أمرين هما :

١ — مراعاة المحكّم الاجتماعية عند مخاصمة القبائل .

٢ — قبول الطرفين المتنازعين ورضوخهما في التحكيم . ويشكّل الحكام العرفيون هيئة يسمونها هيئة الفرضية ومن مهام هذه الهيئة ، تعيين الدية ، وترتيب العقاب ، وتعيين مدة الجلاء على مرتكب الجريمة ، والتحقيق عن سبب الجريمة وأخيراً و بعد

---

(١) من مزارات المقدسة في العراق « لأئمة علي بن أبي طالب ، و الحسين ، وموسى الكاظم و العباس ، وعلي الهادي » وعلي الشرقي ، ومن مزارات المملكة الأردنية الهاشمية « زار النبي شعيب و موسه و سكن عشائر حوران العرب ووسطه تنتاب كثيراً من حلف في الأئمة المذكورين وخاصة « العباس » الذي يسمونه « أبو رأس الحار » لأنهم يعتقدون بأن يعيوقه عمر رجالا في الحرم والكاذب.

تعيين القاتل تُعرّف الطريقة التى تُدفع الدية بموجبها . والحكم الصادر من الفرصة — أى هيئة التحكيم — هو الذى يؤخذ به .

وفى المملكة الأردنية يدفع المتخاصمان لمحكم الدعوى أجرة ، كأن يقدما فرساً أو بعيراً أو سيفاً أو مالاً معلوماً ويسمى عندهم « الرزقة » . والرزقة على أنواع — رزقة المبطل — التى يدفعها المجرم ورزقة الحق التى يتفق عليها المتخاصمان قبل المجىء للمحكّم . وبعد أن يتفق الخصمان على الرزقة يجب عليهما أن يقدّما كفلاء يتعهدا أمام الشهود بدفع « الرزقة » .

لا ينظر العوارف فى كل ما يعرض عليهم وإنما يختص كل واحد منهم بقضايا معينة يرجع إليه فى الفصل فيها . وإن كانت أحكامهم ملزمة فيجوز استئنافها عند « عوارف » آخرين هم أكثر شهرة ، على شرط أن تتفق الطرفان على اختيارهم ، وقد يشير بذلك « العرّاف » نفسه ويشتهر فى كل قبيلة أو عشيرة عرافة أو عدة منهم ، تحتكم عندهم القبيلة عند حدوث خلاف أو نزاع .

وسكن بعد تكوين الحكم الوطنى فى العراق سنة ١٩٢٢ أخذت الحكومة على عاتقها السيطرة على الخلاف والنزاع بين القبائل والعشائر وفقاً لنظام دعاوى العشائر الذى سنتكلم عنه بالتفصيل فى بحثنا عن أثر التنظيم القضائى فى المؤسسات الإدارية والقضائية . قامت الحكومة بتشكيل هيئة من المحكمين يتخيرهم المتخاصمون بموافقة الموظف الإدارى ( المتصرف ، أو القائمقام أو مدير الناحية ) فيدققون أوراق الدعوى ويستمعون إلى إفادة الشهود ثم يعينون المسؤولية الجزائية ويصدرون حكمهم وفقاً للقواعد القانونية المنصوص عليها فى قانون أصول المحاكمات الجزائية ونظام دعاوى العشائر . يستطيع الموظف الإدارى بعد أن يدقق أدلة الاتهام أن يقبل قرار التجريم وتوصية المحكمين أو أن يرفضه إن وجده مخالفاً . وله أن يحيل القضية مجدداً إلى هيئة أخرى — ولا يمكن للهيئة أن تفرض غرامة لأن الغرامة تعود إلى خزينة الدولة —

وإنما تقرر دية على المتهم . وقد وافقت الوزارة الداخلية العراقية على تخصيص أجور معينة لأعضاء هيئة تحكيمية يوفق عليها الموظفون الإداريون على أن لا تتجاوز الـ ( ٧٥٠ فلساً ) يومياً .

ويعتبر نظام العشائر في سوريا استثنائياً يرتكز إلى حد بعيد على التقاليد والعادات العشائرية ويدور على فكرة حق العرف . وكانت القبائل في عهد الانتداب مرتبطة مباشرة بمفوضية العليا الفرنسية ببيروت . ولكن منذ ٢١ أيار سنة ١٩٥٣ صدر تشريع جديد أخضع علاقات أفراد العشائر فيما بينهم إلى قواعد العرف والعادة ، أما قضايا القتل فيما بين أفراد العشائر وعلاقات أفراد العشائر بالحضريين ، فقد أخضعها لقانون العقوبات . وقد أوجب التشريع الجديد أن تؤلف لجنة للعشائر ذات صفة قضائية بحتة وأعضاء حق الحكم بما هو معروض عليها من القضايا العشائرية ، تاركاً لوزير الداخلية حق التصديق فقط . وبذلك أقرّ مبدأ التحكيم وتألفت لجان تحكيمية للفصل في القضايا الخاضعة للقواعد العشائرية ، وقد خوّل لجان التحكيم فرض عقوبة السجن من سنة إلى خمس سنوات بحق مرتكبي الجنايات فضلاً عن العقوبات التي تفرضها لجان التحكيم والتي تقتضيها الأعراف والعادات العشائرية .

# الفصل الرابع

## أثر البدو والعشائر في السياسة

لسنا بحاجة لأن نرجع إلى التاريخ البعيد لنبحث عن أثر العصبية القبلية في تقويض أركان الإمبراطورية العربية وعن موقف الدين الإسلامي منها، لأن ذلك خارج عن نطاق هذه المحاضرات التي تبحث عن طبيعة النظام القبلي القائم وأثره في مؤسسات البلاد العربية السياسية والاجتماعية. وقد اكتفى مصطراً للاقتصار على سورية والعراق والمملكة الأردنية.

تقطن على ضفاف نهري دجلة والفرات قبائل قسم منها قد استقر وتوطن واشتغل بالزراعة وترك حياة الترحل والبداوة، وقسم لايزال بدويا مترحلا يجوب صحراء، طلباً للماء والعشب، والقسم الثالث يترجح ويتذبذب بين القسمين الأولين — وهو ما ندعوه «نصف المترحل».

نشأ النظام القبلي كما أسلفت القول من أنواع متعددة في العصبيات، ومن المعيشة المشتركة، فهو نظام تلقائي وذاتي يتميز بوجود نوع معين من الحياة الجمعية التي تتضح في المشاعر والأحاسيس وفي موارد الرزق. وفي مواد ذلك النظام توحد الآداب الاجتماعية والأعراف القبلية، التي تتصف بالاستمرار والثبوت والقدسية، والتي تنتقل من جيل إلى جيل. يكون سلوك الفرد في مثل هذا النظام تقليدياً وروتينياً، بحيث أن الفرد يتمثل بدون مناقشة أو جدال الأنماط الحضرية ويجعلها جزءاً لا يتجزأ من شخصيته. يسود الانسجام والتجانس والتشابه في مثل هذا النظام، ويكون السيطرة الاجتماعية قسرية وقهرية، مفروضة من الخارج على ضمائر الأفراد وأن خير ما يرمز إليها المحرمات القبلية. أن تقتضي كهذا نتيجة حتمية للحياة في بيئة غير مؤكدة محفوفة بالمخاطر، مملوءة بالنزاع والغزو. ثم لاشك فيه أن الحياة الاقتصادية والاجتماعية قد أثرت تأثيراً كبيراً في تكوين النظام القبلي. وكانت المنظمات القبلية إلى عهد قريب ولا زالت تتمتع بشيء كثير من النفوذ والاستقلال

خاصة وإنها تنفرد بنوع خاص من القوانين — التي تعتمد على الحق العرفي وليس الحق العادي (أو المدني) بحيث أن القبيلة كانت تعتبر وحدة إدارية قائمة بذاتها لها حدودها الإدارية . ولم يشعر أفراد القبائل منذ عصور طويلة بضرورة الخضوع إلى تنظيم سياسي أو إداري غير قبيلته فتطور في نفوسهم ولاء عظيم نحو القبيلة. ولهذا كانت القبائل تكون خطراً دائماً يهدد كيان الدولة ويعرض الأمن الداخلي إلى كثير من القلق والاضطراب بحيث يكاد لا ينكلم عن التقدم الاجتماعي والسياسي في معظم البلاد العربية إذا تركنا القبائل وحدات اجتماعية متنافرة ، منعزلة اجتماعياً وسياسياً عن بقية البلاد . كل أفراد القبائل يعترون ولائهم نحو قبائلهم أكثر من اعترافهم بوطنهم ومن هنا يمكن الإمكان التحدث عن الشعور بالمواطنة الحقة . ولهذا يعتبر التنظيم القبلي عاملاً من عوامل التصدع والتفسخ الاجتماعي ، لأنه يعمل على تجزئة البلاد إلى وحدات صغيرة لا توحد بينها أي انسجام وتضامن وتحفظ الواحدة للأخرى الحقد والضغينة ، وبالإجمال يعود على البلاد بالمآسي من الفوضى والاضطرابات ؛ تسود فيها شريعة الغاب ، ولا يمكن بحث الوضعية المتصدعة التي تعاني منها عن أعراض التفسخ الإداري فحسب ولكن رمز لعدم وجود مجتمع منظم ، الذي يتطلب قيامه معدل أدنى من الأهداف المشتركة الأساسية . لقد مر التنظيم القبلي بفترات تأريخية مختلفة كان الحكم فيها المغول ، والأتراك ، والمماليك ، والانكليز وأخيراً الحكم الوطني . ولأجل أن نقدم صورة واقعية عن موضوعنا يجدر بنا أن نلخص بعض الخطوط الأساسية عن كل فترة .

## ١ — الفترة المغولية :

حكم المغول على العراق في أواسط القرن الثالث عشر واحتلوا بغداد — (١) وتصفت

---

(١) توالت على العراق أربع دول من دول المغول وهي — الدولة الإيلخانية ١٢٥٧ — ١٣٣٧ والدولة الجلائرية ١٣٣٧ — ١٤١١ والدولة الباراتية ١٤١١ — ١٤٧٠ والدولة البايندرية ١٤٧٠ — ١٥٠٨ ثم استولت الدولة الصفوية الفارسية ودام حكمها حتى عام ١٥٣٤ .

تلك الفترة بالجهل والفقر والفوضى وصارت البلاد ساحة للحروب والغزوات والفتن الأهلية والمعارك الدامية وعرضة للانقلابات وسفك الدماء . وقد حلّ فيها من الكوارث العظيمة والمصائب الجسيمة ما سبب خراب الديار وإندثار الجداول والمواطم والأنهار . وصدف إن هاجرت بعض القبائل من أواسط الجزيرة العربية وسكنت هذه البلاد واحتفظت بنظمها البدوية ، أما القبائل التي كانت متوطنة في العراق خلال حكم المغول الذي امتدّ زهاء ثلاثة قرون فقد ضعف كيانها وتشتت فروعها بسبب ما أزكمه المغول من مذابح وتحريمات للسدود والمواطم ، فاندرست الجداول والأنهار وحدثت الفيضانات المتكررة وانتشرت الأمراض والأوبئة . على أثر كل هذه العوامل كان طبيعيا أن تكون القبيلة المنظم السياسي والاجتماعي الوحيد الذي يكفل للفرد طمأنينته المادية والروحية — ومن الطبيعي أيضا أن يقدم لها الولاء والاخلاص

## ٢ — الفترة القلقة المضطربة: (الفترة التركية الأولى) ١٥٣٤-١٧٤٩

من المسلم به أن التحول من حالة البداوة والترحل إلى حياة الاستقرار والتوطن أو الانتقال في الولاء من القبيلة إلى الوطن بما هو تصوير اجتماعي طيّ يحتاج إلى مدة من الزمن تتغير فيها مواقف الناس وقيمهم . لم يتبع الولاة الأتراك في هذه الفترة أية سياسة إيجابية في سبيل نقل القبائل وتحويلها إلى عناصر متمدنة تتصف بالمواطنة الحقة ، إنما والت سياستهم التقليدية في تخطيط العناصر المحلية وإشعال الخلاف والنزاع بين القبائل عنايتها الفائقة فعمدت الاختلاف واستخدمت الأحمد أحيه ، واستعملت بعض القبائل ضد البعض الآخر حتى صار بقرأ بعض الأحيان باحتشاد مجموعة من القبائل ضد الولاة الأتراك حتى ظهرت وكأنها إمارات مستقلة تتمتع بنفوذ تام في مناطق نفوذها كإمارة المنتفق والخزاعل وزبيد وبني لام والقشعم وطي وشمر . وكانت القبائل تشن حروباً متواصلة ضد الحكومة وضد بعضها حيناً آخر . حتى شعر الفرد من

القبيلة بأهمية الاعتبار والتضحية في سبيلها . ولم يكن ميسور المسافر من محل إلى آخر أن يتنقل بحرية دون أن يعرض نفسه للخطر ، وعليه أن يدفع مختلف الرسوم لكل بقعة في الأرض يمر بها إذا كان من قبيلة غير قبيلته . أضف إلى ذلك إهمال الري في البلاد واضطرار القبائل على النزوح من منطقة إلى أخرى . وفي أوائل القرن الثاني عشر ضعفت السلطة التركية في بغداد ولم يبق لها نفوذ يذكر على الإمارات القبلية التي كانت متمددة في المناطق المحتفة من العراق . ولم يستطع الولاة أن يفرضوا سلطتهم فقد وجهوا حملات بائسة لم يقدروا على إخضاع القبائل والعشائر ، ولما لم تجد الحكومة التركية وسيلة فعالة لحكم البلاد اضطرت إلى منح القبائل بعض المناطق بطريقة الإلتزام لقاء مبالغ سنوية يؤدونها إلى الخزينة المركزية في بغداد على أقساط معينة . وهذا من شأنه التنظيم القبلي وزاده قوة وصلابة عن ذي قبل . وفي هذه الفترة نسمع الشيء الكثير عن أسير بعض الولاة وهي الجيوش التركية وغيرها .

## فترة المماليك من ١٧٤٩ - ١٨٣١

كان شغل الدولة الشاغل على أيام المماليك هو إخماد الثورات التي تقوم بها القبائل وستتب الأمن فقد أشرنا في الفترة التركية إلى ظهور بعض الإمارات كالمنتفق والجبور ففي سنة ١٧٦٣ م يعد يسمع شيخ الخزاعل « حمود الحمد » أوامر الحكومة وقتضى ذلك جهز عليه الوزير جيشاً وذهب هو لمقابلته فجمع عشائره فقابل الجمعين إلى أن استسلم « حمود الحمد » ، وفي سنة ١٧٦٨ هجم شيخ المنتفق الشيخ عبد الله على البصرة وتسلط عليها . وبدت حوادث الطاعون سنة ١٧٧٣ ولم يبق من يعول عليه في إدارة وحسن النظام . إذ ماتوا ولم يبق من يقوم بشئون الحكومة من أهل الكفاءة . ولم تذعن العشائر فشددت قواها واشتبكت مع جيش الحكومة حيث أن عدد القتلى من جيوش القبائل وحدها بلغ نحو ثلاثة آلاف ومن المشاة ما لا يحصى [1] .

---

(١) المحامي عباس العزاوي ، تاريخ العراق بين احتلالين ، الجزء السادس ، حكومة المماليك ، شركة التجارة والصناعة المحدودة ، بغداد ، ١٩٥٤ ، ص ٢ ١ .

وكان العامل الوحيد الذى يثير صعائن القبائل والعشائر هى جباية الضرائب وقلما أن الولاة كانوا يطلبون معونة بعض العشائر والقبائل ضد قبيلة أوعشيرة أخرى . ففى سنة ١٨١٦ طلب الوزير إلى « حمود الثامر » شيخ المنتفق السفر إلى الخزاعل وطلب إلى الطفير الاستعداد لمنازلة الجزاء ألد أعدائهم .

## عهد الاستقرار والتوطين من ١٨٦٩ - ١٩١٤

لم يفكر الولاة الذين تعاقبوا على العراق فى خلال النصف الأول فى القرن التاسع عشر فى إيجاد طريقة لحل المشكلات المستعصية بتأمين القبائل ، وتوطينها ، وحمايتها ، وتيسير العيش بها ، وشق الترع والجداول ، وبناء المواطن لتوزيع المياه . ولكنهم استعملوا العنف والقوة ، حتى بعث الحملات التأديبية دورتها فى الفترة الواقعة بين ١٨٣٦ — ١٨٥٠ ولقيت القبائل الثائرة آنذاك كالخزاعل وشمّر وعنزه والعبيد والمنتفق وبنى لام أنواع المآسى والمذابح .

ولكن كل هذه التدابير السلبية لم تؤد إلى تفكك الروابط القبلية والقضاء على نظمها وأعرافها وإنما دفع الأفراد إلى البحث عن الطمأنينة فى تنظيمهم القبلى .

ولكن الولاة الذين جاؤوا بعد ذلك اتخذوا أساليب جديدة تشجع القبائل على الاستقرار والزراعة وترك القلق والاضطراب .

وامتاز « مدحت باشا » الذى قدم العراق عام ١٨٦٩ وتولّى الحكم فيه ثلاث سنوات وواحد وعشرين يوماً قد حاول معالجة مشكلة التوطين والقضاء على الفتن والثورات بتدابير إيجابية وتحويل القبائل إلى مواطنين بتوفير سبل العيش وتحسين وسائل الرى . وجد « مدحت باشا » إن الأراضى فى العراق أعلنها أميرية ملك الحكومة ، ولا يملك المزارع منها شيراً واحداً ، فكتب إلى الباب العالى يقول : « إن أهل كل بلد هم أصحابه ومالكوا خيراته وعليهم يتوقف عمرانها فحرمانهم حقهم فى التملك يعنى أنهم غرباء عنها ، لا يمتّون إليها بصلة ، فلا ينتظر أن يقوموا

عصرها . و إن ذلك يتفق مع أبسط القوانين الطبيعية وحقوق التصرف المقدسة وعرض عليه فترة تفويض الأراضي الأميرية بطريقة التمليك لمزارعين نظير و مستحسن الباب العالي ذلك وأصدر أمر تطبيقه . فشرع « مدحت باشا » بتقسيم لأراضي إلى أصناف منها « لطرية » و « أراضي السبخ » التي تسقى بالحدول والأنهار ومنها أراضي التي تسقى بالواسطة . ووضع لكل منها أثماناً متناسبة تدفع بأقساط فضية سهلة لدفع مدة طويلة وشجع الناس على شرائها . إلا أن الجهاز الحكومي لدى وضع تسجيل الأراضي لم يكن وفياً لمقصود بسبب الرشوات والمحسوبية ، وبسبب عدم مسح الأراضي ، وتقسيمها ، وتسجيلها ، وأخيراً عدم إقبال أفراد الفلاحين حوفاً في الوطن والجنسية والضرائب

وفي خلال الدستور سنة ١٩٠٨ حاولت الحكومة العثمانية القضاء على نظام لمشيخة ومن ثم استقرار القبائل وتوطينها . وفي سبيل تحقيق الهدف الأول أرادت لحكومة أن تنتزع أفراد القبائل من سيطرة محاولة القضاء على المكانات الإجتماعية التي يتمتع بها القبائل وشيوخ العشائر و تحد التدابير القسرية ضد كل من تسول له نفسه الخروج على النظام ولكن هذه التدابير اصطدمت في النتائج ، بسبب قوة العشيرة أو العشيرة ومدى سيطرة الحكومة عليها قد ساعدت هذه السياسة في خلق عدد كبير من الشيوخ المتنافسون على مشيخة والرئاسة — وأدى الأمر إلى زيادة الاضطراب و عدم و نشر القلق في ربوع البلاد كلها

## دور الاحتلال البريطاني ١٩١٤ — ١٩٢٠ :

بعد أن تم تحتل البريطاني إحتلال العراق سنة ١٩١٨ رغمت القيادة العامة في تخوفها على مصلحة الإدارة العسكرية وحفظ مؤخرة الجيش أن سنت نظاماً خاصاً لإدارة مناطق العشائرية قيل فيه إنه مستمدٌ من نظام الحكم الذي أنشأه وطبقه في بلوجستان « السر روبرت سندمن » الذي يوصف بأنه إداري إستعماري كبير .

فقد وجد هذا الإداري في عضون حكمه في بوجستان سنة ١٨٧٥ النظام العشائري بحالة إخلال وتمسخ وسلطة رؤساء القبائل آخذة بالزوال — وهي حالة كانت تشبه في أواخر الحكم العثماني بعض مناطق في العراق . فأخذت الإدارة البريطانية خطة ممائلة لتعزيز النظام القبيلي ، وإعادة بناء المجتمعات العشائرية ، وإخضاع المجتمع البدوي والقبيلي للأنظمة السياسية المدونة بقوة القانون ، وذلك بتعزيز سلطة مشيخه ، وبإشراك شيوخ العشائر في الحكم ، وبوضع نظام خاص لحسم المنازعات المدنية والجزائية بين أفراد العشائر وفق العادات والتقاليد البدوية . ولتنفيذ هذه الأهداف جميعاً فقد اعترفت رسمياً بشيوخ العشائر وعمدت إلى تعزيز مكانتهم وتقويتهم بكافة الوسائل الممكنة — وأنطت بهم مسؤولية المحافظة على الأمن ، والقبض على المجرمين ، وحماية طرق المواصلات ، وجمع الضرائب ورودتها بعض الأحيان ، كهدايا وسلاح ، وفرصت لهم أراضي التي كانت تتصرف بها عشائرهم كسندات الزمة — مما أدى إلى حرمان كافة أفراد العشائر . وأسست الإدارة المحلية مجالس إدارية خاصة في مراكز الألوية مؤلفة من رؤساء العشائر للنظر في شؤونهم ومشكلاتهم الخاصة كما عينت عدداً منهم في الوظائف الإدارية للأقضية والنواحي[1] .

---

(١) لقد جاء في وصف الظروف والأوضاع التي تستدعي وجود نظام دعاوى العشائر ما يلي : إن العادات والحاجات المحلية هي التي توجد القوانين وتكيفها ، وتتطور في كل مجتمع أخذ يتقدم يستمد بنوده من الحاجات المحلية ومن التقاليد ، والعادات دائماً وتتكيف ، وتستوعب احتياجاته . وذكرت الادارة المختلة الأسباب التالية :

١ — عدم استطاعة نظامين قانونيين مدني وجزائي العقوبات ( أصول المرافعات الخ ) على أفراد العشائر .

٢ — إن وجود مجلس لادارة خاصة في كل وحدة إدارية يحول من الجمهور التدخل في العمل ومعرفة تقاليد المنطقة وأعرافها .

٣ — إن موظفين لاداريين عربيين متعلمين ومثقفين تمت يستوجب أن تعطى أو ترفع عن كواهلهم بعض المسؤوليات وتناط بشيوخ العشائر ورؤسائهم .

٤ — تشجيع سلطة الشيخ في منطقته بغرض المحافظة على الأمن والنظام .

وكان الغرض منه تنظيم علاقات أفراد العشائر وتعيين طرق خاصة التي تتبع للفصل في المنازعات التي تحصل بين هؤلاء الأفراد وفق العادات والتقاليد التي تأصلت فيهم وورثت منذ عهد شرائع بعيدة التي لا يمكن تجاهلها دفعة واحدة .

وقد عرف هذا النظام الفرد من العشائر تعريفاً إجتماعياً مؤكداً على المظهر القبلي العرفي وأكد على من كان منتسباً إلى عشيرة معلومة أو فخذ في عشيرة معلومة من العشائر التي جرت على حسم منازعاتها بواسطة محكمين من شيوخها بدلا من المحاكم النظامية (١) وحدد المجلس بأنه يضم عدداً من الشيوخ والمحكمين (٢) ونص النظام على عدم جواز الدعاوى من قبل الموظف الإداري مباشرة فلا بد أن يحيل الأمر على مجلس تحكيمي . وخوفا من حدوث التباس وإبهام في تطبيق أحكام نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية على غير أفراد العشائر فقد صدر سنة ١٩٣٣ قانون ذيل بنظام دعاوى العشائر رقم ٢٦ .

أما في سورية فقد نصت المادة ( ١١٣ ) من الدستور السوري الصادر في عهد الانتداب الفرنسي بتاريخ ٢٢ أيار ٩٣٠ على مايلي : « تقوم بشؤون العشائر البدوية إدارة خاصة تحدد وظائفها في قانون تراعى فيه حالتهم الخصوصية . وعلى هذا الأساس فقد صدرت في عهد الانتداب تشريعات متعددة كان آخرها القرار رقم ١٣٢ / ل ر تاريخ ٤ حزيران ١٩٤٠ والقرار رقم ١٤١ / ل ر تاريخ ١٣ حزيران ١٩٤١ فالأول قد تضمن نظام العشائر وأما الثاني فقد علق تنفيذ بعض مواد التشريع الأول في الشؤون المتعلقة بالأراضي إذ أوجب التشريع الثاني عدم منح أي امتياز كان على أراضي أملاك الدولة بالاستثمار . وأقرت الجمعية التأسيسية بتاريخ ٥ تموز ١٩٥٠ دستوراً جديداً للبلاد أفردت مادة خاصة للبدو ( ١٥٨ ) التي أوصت بوضع قانون خاص يرعى التقاليد البدوية بين البدو الرحل ، و بوضع قانون الانتخابات يتلائم مع البدو الرحل تراعى فيه أوضاعهم من حيث السجل وكيفية التصويت . وأصدرت الحكومة السورية مرسوماً تشريعياً رقم ١٢٤ وتاريخ ٢١ أيار سنة ١٩٥٢

---

(١) المادة الثانية من نظام دعاوى العشائر .

(٢) ثم تعديل نظام دعاوى العشائر سنة ١٩٢٤ بإناطته السلطة التي كانت مخولة إلى الحاكم الملكي العام بوزير الداخلية وإسناده المخولة إلى الحكام الإداريين ومعاونيهم إلى المتصرفين والقائمقامين وفي سنة ١٩٣٤ صدر « قانون تعديل نظام دعاوى العشائر » .

تضمن أسماء العشائر الرحالة فقط وأناط وزير الداخلية حتى شطب إسم إحدى العشائر أو أحد أفخاذها فى الجدول المرفق بالمرسوم التشريعى رقم ١٢٤ بناء على اقتراح المدير العام للعشائر وبذلك تعتبر هذه العشائر أو الأفخاذ حضرية حكما وفى الواقع فقد شطبت منذ تاريخ صدور هذا النظام أى منذ ٢١ إيار ١٩٥٣ حتى الآن أسماء إثنين وعشرين عشيرة ولم يبق فى سورية من العشائر وفقا لما نص عليه القانون سوى ثمانى عشائر بمعدل عشيرتين فى كل بادية وهى :

بادية الشام : عشيرة الدولة وعشيرة الحسنة .

بادية تدمر : عشيرة السبعة بطينات وعشيرة السبعة عنده .

بادية الفرات : عشيرة الفدعان ولد وعشيرة الفدعان حرصت وولد سليمان .

بادية الحكمة : عشيرة شمر الزور وعشيرة شمر الخاصة .

جعل التشريع الجديد لمنطقة البادية معنى غير الذى كان لها قبلا إذ حصر معناها بحمل الأسلحة فقط فالبدو يستطيعون حمل السلاح دون رخصة رسمية طيلة إقامتهم فى البادية غير أنهم حين وصولهم إلى المعمورة يخضعون للقوانين والأنظمة المرعية بشأن حيازة الأسلحة وحملها حيث تمنح لهم الأخيرات بناء على اقتراح ضابط عشائر المنطقة وموافقة المدير العام للعشائر . وقد كان للبادية فى ظل التشريع السابق بالإضافة إلى الامتياز الذى يتمتع به أبناء العشائر التى كانت تدعى بنصف حضرية كانت تفقد هذه الصفة طيلة إقامتها فى البادية فتعتبر رحالة وبالتالى فى علاقاتها فيما بينها تخضع لقواعد العرف والعادة وتخرج من اختصاص دوائر العدل بين تخضع لأحكام الحق العادى وبالتالى إلى السلطات القضائية طيلة إقامتها فى المعمورة وجعل التشريع الجديد تعيين رؤساء العشائر وعزلهم بقرار من وزير الداخلية ، وجعل تعيين رؤساء الأفخاذ ، والمخاتير ، وعزلهم بقرار من مدير العشائر العام . أما التشريع السابق فلم يتعرض لكيفية تعيين وعزل رؤساء الأفخاذ والمخاتير . أخضع التشريع الجديد علاقات أفراد العشائر فيما بينهم إلى قواعد العرف والعادة أما قضايا القتل فيما بين

أفراد العشائر وعلاقات أفراد العشائر بالحضريين فقد أخضعها لأحكام الحق العادى ومن أحضر بعد كل قضايا القتل فيما بين أفراد العشائر كانت تخضع فى ظل التشريع السابق لقواعد العرف والعادة وتخرج عن اختصاص المحاكم المدنية . أقر التشريع الجديد مبدأ عدم تدخل الحكومة فى القضايا الناشئة بين أفراد العشائر وجعل حق الفصل فيها من حق المحاكم العادية . وجدد التشريع الجديد موقف الحكومة من المنازعات العقارية وخصها بقضاء المحاكم المدنية ، وجعل صفتها فيها صفة المدعية فقط كما حدد وظائفهم فى قضايا الكمارك والرسوم وفى حالات خلاف على مسألة أو نزاع بين أفراد العشائر يتخذ الحاكم الشرعى التدابير اللازمة للمحافظة على النظام ويكلف الخصوم بمراجعة القضاء حتى إذا صدر حكم أصولى وكتسب الدرجة القطعية قام ضابط العشائر بتنفيذه . وأوجب التشريع الجديد أن يكون بمحكمة العشائر الشرعية قاضيان أحدهما قاضى العشائر والآخر يعينه وزير الداخلية من المتصرفين فقط بينما كانت صلاحية محكمة العشائر الشرعية فى ظل التشريع السابق قد كان هذه الصفة لاقتراح وزير الداخلية حق الحكم . وقد نسج التشريع الجديد على منوال التشريع السابق فى وضع مبدأ تحكيمى وأفرد فصلا خاصا بالتحكيم فنص فى قضايا العشائر الشرعية وقواعدها العشائرية وفرض عقوبة السجن من سنة إلى خمس سنوات على مرتكبى الجنايات فصلا عن عقوبات أخرى يقررها قانون التحكيم والتى تتناسب مع الأعراف والعادات العشائرية وقصر حكم التشريع السابق من عقوبة بالحبس لمدة لا تتجاوز الخمس سنوات التى أوردها على سبيل الحصر فقد أوجب التشريع الجديد فرض عقوبة بالسجن من أسبوع إلى سنة على مرتكبى الجنايات ولم يتعرض لذكر بعض الجنح الخاصة التى أوجب لها عقوبة خاصة بالحبس وقضى التشريع الجديد باعتبار العزو جرماً جنائياً وأخضعه إلى العقوبات المحددة بالجنايات كما أوجب أن يفرض وزير الداخلية بعد إستطلاع رأى المحافظ ومجلس العشائر التدابير التى يراها ضرورية لحفظ الأمن والنظام وهذه التدابير محددة على سبيل الحصر فى القانون ذاته . ولم يغفل التشريع الجديد الأحوال الخاصة الناجمة

عن شيوع حوادث بين جماعات العشائر أو بينهم وبين أفراد أو جماعات من الحضريين فقد أوجب الله في حالة شيوع مثل هذه الحوادث ، ووقوع خسائر في الأرواح ، بحور الفصل بها وفقاً للقواعد العشائرية ، بقرار يتخذ في مجلس الوزراء ، بناء على اقتراح مقدم من مدير العام للعشائر ، وعلى موافقة وزير الداخلية ، فيما إذا كانت ضرورات الأمن تستوجب ذلك . وأعطى التشريع الجديد لمدير العشائر العام ولضباط العشائر صلاحية التوقيف بالحقين من أفراد العشائر .

## القبائل بين الحرب العامة ١٩١٤ وبين الثورة العربية والثورتين السورية والعراقية ( الجهاد والثورة )

ساهمت القبائل العراقية والسورية في حدثين مهمين هما الحرب العامة والثورة العربية الكبرى ١٩١٦ فقد استجابت بعض القبائل للدعوة الدينية التي بدى بها رجال الدين للدفاع عن البلاد والمطالبة باستقلالها ، ولم يتسق للقبائل أن اشتركت في حرب تتعدى الحدود القبلية وتتفوق على المنازعات والحزازات التي كانت تنهك قواها وتستنزف دماءها . وهذه أول مرة تقف القبائل صفاً واحداً خارج حدودها القبلية ، تجمع بينهم عقيدة واحدة وهدف واحد هو ألا وهو التحرر من السيطرة التركية وتبنى فكرة ( الجهاد ) الديني . وبعد تكوين الحكم الوطني الذي كان نتيجة لثورة ١٩٢٠ التي قام بها رجال القبائل ورجال الدين وبعض سكان المدن ورث العراق تركة ثقيلة مليئة بالمشكلات حيث كان النزاع مستمراً بين القبائل والعشائر وبين الحكومة المركزية أمراً مألوفاً يبرزه في أغلب الأحيان رفض ضريبة جديدة أو جباية الضرائب المستحقة . ولقد كانت لأوضاع الشدة الناجمة عن الحكم المزدوج في دور الانتداب ومشكلات الحدود والفتن المسلحة والانقلابات العسكرية عوامل على عدم إستقرار الحكم والانصراف إلى معالجة مشاكل القبيلة معالجة فعالة . وكان من أهم مظاهر التطور في خلال الحكم الوطني ما يلي :

١ — استتب الأمن ، فقد زالت حوادث الغزو المستمر بين العشائر وقلت المعارك المسلحة بينها ، وألغيت الخوة — وهي الضريبة التي تجبيها بعض القبائل البدوية من الرعاة والمسافرين .

٢ — لقد اشترك رؤساء العشائر منذ بداية الحكم الوطني في المجلس التأسيسي و مجالس المبعثية المتعاقبة بعدد كبير قد تبلغ الثلث من أعضاء المجالس المذكورة أحيانا أو تزيد عن ذلك وظهروا على المسرح السياسي وقدين مفاهيمهم القبلية ، فكان بعضهم في فترة من الزمن مصدر قلاقل للأمن في البلاد لخلفيات حزبية وشخصية وقد قوى نفوذ من تمت تسوية الأرض في منطقته وفوضت إليه ، وأصبحت علاقته بعشيرته علاقة الملاك مع المستأجرين ، وكان ثراؤهم الفاحش ، وحماية القوانين ، والأنظمة ، وروابطهم الحزبية الحديثة مصدراً لحالة معقدة غير مستقرة في البلاد تقوم الحكومات المتعاقبة بمعالجتها في الوقت الحاضر . ومع ذلك و بالرغم من العوامل والفعاليات التي ذكرتها فلا تزال الأكثرية الساحقة من أفراد القبائل والعشائر تعيش بوحدات متكتلة مع القواعد والنواظم البدوية ، وتتحكم العصبية القبيلية في كل أحكامها الاجتماعية والخلقية . وقد اضطرت الدولة الجديدة في سبيل المحافظة على كيانها أن تعترف بالتحكيم العشائري وفق نظام دعاوى العشائر . ولم يكن آنذاك ممكناً إحداث تبدل مفاجيء في قيم الناس وفي آدابها الاجتماعية وخاصة أفراد العشائر فلا بد من أن يمر الزمن ، و يصبح أفراد العشائر إجتماعيين ، وتتحكم في نفوسهم روح مواطنة الجديدة ومما لاجدال فيه إن التطور الإجتماعي لا يكون بين ليلة وضحاها. من الممكن أن تحدث بقلاء وتحولا في أقسام البدية من الحضارة ، ولكن ليس من المستطاع القيام بنفس العمل في القسم المعنوي وذلك لشدة الاتصالات النفسية ، ولأنها مقدسة ، وقد تجمعت منذ أجيال عديدة ، ولأنها تمارس شيئاً من السيطرة ، وأنها نتاج العقليات الجماعية ، بل هي الأنماط التي يجد فيها الفرد القبلي وسائل فعالة تضمن حاجاته النفسية . فلا يمكن بدأ أن يتم تحول دفعة واحدة . و إنما يتم بصورة

تدريجية . ولهذا لم تستطع الدولة الحديثة أن تتبع تدابير سلمية مستعجلة فيها شيء من العسر والإكراه للقضاء على التنظيم القبلي وإشاعة روح المواطنة بل إنها آثرت القيام بتدابير إيجابية تطورية كنشر التعليم ، وإحياء الأراضي ، وتنظيم وسائل الري ، وتحسين طرق الزراعة ، وتوزيع الأراضي وفق نظام الملكية الصغيرة ، وتحسين طرق المواصلات .

يستمر الحكم الوطني في الاستعانة بشيوخ العشائر ورؤساء القبائل في إدارة الملكية الحكومية لمدة من الزمن بسبب قلة الموظفين الأكفاء حتى ظن البعض بأن هؤلاء الشيوخ هم أصلح من يحكم العراق . وبعد أن تشكلت الأحزاب السياسية وانتمى إليها الشيوخ والرؤساء نقلوا إليها عصبياتهم القبلية وخلافاتهم . ولم يتطور خطرهم واضحاً إلا بعد وفاة مؤسس المملكة العراقية المرحوم الملك فيصل الأول سنة ١٩٣٣ ، بحيث صاروا يتدخلون في الشؤون مباشرة فعرضوا الأمن والنظام في البلاد إلى القلق والاضطراب . وكانت أعلب العشائر مسلحة تستخدم قوتها في الأمور التوافه . ولعدم وجود رأي عام نير ، وعدم نضج الأحزاب السياسية ، وعدم بلورتها كان الشيوخ والرؤساء يضغطون على الحكومة في تعداد ليجلسوا إلى الحكم مرشحهم[1] . ولأول مرة في سنة ١٩٣٥ نقرأ أن رئيس الوزراء يشير إلى

---

(١) عندما يفشل الباحثة تدرس في شرح الحكم في العشائر و ضغطهم على الحكومة في تعداد يتدخلون في تحريك واستغلال القبائل في أنحاء العراق ، فقد حدث في سنة ١٩٣٤ أن ثارت العشائر والقبائل في الديوانية وخاصة التي يقودها « الحاج عبد الواحد السكر » مع العلم أن دوافعه الأصلية شخصية وشخصية كان يهدد فيها ضم بعض الأراضي المتنازع عليها « حاول رئيس الوزراء « السيد على جودت » أن يحل المسألة في صالح « الشيخ عبد الواحد السكر » ولكن الشيخ أبى ذلك ، وعندما استقالت الحكومة ليساعد في ذلك « حزب الأحرار » وذهب عبد الواحد إلى أبعد من ذلك واتجه في التجير و التعصب الطائفي سيما في وزارة « توفيق وتعتبره الرأي العام في العراق أوسع — وأحد يطلب ضرورة القيام بالإصلاحات . وبهذا مهد « عبد الواحد » الطريق لمعارك الدماء و الصعاب الطائفية التي تعتبر السرطان الأكبر الذي يأكل جسم الأمة وتحول دون تقدمها واستقرارها ولما اختلطت الأمور بالقضايا الدينية ، فكان من الضروري جداً أن تعرض قضية على المجتهد الأكبر العلامة « الشيخ محمد كاشف الغطاء » وقد طلب « عبد الواحد السكر » و السيد محمد أبو طبيخ —

العشائر والقبائل وكونها العنصر الجوهري والأساسي في الرأي العام ويحذرهم من الوقوع

= والسيد عبود ... بين بعضهم ممثلين حزب الأحاء المجتهدا الأكراد وقد مؤتمر ... لاصلاحات ... في بلدة عمارة في الفرات الأوسط . ولكن عبد الواحد وجماعته كانوا شديدي ... في الحصول على ... منه ، ولم تستجب الاصلاحات ... بعمارة وبغداد سهولة . وبعد ... (١) ... وزراء وكان ... (٢) على الوزارة ... الحكومة في ... (٣) وحوت ... الوزراء و ... وقد حدث شيوخ عشائر مواجهة الملك لعرض مطالبهم — وهم يمثلون ... على وجه ... وكان الأمور في ... سارت من سيء إلى أسوأ فنشط بيع وقل ... وثار هدوء ... ففشت الأوبئة ... في أنحاء ... وقد كتب ... ذلك في جريدة ... شيعي ، وأثار ... أوزراء ... عبد الوهاب ... من أصدقاء ... أن لا ... مسئولة فعالة للحكومة ... وقد ساءت الأحوال حيث ... عشائر مصوبة ... في مجلس الأمة ... في وقت ... ثورات ... (في حوادث) على الأقل ... كل هذه ... و ٢٣ ... سنة ١٩٢٥ . ولم يكد ... رئيس ... وزراء جديد ( ... ) ... وزراء حتى ... عبد الواحد ... على ... رئيس ... ثورة ... رحل القبائل السكة الحديد ... وحصن ... على الفرات . وقد ... ثورة في ... رحل رئاسة ... شيخ ... محررون ... وكان ... ثورة ... في وقت ... كان ... شيخ عبد الواحد ... أكبر ... وأعظم ... وكان ... وقد حوت ... أن ... حزب الأحاء . ولكنها ... وعوارضه ... مجلس الأعيان ... الامكان ... واضطرت على الاستقالة في ١٦ ... سنة ١٩٣٥ ... الملك ... ياسين الهاشمي ... رئيس حزب الأحاء في ١٨ مارس سنة ١٩٣٥ ، فسرعان ما انسحب « عبد الواحد الكبير » من ... أكيد دوافعه الحزبية والشخصية فسكت عن انتقادة ... وعاونه ... كان من ... عنها . وذكر بعض شيوخ العشائر ورؤساء ... موقف « عبد الواحد » ورؤساء ... يحتشد لأكبر ... ويتقاتلون ضد ... حزب الأحاء » . ولكن مجهود أكبر ... حزبه ... وعاونه وأيدوا رغبته في الاصلاح ... ، ... على الميدان شيخ صرام العبد الغيامي ... شيخ قبيلة ... زرج . ... ثورته في ... وكان مدفوعا ... الأول منازعات على الأراضي ... سبب ... هو توقيف أحد رجال ... الذي ... مخفرا ... ، ... السكة الحديد ... عشائره ... حكومته في ... . ... حكومة على ... حشر ... أحكام ... وسارع جيش أن يخمد الثورة بسرعة هائلة .

حدثت ثورة أخرى في ... واضطرب الأمن في تلك المنطقة ، ولكن الحكومة =

سلك ... ضد ... عن طريق ... وتفاوضه .

فى أنفاخ المستفرضين . وظهر لأول مرة كذلك إتجاه جديد للتعبير عن الرأى العام وقاعدته فى الحكم القائم ، أن ترسل العشائر والقبائل وفوداً إلى بغداد ليعرضوا ولاءهم وإخلاصهم . تستطيع أن نقول بأن القوة الوحيدة التى كانت تستطيع إحداث التوازن التى قد تقوم بعض الشيوخ وارؤساء بها هى الجيش . فكان يستعمل لاستتباب الأمن . وبذلك انتقل مركز الثقل من الأحزاب السياسية ومن مدن إلى وحدات القبيلية والعشائرية . وقد وجد بعض الساسة المحترفين باستمرار القبائل والعشائر فرصة جيـــدة لإيقاع بعض خصومهم فى السياسة فعرّضوا وحدة البلاد لأعظم الأخطار .

لم تستطع البـلاد إذاً أن تحقق الإنسجام والتضامن فى وقت قصير ودون أن تتعرّض إلى أنواع الثورات والقلاقل والاضطرابات — ولا يزال العراق يشكو من آثار تلك التركة المهملة التى خلفها الأتراك والانكليز . ولكن بفضل التدابير المتنوّعة قد استطاعت البلاد أن تسير قدماً نحو تحقيق المواطنة . والتى تؤكد على قسم منها مثل المجلس النيابى الذى صار مدرسة جديدة علمت شيوخ العشائر وارؤساء المواطنة الصحيحة لأن النائب لا يدافع عن — مصالح — قبيلته وبلده عن مصالح الوطن بأجمعه ، وصار يناقش ويصوّت على مشكلات تهمّ البلاد بأجمعها[1] فإن عددهم فى المجالس لايقلّ أبداً عن الربع فى مجموع الكلى

وكذا الحال فى سورية فإن للعشائر الرحالة فى المجلس النيابى السورى عشرة مقاعد كما يلى :

---

= وفى شهر نيسان ١٩٥٩ من سنة ١٩٣٦ حدثت ثورة أخرى فى بلدته بين عشائر ابرحوح « لأن الحكومة قررت خلع خوام فى المشيخة ووضع ابن عمه « شعشل الحسن » وكان الأخير بعوره المقدرة والقابلية ، مما أهاج مشاعر القبيلة وحركها وبكن الحكومة كانت قادرة على إخمادها وأن الشيخ شعلان بطبيعة « كذلك ولكنه أسر وقضى على ثورته .

(١) سنتكلم بالتفصيل عن العوامل التى أدت بعصبية القبيلة وحشدت العشائر والقبائل فى وجهة وصبية واحدة كالملكية ، والجيش ، والمجلس النيابى والصحافة ، والتعليم ، والقضايا العربية وخاصة « قضية فلسطين » .

بادية دمشق ( ٢ مقعدان ) بادية السويداء ( ١ مقعد واحد ) بادية تدمر ( مقعد واحد ) بادية حلب ( مقعدان ) وبادية دير الزور ( مقعدان ) وبادية الحسكة ( مقعدان ) .

ومما هو جدير بالذكر أن الانتخاب فى العراق كان على درجة واحدة حتى بين العشائر والقبائل ، أما الانتخابات البيابية لدى العشائر فى سورية على درجتين — بينما الانتخاب عند الحضر فعلى درجة واحدة وعلى هذا الأساس تصدر الحكومة السورية فى كل فترة انتخابية مرسوماً يحدد عدد الناخبين الثانويين الذين يحق لهم انتخاب نواب عشائر ويلاحظ أن هؤلاء الناخبين الثانويين هم وجهاء كل عشيرة .

ويكاد ينفرد العراق من بين البلاد العربية فى تشكيله محكمة للتمييز العشائرية سنة ١٩٥١ . فقد كان المرجع لدى تمييز عدد الدعاوى قبل سنة ١٩٥١ وزير الداخلية وكان وزير الداخلية يمارس السلطة بنفسه أو يعهد بها إلى مدير العشائر العام مع لجنة يكون مدير العشائر رئيسها وكان بعد أن تنتهى اللجنة من تمييز القضية أن يصدق عليها وزير الداخلية . وتحكم المحكمة فى القضايا حسب العادات والتقاليد العشائرية . وترأس محكمة تمييز العشائرى أحد حكام التمييز المدنى وعضوية إثنين من كبار موظفى الدولة الحقوقيين ممن لهم الخبرة الإدارية . ويعين الأعضاء ، فيها لمدة ثلاث سنوات . وتشبه محكمة التمييز العشائرى من حيث قطعية قراراتها المحاكم المدنية . ولهذه المحكمة أن تصدق الحكم وأن تمتنع عن تصديقه وتقرر إعادة القضية إلى الموظف الإدارى الذى أصدر قراره فيها لإجراء المحاكمة مجدداً . وبدا تراءى للمحكمة تشديد العقوبة دون أن ترى حاجة لإعادة القضية إلى الموظف الإدارى عليها أن تسمع دوى العلاقة وتدون إفاداتهم وتقرر العقوبة التى تراها مناسبة . وإذا كان القرار يتضمن الإدانة ولم تجد المحكمة أسباباً كافية للإدانة فلها أن تقرر البراءة أو الإفراج دون حاجة إلى جلب الطرفين .

# الفصل الخامس

## العائلة عند البدو والعشائر

تمتاز مؤسسة العائلة في البادية بقوة متينة وسعة وشدة لرخاوة بعض الخصائص الخصرية الشائعة وعدم - وبرغم الاختلافات والفروق في المستويات الحضرية . فمن العائلة تتمتع بروابط متينة عميقة وبعواطف والمحبة وسيادة قيمها على نفوس الفردية الشخصية وتزواج المشكر ومعجم عائلة الكبير ، وسيطرة الرجل ، واحترام الشيوخ والاعتماد في الأمن والمعيشة وعلى ضبط المثل ومنع الخلل وقلة الخلاف ويعرف من الخصائص التي يتميز بها شيء من التعصب للعائلة أو الأسرة عند البدو وعدم الخضوع لمصلحة الجماعة ، والقوة الأدبية التي تعلو لأفراد على طائفة البشرة ، وتميز كل فرد بإنماط سلوكه وتعلم خصائصه الإنسانية كالحب والعصبية والعفة والشرف ، ولقداسة التي كل بدوي أو فرد من أفراد القبيلة يراعي حرمة أسرته وشرفه ، ومستعد بتضحية نفسه دفاعا عن الشرف والعار يحترم البدوي العمر ويعتبره شيئا محترما ومقدسا ، ولا يمكن مثلا لأي فرد من الأسرة أو العائلة أن يتخذ شيء دون أن يحترم رأي العضو الذي هو أكبر سنا . والعائلة عند البدو هي التي تقوم بكافة الوظائف التي يقوم

---

المجتمع البدوي وهي التي تمنح الفرد وتجهزه بكل ما تعده المجتمع فهي البوتقة التي تصهر الكائنات السوائحة وتحولها إلى كائنات اجتماعية بدوية والعادة المتبعة عند البدو وفي العمل أن يسكن الأولاد والأحفاد في بيت عميد الأسرة - فمن المألوف أن ترى ثلاثة أجيال يعيشون تحت سقف واحد ويحق للولد المتزوج أن يستقل في بيت لوحده إذا شاء ذلك وفي العادة أن تتولى كافة أفراد الأسرة الطعام

فى قدر وحد وفى بيت واحد . فتتكون لديهم علائق وصلات أولية وأساسية « يدعوها Tonnies علاقات الجماعة Gemeinschaft والعائلة متضامنة ومتكافلة فإن جريمة أحد أعضائها تعتبر جريمة تخص العائلة بأجمعها . وقد تكون الفخذ والعشيرة إمتداداً للعائلة وتتصف العلاقات العائلية بأنها دائمية ومستمرة وأنها تعميمية ومتعددة . ولكل فرد من أفراد العائلة الواحدة حقوق وواجبات وأدوار إجتماعية ( فواجب الزوجة مثلا يتلخص فى مساعدة زوجها وإطاعة أمره والاعتناء بأولاده وتدبير شؤون بيتها كإعداد الطعام ونقل الماء وجلب الحطب للوقود ومعاونة الزوج فى أعماله الزراعية كالحصاد والدراسة ونقل المحصولات ورعاية الحيوانات . وليس من حقها أن تجلس الى أو تأكل معه وليس لها حق فى الإرث إلا فى الأموال المنقولة . تتمتع المرأة البدوية بحقوق أكثر من المرأة القروية مستمرة والمتوطنة فلها بعض الأحيان حق التصرف على من يتقدم لخطبتها وهذا الحق فى الموافقة والرفض والمرأة البدوية والقبيلية عموماً

تتزوج فى مجتمع بدوى وعشائرى وحسب تحتمه القواعد الاجتماعية .

١ ـ الزواج فى عائلة الولد مع عائلة البنت ـ أى أولياء الأمور ـ

٢ ـ الزواج فى البادية وفى القبائل المتوطنة على أنواع منها

## ١ ـ الزواج وفقا للاعراف والتقاليد

أى الذى يتم برغبة الطرفين ، ويتفق مع الأصول المتبعة من حيث خطبة الفتاة من ولى أمرها ، وإن كان لا بد فى أغلب الأحوال من الحصول على موافقتها . ويختلف المهر من محل الى آخر فقد يكون عدداً من الابل أو الأبقار ، أو الجاموس أو الغنم مع قليل من المال . وبعد دفع المهر يتم إجراء العقد وفق القواعد الإسلامية

## ٢ ـ الزواج بدلا عن الدية

قد جرى العرف العشائرى أن يقدم أهل القاتل عدداً من بناتهم إلى أهل

المقتول يتزوجوا منهن و يتحمل لهم أصهارا يكونون واسطة لربط الأسرتين المتصارعتين عن طريق المصاهرة والجوارة. حتى أن بعض العشائر تتشدد في عدم اعتبار المرأة التي أعطيت كحق للدية والتي لم تنجب طفلا بأن تأخذ مكانها إمرأة أخرى. وبذلك يكون للمرأة دور إجتماعي كبير في ربط العوائل المتباعدة. وتختلف دية القتيل من عشيرة إلى أخرى فدية القتل المتعارف عليها بين أفراد عشائر بني الأمام تبلغ مائة من النساء أما إذا كان المقتول رئيساً أو شيخاً فديته مائتي عشرة امرأة وتكون ترتيب النساء الأربع كما يلي :

١ — الأولى وتسمى « حدمية » أو خرمة ويقصد بها أول إمرأة يجب تسليمها .

٢ — الثانية وتسمى « لحقية » وهي التي تسلم بعد مرور فترة من الزمن على تسليم المرأة الأولى

٣ الثالثة والرابعة . وتسمى « القلوية »

## ٣ ـ الزواج بالخطف

إذا صادف الشاب معارضة من أهل الفتاة فإنه يقدم على خطفها سراً و يتزوجها إذا كانت الفتاة راضية . ويكثر هذا النوع من الزواج في القبائل التي تسكن الأهواء خاصة يعود في العادة الخاطف و مخطوفة بقبيلة أخرى بعد أن تحميها هويتهما أو أسلحة يدخلان . أي يطلبان الدخالة . عند شيخ القبيلة ليحميهما من قبيلة الفتاة المخطوفة . فإذا قتل الخاطف قبل الدخالة فإن دمه يذهب هدراً أما إذا أراد الخاطف أن يسوى الخلاف وفق القواعد و الأعراف المتبعة فلا جناح عليه إذا كانت الفتاة غير متزوجة من ذي قبل . و بهذه الحالة يدفع الخاطف إمرأة تعويضاً لما ارتكبه .

و إذا وقع الخطف على إمرأة متزوجة بأن سار بها الخاطف من بيت زوجها أو أحد أقربائها من أهل المرأة مخطوفة تتبعهم و تتبعهم بدون قيد أو شرط و يقتص الحصف إذا

حضروا له وإن لم يحضروا له معنى لحقه أن يدفع إمرأتين. وإذا تعذر وجودها أو أنهما وجدا عند قبيلة ذات حماية ومنعة فتمتنع على أهل الحق بمقتضى العرف العشائري أن يدوروا في أمرأة المخطوفة ثلاث سنوات — قد يستعاض عن قسم منها بمدة

## ٤ — الزواج بالاتفاق :

ويقصد به أن يتفق الطرفان المعنيان في الزواج على أن يتزوج كل منهما أخت أو قريبة للآخر، ويدفع منهما المهر المتفق عليه لتتحقق الزواج من الوجهة الشرعية، ويتم عقد أحدهما عند ذلك مع زوجته وتسلم إلى ذلك يتم عليه الإرجاع بزوجة الفريق الثاني حيث المعنى بالتبقي وكلاهما سعيدين في حياتهما الزوجية أو أن يكون الثاني مجبراً على أداء مهر ما يتزوج بامرأة ثانية.

## النهوة عند البدو والقبائل :

مع أن العادة وفق ما تقدم بوصفه في الزواج من العم وعدمه قد بدأت تكون بوجه الإجمال من غير ما تعسف تستطيع أن تزوج ما تشاء وحين ما تشاء كما تقدم لكن ثمة أمور تتعلق بالزواج قد شغلت أذهان الناس إلى حد أن أغلبهم قد أخذوا يعتبرونها من العرف الذي لا يجوز الخروج عليه، وهي أن يكون معرفة الخطيب وولي أمرها هو السبب الوحيد في إنشاء تلك العلاقة بين الفريقين وأن يكون لأهل المرأة حقوق معينة لابن العم وأنه حتى في قبل ابنة عمه بعد أن أرادت الزواج من غيره دون أن يكون مسؤولا عنها بشيء وأخص من هذا أن ابنة عمه لا تحبه وأنها ترغب الزواج من رجل آخر فإنه يحق له ويمنع زواج «المحير عليم» وقد تقدم. وقد صادف أن وقع والد الفتاة المحير عليها وبين تستطيع أن توسل لدى ابن عمها أن يمنحها الحق في

لزواج ممن تحب وله الحق في أن يرفض و يقبل . فهو فوضى لا قيد طبعها ، فإن المجال الوحيد الذي بقي أمامها أن تفرّ مع حبيبها إلى أرض أخرى وقبيلة أخرى بعد أن تطلب الإذن الدخول من شيخ القبيلة ، ولا يستطيع روحها أن يحافظ على حياته إذا لم يدفع الدية متعارف عليها ولهذه شروط لابد منها : أن يكون لديها ان العم أو من تقرره المرأة . ويجب على ابن العم قبل أن يعقد بحضوره ولا أن لأهل الفقيد حق في الزواج منها من أي رجل شاء وإذا كانت مكلفة بطلب سامية من أولاد القبيلة فمن الممكن أن تسوى الأمر مع الدهن أن ترسل أشرف القبيلة لمصاهرته بها السماح للعروس .

## مركز الزوج في الأسرة :

يعتبر الزوج سيد الأسرة المتصرف شئونها يملك أمرها ومسؤول عن سلوك أفرادها وعن شرف عائلته . فهذه تعتبر العائلة مسئولة — حتى أن الفرد مسؤول عن عادة أقربائه من الشيوخ والعجزة والمرضى والمسنين في العائلة أو في الفخذ الذي ينتمي إليه من هو أقرب منه جيرة ، و يعتبر شائعا بدوي و قبيلي عار وسمة من يترك أقاربه ولا يقوم بواجبات التي تقرها العرف

## المكانة الاجتماعية في المجتمع البدوي والقبيلي :

يعتبر المجتمع البدوي والقبيلي مجتمعا متماسكا وإكراما لأن مكانة التي يشغلها الفرد تكاد تكون ثابتة معينة منذ الولادة ، ولا يمكن أن يسمو اسم لاجتماعي مثلا و يصبح شيخا أو زعيما لأن الرئاسة و مشيخة وظيفة حزبية و انتخابية ولكنها لا تنتقل الى لابن الأكبر دائما فقد يرى أحد الأبناء أخوه الأكبر و الشجاعة والشيمة وكرم الأخلاق ومروءة وغيرها من الصفات التي تعتبر في المجتمع البدوي والقبيلي فيتولى رئاسة القبيلة [1]

وأكاد في مستهل محاضرتي أن أقول أن البدوي قابع مكانة التي عين المجتمع

(١) قد حدث فعلا منذ ما قرن من حين سنة ١٩٠٠ توفي الشيخ عجمي بن سويط مشايخ عمر فتولى رعايته أحد أبناء كل أخوته وهو صقوه الأكبر سنا

إنه لا يشعر بقلق والاضطراب النفسي . ولكن عند ما يبلغ البدوي الرابعة عشرة من عمره يذهب إلى الرماية برفقة أحد أولاد القبيلة فيقضي كل يوم ثلاث ساعات يتمرن فيها على الرماية مدة ستة أشهر . فبعد الانتهاء إن أصاب الهدف ثمانين بالمائة يعتبر فارساً ويلاقي رعيه . وإذا بلغ العشرين يعاد تمرينه على الرماية شهراً واحداً فإذا نجح ترقى إلى درجة فارس ويلاقي رعي الخمسين والعشرين يمرن ثلاثة أشهر أو ستة وهو آخر تمرين فإذا نجح عد فارساً ويلاقي رعي خيله راعٍ

يختار الفرسان الذين أبلوا في الوقائع وعدوا على الخصوم وكانوا من المعدين في سبيل صالح القبيلة ويتم ترفيعهم إلى درجة فارس ويترتب على هذه الترقية زيادة في المدخول من الغنائم وغيرها

وتمنح أسمى الألقاب والتقدير إلى المشكلات الاجتماعية في إكرامها بالصيوف إذ تقدم أربعة رؤوس من الغنم إكراماً لضيف من الطبقة العليا . وثلاثة ضيف من الطبقة الثانية واثنين للضيف من الطبقة الثالثة وتقدم رأساً واحدة للضيوف الفقراء الذين يقدمون خدمة كجز الصوف والسوف وغيرها من ذلك شيوخ القبائل المختلفة التي ترتبط علائق الصداقة والأخوة وباقي الأفراد في المجتمعات العشائرية المتوسطة في الأحياء متصفة والمتصفة في كل مكانة اجتماعية . فقد تكون مشتقة من عوامل متعددة كالنسب والدين والجنس والانتماء إلى العشيرة وقد تتحد الأشكال التي من حيث الأهمية القيمية .

١ السادة منسوبون لآل البيت النبوي ويتميزون في العقال وحطته في العرف المحلي رأس فقد يضعون على رؤوسهم عمامة سوداء ، ترمز إلى أنهم من آل البيت وجدهم الحسين بن علي بن أبي طالب أو عمامة خضراء يوجدهم حسن بن علي بن أبي طالب وقد يستغنيون عن العمامة بالكوفية والعقال مع احتفاظ بنفس الألوان المذكورة ويضع شيوخ العشائر والقبائل في العادة قسماً من أراضيهم إكراماً لهؤلاء السادة - على شرط أن يشتغل الفلاحون في تلك الأراضي - فلا يدفعون إلا أن ينالوا وقت الحصاد والجني حصتهم في الدرج والقبائل والعشائر مختلف القصص والأساطير

التى تدور حول الأعاجيب و معجزات التى يجريها السادة [1] ولكل قبيلة عدد من السادة ذوى العمائم الخضر و السود .

٢ - رجال الدين — الدين سبق أن تكلمنا عن وظائفهم و واجباتهم الدينية ولكل رجل منهم قطعة من الأرض يحرثها و يزرعها و يروبها ويحصدها الفلاحون

٣ - الطاعنون بالسن وهم يختارهم العشيرة و القبيلة لدين خبرتهم الحياة وعرفوا تاريخ القبيلة وأيام أمجادها ، وفى كثير من الأحيان يقصون قصص البطولة و يكرم يحترم أفراد القبيلة آراءهم و يستشيرونهم فى كل حكمه .

وتتدخل المكانة الاجتماعية تدخلا كبيراً فى الزواج فلا يستطيع المدى أو الفرد فى العشيرة المتوطنة على الزواج بلا مدة أن تتحقق من سلوك المرأة وأخلاقها وما يتصل بعائلتها فلا يتزوج من أسرة ارتكب أحد أعضائها عملا مخلا بالشرف أو قام بأعمال منكرة لا يقرها العرف البدوى و يذهبون إلى أبعد من ذلك فقد يحجمون عن الزواج عن عائلة اشتهرت بالقطعة والإساءة إلى الأعراض أو فيها عنصر رق وعبودية ويمتنعون من الزواج ببيت ذوى الحرف البسيطة ، ولا يتزوجون من بيت يراق الحصر والبسط الذين يطلقون عليهم إسم « الحصرية » وتشيع فى المجتمع العشائرى عادة عدد الزوجات بقدر أن تحوز أسرة منهم ، لأن الفرد فيها عامل إنتاجى بين الأسرة فى كسب قوتها وفى معيشتها .

## المساكن التى تسكنها الأسر البدوية والعشائرية المتوطنة

تختلف المساكن التى يسكنها البدو وأفراد العشائر باختلاف المستوى الحضرى

---

(١) يوجد فى عشيرة « البوحمد » سيد يعرف باسم « سيد صربوط » الذى يقسمون بحياته فى الدعاوى المدنية والجنائية والخصومات الأخرى ، ويعتقد الناس بأن أم « سيد صربوط » قد التقطته بعد ولادته لأنه كان صغيراً جداً وعاد ثانية للحياة ، فيعدون ولادته نوعاً من المعجزة ، و يتمتعون بالسيادة فى جميع الأوساط وعند القبائل والأرواح الشريرة .

الذي وصل إليه كل منهم وإلى مستوى الاقتصادي والاجتماعي . ويمكن القول بوجه عام إنها تتكون من ثلاثة أنواع رئيسية هي :

## ١ البيوت القصبية

تشكل أكثرية العمارة في البيوت من القصب والبواري التي يحصلون عليه من الأهوار التي تحيط بهم . والقصب نبات يصل طوله إلى عشرة أمتار وينمو ارتفاعه في بعض الأحيان إلى اثني عشر متراً . وهي بيوت على شكل منحني تتكون هيكله في البدء من حزم قصبية مزروعة بعضها مع بعض على شكل أقواس منحنية مثبتة في رؤوسها في جهتين في الأرض . وقد تتألف البيت من حزمة قوس أو أكثر ثم توضع فوق بعض البواري وتربط به في بعض الأحيان بحبل واحد أو أكثر من البواري وفي وقت الصيف توضع حوالي البيت القصبي الذي يسمى في العراق « صريفه » . أما شيخ العشيرة فيبني له بيتاً كبيراً من أقواس متعددة وكلما زاد عدد الأقواس دل على مكانة الشيخ عند قومه وهي كلمة تتبع مجالاً لاستقبال الضيوف الذي يسمى « مضيف » وقد يعمل فيه الجهة التي تعد لإقامة الضيوف ، وقد يعد هذا البيت جماعة من أفراد العشيرة ، وتختلف أسماء المضيف باختلاف مكانتهم الاجتماعية - فالصدر شيخ والسيد هو رجل الدين ثم الحسون في الوسط وعند الفلاحون في مؤخرة « مضيف »

## ٢ — الاكواخ

وهي البيوت المصنوعة من البردي والقصب ويسكنها في العادة الفقراء من الفلاحين ، لأن البردي لا يكلف شيئاً وميسور الحصول عليه من الأهوار . فيخرج الفلاح مع ابنه الصغير فيجردان ما يكفي حاجته وسكنه . متوطنون الذين يشتغلون بزراعة الأرز وتربية الجاموس قرب من الأهوار .

## ٣ الخيام وبيوت الشعر

و يسكن البدو الرحل و تتكون لبيت خيمة كبيرة مصنوعة من شعر معزى و وبر لآل مرفوعة على عمود أو عدة أعمدة وتسمى الخيمة ذات العمود الواحد « صهوة » وذات العمودين « مكوى » وذات الأربعة أعمدة ( مثلوث ) وكلما زادت أعمدة الخيمة دلت على أهمية صاحبها وعلى سمو مكانته . و تقسم البدوى خيمته إستمراراً من ذات العمودين فأكثر إلى قسمين و يخصص قسم الصيوف والقسم الآخر لعائلته وأهله و يعتبر الرؤساء والموسرون خيمة واسعة تحمل أربعة عواميد يتراوح طول كل منها بين ٢٥ قدماً إلى ٣٠ قدماً وقد تصل إلى ما يزيد عن ٧٠ قدماً . ولا تتمكن شيوخ البدو أن تنصب خيمة أكبر من تلك المصنوعة من الشعر والوبر ولكل قسم من الشيوخ يسمون أيضاً من شيوخ عشيرة وشيخ ( بن شعلان ، وابن هزال ، وحمد اليوسف ، وابن سعود وشيخ الكويت وشيخ البحرين وشيخ قطر « تتخذون خيماً واسعة جداً حيث يجلسون لمدة طويلة ولعديد من المدة في فصل الربيع . وتقسم الخيمة بعض الأحيان بواسطة حاجز يسمى « قطيع » الذي يوضع في وسط الخيمة إلى ارتفاع ٦ أقدام تقريباً وتختلف عدد الحبال التي تربط الخيمة بحسب عدد العواميد التي تحملها فعلى كل عمود لا بد من وجود حبلين أساسيين ، الأول في المقدمة والثاني في المؤخرة ويفرش في مقدمة الرحال سجادة أو عدة منها ، وتوضع فيها بعض الأحيان « المدوسك » المحشو بالقش في وسط الحكوم « حاجز » الذي توضع به أدوات المنزل الكثيرة ، الحصة والطاولة والمذبحين ) أما مؤخرة الخيمة فيحتوي على أدوات الطبخ والطعام والثوب كالرز ، والدقيق والتمر والسكر والدقيق والبن والقهوة لأساس الضيف ووضع على مقربة من الخيمة « القرب » التي تحمل الماء ، وغيرها « الدلو » لشرب الماء . وكل خيمة كلب يحرسها ، يلاحظ أو يحرس كذلك الحمل والأغنام من الذئب

والخصوص وهي مدربة على رعاية الخيمة من مسافة بعيدة ولا يستعمل البدوي المقعد الخشبي وعند ما يبدأ البدوي بطرق « الهون » الحجر سحق القهوة — يعني وجود ضيوف وقد يكون « الهون » من الحديد أو النحاس أو الخشب

و« الهون » الصوف الطعام في صبية من النحاس مصنوعة من لحم العير وقد قدم الضيف كله ويوضع أمام الضيف فيها وتملأ صبية أخرى بالرز على شكل هرمي، وإن كان لحم وضع أوساط صغيرة فيها سمن وحوله قدور صغيرة فيها اللبن والحليب من الخ

## ولادة البنت عند البدو والقبائل :

لا تزال عادة عدم الاستبشار بولادة البنت متأصلة في المجتمع البدوي والعربي وهذا لا يمنع تقديم البنت ولا تقبيل البنين . ومن المألوف أن تولد البنت في خيمة لأم مدة الأيام الثلاثة وتتبع حكم قسم من تلك الخيمة التي حيث لأخرى أو استبعاد في سبعة دعوة الأرواح الشريرة ، وتبقى الأم حتى مدة إتمام الأيام الثلاثة وتقدم لها في هذه الأيام الأعداد لعادة عدم فرحها وسرورها بمجيء البنت ، فيؤكد عدم وجود أية رغبة لأبيها وعائلتها وقبيلتها ، فهي لا تقدم شيئاً وإنما تأخذ فقط ولا تعيد شيئاً لأهلها من تحفة وذلك لعائلة والقبيلة على السواء . وإذا استمرت زوجة في وضع البنت فقط فإن زوجها لا يحقها وأن تزوج عليها امرأة[1] ثانية . وعلى الأم أن تقوم بالطبخ للعائلة ، وجمع الحطب ، وتحضير الطعام .

## الذبائح في الباطنة البدوية وفي القبائل:

تجد البدو وقراء الحضر ذبائح في مناسبات متعددة منها :

---

(١) وتسمى بذلك « الصبور » أي أن تصبر على زوجها وتحتمل أذاه « أنت على كصبر أي » تصبح عليه حتى يموت وكذلك « الإيلاء » وهو الحلف بعدم قربه زوجته إذا كانت مدة

١ — ذبائح الاقتران :

( ١ ) ذبيحة الخطبة

( ٢ ) ذبيحة الحمل

٢ — ذبائح الموتى

٣ — ذبائح لمولود ذكر واحتفال الصحية الكبرى .

٤ — ذبيحة البيت

٥ — ذبائح الضيوف

## الوشم بين البدويات :

ينتشر الوشم انتشاراً كبيراً بين نساء العشائر العربية ويقل بين البدو وهو يعد حداً بين القبائل الوهابية . ومن الملاحظ أن لكل قبيلة فى العراق طريقة خاصة بحيث أنها تصلح من يشير إلى انتماء قبيلة معينة . فى عشيرة العبودة من بوادى المنتفك فى العراق توشم المرأة نقطة صغيرة على الخد الأيمن على بعد سنتيمتر من بوصة ونصف من العين . ولا يوشم الرجال أجسامهم لأنه عيب وعار . ووشم نساء بدو الشمال مثل عنيزة وقروعها الرومه . والفدعان وإمارات والهدامشه وقبيلة الصفير . وينتشر وشم بين نساء سكان الأهوار فى العراق المعروفين باسم «المعدان» — الذين يشتغلون برعى الجاموس وزراعة « الشلب » « الرز » .

# الفصل السادس

## خصائص المجتمع البدوى

لا تقتصر واحب البيئة على تنشئة الأفراد، وغرائزهم مكانات جتماعية، وتحديد خطوط سلوك البدوى، ووضع قواعد واوطم والقيم الإجتماعية، وبما تشمل عليه كافة المقومات الخاصة التى تخص الحيوانات والأشجار والمياه والأعشاب وغيرها من المواضيع الطبيعية والبشرية - وكل قبيلة تشجارها المقدسة ومزاراتها وأحجارها التى تقترن بها وكل قبيلة لها وسمها الخاص بها الذى يميز ما تمتلكه من الحيوانات عن غيرها من القبائل. فعصبية القبيلة البدوية تستمد من مصدر الالتفاف الشرقى فيما يخص الحيوانات والأشجار والنباتات حول حدود تلك العصبية المقدسة. ولا يهمنا الآن البحث فى تلك الحيوانات من حيث كونها عصبية ومعاشية حياة البدوى أو الفرد فى بيئته المتوطنة، وما يستحق لكل حيوان من مكانات جتماعية، ويجب بدلا من ذلك أن نبحث كيف أن البيئة كانت وما زالت عاملا فى تصنيف كافة الموضوعات البيئية والإجتماعية.

كل قبيلة فى جزيرة العربية وفى بادية العراق وسوريا والمملكة الأردنية الهاشمية تدور معيشتها حول سيطرتها على مورد من الماء وقدرتها على التحول من أماكن الأمطار قد تكون مقسمة تقسيما بدويا كما هو الحال فى العراق وسوريا، فالمملكة العربية السعودية، وبالرغم من أن قبيلة تشترك مع غيرها من القبائل فى الشعور بالحرمة والقداسة نحو بعض الحيوانات والأشجار والمياه التى تستقى منها والتى تعتبرها مقدسة، إلا أن هناك بعض الحيوانات الصغيرة الساكنين التى تجوب الصحراء قاطبة فى الشرق من خزيمة العربية التى تمتد شمالا المنطقة المحايدة

العراقية والحدود السكوبية شرقاً وجنوباً خط يمتد من مدينة عرعر إلى طرفة. ولهذه المنطقة عدد من الآبار مثل بئر حفر الباطن، وصفا، وبئر العبد، وبئر السفلي، والقريه، وبئر زة، والدحي، وبئر محفوفة على الأمن حمت مملكة العربية السعودية منطقة صغيرة جمع فيها أفراد القبائل من مختلف الأعشاب في هذه الديار وتعتبر العشاب الرئيسي للإبل.

وتبلغ سعة الدورة الدموية نحو ١٢٠ ميلاً عرضاً و١٨٠ ميلاً طولاً، وقد صلح أن تؤخذ كمثالية لتمثيل الدورة الدموية. ولا يعني ذلك عدم وجود قبائل تتلك أرضاً وديارا أكثر سعة وكل لا شك يرتحل من حيث لآخر على وفق المواسم والمحل الذي يتبع إلى الشرق والجنوب الشرقي من مصر، وجزء وشمر والصقير إلى حرب ومن نفوذهم إلى سنة لا تبقى بمنطقة طول الوقت في الدورة، فقد كانت الأمطار جيدة والمرعى وفيراً فقيت في دارها وفي كل الأمر عكس ذلك فيها تهاجر وراء العشب وماءه، وقد تتعدى حدود قبيلة أخرى. ويمكننا على كل حال لا نستطيع أن نقف في دراستنا عند هذا، وعلينا أن نؤسس العلائق والصلات الحيوية، وأن نعقد الأحلاف لنتمكن أن نحوز دون القبائل الأخرى وقت المحل والقحط، وعقد الأحلاف ظاهرة مستمرة تجدها أغراض جزئية عديدة. فقد ترهنت على قبيلة حسب الظروف ومستلزمات العصر وفي قوة روح الولاء والتضامن.

لقد تقسمت كل البلاد العربية إلى أحلاف بتكاتف يمتص منها:

(١) قبائل حرب والصقير والمحل.

(٢) بنو عبد الله وقبيلة عتيبة

(٣) الصقير وشمر والعوازم

(٤) العجمان وتحوال.

(٥) عنزه وبرولا والدهامشة والظفير.

وكلما سمحت الفرصة وضعفت السلطة المركزية وحدثت هذه المجموعات والأحلاف القبلية فرصة للغزو والغنيمة وهب الإبل . وما كانت النساء والأطفال في منجى من هذه الغزوات والاعتداءات فقد يجد البدوي فيها مجالا طيبا للاثراء . وإن كانت الأحلاف القبلية في هدوء بال يستطيع الأفراد والعوائل أن يترحلوا من منطقة إلى أخرى دون أن يعترض سبيلهم أحد . وقد تقدم القبائل بالكيل من أنحاء الجزيرة العربية إلى بعض مدن العراق كالبصرة والديوانية والسماوة حيث تردد عليها أفراد قبيلة « صفير » في حرب ومطير وشمر والعوازم يذهبون إلى الكويت . ويسعى البدو بتلك العملية « المقايضة » وعند ما تقدم القبائل إلى المدن للمقايضة والاكتيال عليها أن تخضع لقوانين البلاد وعلى البدو أن يمتنعوا من القيام بعمل يخل بالنظام . وقد حددت الحكومة السورية مثلا الوادي الذي يتنقل فيه القبائل ، فعشيرة الرولة وعشيرة الحسنة في بادية الشام وعشيرة السبعة بطيحات وعشيرة السبعة عبدة في بادية حمص وعشيرة الفدعان وعشيرة الفدعان خرصة وولد سليمان في بادية الفرشة ، وعشيرة شمر لوور وعشيرة شمر الخرصة في بادية الحسكة أما في مملكة الأردنية الهاشمية فيتم تقسيم القبائل التقسيم الإداري العام للبلاد ، أما القبائل المتوطنة في العراق وسورية والمملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ، فتشتغل بالزراعة وتربية الماشية وتسكن في العادة على ضفاف الأنهار وقرب الواحات وحول الآبار التي توجد عليها مكائن سحب الماء [1] .

## ١ — رحلة الشتاء والصيف : ( الحركات السنوية )

تجتمع القبائل في شمال شرق الجزيرة العربية خلال أشهر الصيف الممتدة من حزيران ( يونيو ) إلى أيلول ( سبتمبر ) وحتى أواسط تشرين الأول حول الآبار التي يتراوح عددها من ٥ آبار إلى ٥٠ بئراً حيث تنصب خيامها في وحدة تقرب الأخرى وترعى مواشيها وإبلها

---

(١) سيجيء ذكرها في فصل خاص بالموضوع .

على مقربة إذ لا يمكن التنقل منه إلى مسافات بعيدة في الصحراء لحاجتها الماسة إلى الماء . ويقضي البدو في هذه المرحلة الحياة الضنكة ويتحملون أنواع المشاق فقد تصل درجة الحرارة داخل الخيام إلى ١٢٥° ف بحيث تصعب المعيشة وتشح الطعام ، أضف إلى ذلك تردد العواصف الرملية والسموم ، لأن كل بدوي يعرف أين تهيط القوافل وتسكن في أواخر شهر نيسان الأول تبدأ الأمطار الموسمية . فتحرك البدو من إقامتهم الصيفية بعد أن يحزم خيامه ويشد رحاله . فلا يتقدم عشيرة كثير حتى على أثره مواشيه ، ولكن إذا استمر موسم الأمطار وبه بدأت الحركة السموم الدافئة وكثيراً ما يصادف أن تنتقل القبيلة بأجمعها أي بنسائها وأطفالها وشيوخها المجتمعة من مرعى إلى مرعى آخر حتى تكون الإبل قد أخذت نصيبها من تلك الأعشاب التي طهرت على أثر هطول الأمطار ، وإذا صادف وأخذت الأمطار نعمة من الأرض فإن القبيلة تتركها وتذهب إلى نقعة خضراء . ويعتمد البدو في رعي إبلهم ومواشيهم بالغيوم التي تتجمع وبالبرق الذي يلمع في السماء . وتعتبر بعض الأراضي الصحراء في كونها مراعي جيدة في فصل الخريف ، وهي التي يرعى بها الشيوخ إبلهم ومواشيهم

وتتغير مراحل الرعي والحركة خلال الأشهر التالية : تشرين الثاني ( أكتوبر ) ، وكانون الأول ، ( ديسمبر ) وكانون الثاني ( فبراير ) ، وشباط (فبراير ) ، ومارس ، ونيسان حتى شهر مارس حين يأخذ القبائل بالرجوع إلى أماكنهم المعتادة ، وسكان البدو لا يستشعر بالرجوع بعد تلك الفترة الطويلة التي قضاها يتحول من عمل إلى آخر طلباً للكلأ والعشب وخلال أشهر التحول والمراحل تتنقل القبيلة لأرض التي نصب عليها خيامها مرات متعددة قد تكون كل عشرة أيام مرة ، لأسباب مختلفة منها صحية تختص بالنظافة وأخرى ترجع إلى أن مواشي والإبل تكون قد استوفت حصتها من الغذاء ولم يعد هنالك كلأ يكفي لإبلها . ويعتبر البدوي هذه المرحلة فترة عيد حيث يشرب اللبن وترتدي العشائر أحسن ثيابهن ، ويتصيد الرجال

مختلف صور و . . . كان مما قلق سيبى فى تلك أعقاب حروبه من حدوث
غارات . . . فهذا لا بد أن يكون على أهبة الاستعداد

٢ — الغزو :

كل . . . من التقاليد والأعراف الاجتماعية المقبولة فى مجتمع البدوى و تمنى
من الإسلام . . . حتى بداوته الإسلام نهى عن غزو غيره و عتبره عملاً يخل بمروءة
الإنسان . . . و نوع من مرور هذه الحقبة الطويلة فى السنين ، لم يزل البدو
يمارسون الغزو ، معتبرونه حقاً لا يتحرج من القيام به الإنسان الحضرى و القروى على السواء
و ينظمه العرف البدوى تنظيماً دقيقاً من حيث السبب و الوقت و . . . يتم به الرحيل و القسم
و من المعروف أن . . . البدو الرحل هم أهل الإغارة الحقيقى فى الغزو ، فيقوم به القوى
و الأصيل من شيوخه و فرسانه ، فكون دافع الحمية أن يقتدوا به
و يعتقد البدو أن حمية الغزو فى إكتمال رجولة الإنسان و مروءته على أنها تبلغ ذروتها فى الكر
و الفر ، و هم يحترمون الغزو و يقدرونه . و فضلاً عن ذلك أن الغزو لا يتطلب إراقة
دماء كثيرة لأن الدافع الأساسى الذى يحمل البدوى على الغزو هو رغبته فى الحصول
على المال . فإذا كانت سوء طالع فى بعض الأحيان تعرض الغزو من عدوه ،
لا يلبث أن يثأر لنفسه و يسترد ما فقد فى الصحراء . و قلما يقتل العدو و يغتصب ماله
بل يحصل على سلبه و أمتعته ، لأن ذلك يحدث عليه مجتمع البدوى و يعرضه لثأر
البدو و شره . و البدوى لا يريد أن يعرض زوجته و أطفاله فى مأمن من كل أذى لعدو محتمل
فى الإسلام معتقداً أن يومه فى الغزو سيأتى فى قريب العاجل ، خاصة إذا كان
المغيرون عليه أقل قوة و بأساً منه . فالبدوى لا يجمع بمتاعه من معه من نساء ،
و يبدو أنه مرتاح فى مشجعه على إعداد حملة حربية . و لعل أهم ما يقلق حياة
البدوى فى الصحراء هى أنه لا يأمن نفسه واحداً أو قسماً منهم فى الغزو فإنه يبقى طوال
سنينه مصطاداً و قانصاً حتى تكشف أمرها . و إن وقعت سرقة ليلاً و فقد السارق

الابل إلى مسافات بعيدة قد تنوف على الـ ٥٠٠ ميلا فى البدوى يستعين بالعرافة . والعرافة عند البدو مؤسسة اجتماعية هامة وصيغة مهمة تحل كافة المشرعات التى تنشأ من الخصام على ملكية الابل . ولعرافه قواعد وأصول يقرها المجتمع البدوى من أجدر أن نتطرق إليها بإيجاز : إذا صادف وأن أخذت قبيلة من قبيلة أخرى عدداً من إبلها على أثر غارة أو غزو وتمت المفاوضات على أن تعيد كل قبيلة ما أخذ منها من إبل ، فبالإمكان إرجاع إبل كل قبيلة بدون نزاع . وقد تستعين القبيلتان بقبيلة أخرى تكون وسيطة . فلو فرضنا مثلا أن قبيلة ( الفحمان ) قد أخذت من العواديم عدداً من إبلها وكانت قبيلة العواديم قد أرسلت مندوبها لإرجاع إبلها دون مقابل ، إذا كان بينها وبين العواديم عادة العرافة تدور العرافة حول مندوبين اثنين هما إذا أخذ بعير غنوة فى حرب أو أعيد أخذه من قبل صديق صاحبه الأصلى فإن البعير يعود لصاحبه دون تعويض — فإن كان مندوب العرافة موجوداً فلا حاجة لشراء ، ولا يجوز شراء البعير إذا بيع بدون تعويض .

وقد دلت الحكومة السعودية كل ما فى وسعها للحيلولة دون وقوع الغزو والسرقة حتى اعتبرت بعض القبائل عمل الحكومة هذا قطعاً لأرزاقهم مدعين أنهم ليسوا مزارعين ويسوا أصحاب محلات تجارية ، هذا هو مكسبهم الوحيد . وقد تأثرت عادة الغزو كثيراً باستعمال الحكومة للسيارات المسلحة والقوات الآلية

## كيفية إعلان الغزو .

يتمسك البدو ببعض القواعد فى إعلان الغزو ، ومن الشرف والمروءة أن تأخذ عدوك على حين غرة ، فلابد أن تخبره قبل ابتداء القتال . والبدو صلاح يستعملونه بكثرة فى مثل هذه الأحوال «مردود الكلا عليكم» يعتبر كإنذار يضاف إلى ضرورة بيان عدد المحاربين . فيجمع شيخ القبيلة مرسليه ويختبرية القبيلة لإعلان الحرب . يملأ الشيخ فنجاناً من القهوة ويصيح بأعلى صوته بأن هذا الفنجان ينتظر عدداً من

المحاربين في الجانب الآخر ، فإن يأس نفسه الشجاعة والإقدام فيتقدم . فيأخذ الفارس المتقدم الفنجان من يد الشيخ ، وهكذا تتبعه الفرسان الواقون .

ويعتقد البدو اعتقاداً كبيراً بالحظ وضرورة التأهب والاستعداد والاستشارة وإبداء الرأي وبعد أن يستقر الرأي على مقاومة واهجوم تعد القبيلة . فيبقى الضعفاء من النساء والأطفال في وراء خيامهم ويكون الهدف الأسمى الحصول على الإبل . ومن النادر جداً أن يحدث القتال في فصل الشتاء ، لأن الكلأ والعشب يغلان كل القبائل وأن لكل قبيلة مراعيها الخاصة بها ، ولا تتقل القبيلة وراء الماء لأنه متوافر أينما ذهبت في الغرب وسيناء . أما إذا كانت القبيلة ضعيفة وقليلة العدد فإنها في العادة تختار المناطق التي ترعى القبائل القوية فيها . أما في فصل الصيف كما أسلفنا القول فإن البدو يضطرون لأمرين من قبل المراعي وقلة الماء . وهنا يحدث وقت مناسب للغارة والهجوم .

وقبل أن تبدأ الحرب ترسل كل فرقة سواعير أو « عواريش » وهم رقباء أو جواسيس فيدعونهم « العيون » أي الأحمر . كما أنهم يسمون حيراً ومدرون أيضاً فرس ومشاه ومرادف . وطبعاً لا يكثر لأوقات فرقة واحدة حتى يتبعوا الهدف فتتقدم الفرس ، وتتخلف عنهم جماعة « المرادف » وهم عبارة عن ركبة إبل يسيرون روحاً روحاً على كل مسير وتتبعهم مشاة فالمشاة تبكر بقصص الغارة والطرق والمسالك بعورهن ما دون الحدين بين قمة الرأس وإذا تروحن أرخين وسترن شعورهن بالمناديل .

## النخوة عند البدو :

لكل قبيلة من القبائل صيحة أو نداء خاص بها يسمى « النخوة » يستغيث به أو ينادي القبيلة حين يحمى وطيس المعركة . يهدف البدوي من وراء « النخوة » أن يثير الرعب والخوف في عدوه ، وتمكن البدوي من تمييز عدوه من صديقه . فإذا سمع

الاستغاثة أو النداء صدق أو خيف منه يستجيب له ويقف في صفه ضد عدوه في قبيلته .

## الاستسلام :

وللبدو عادة معروفة في كيفية الإستسلام إذ يلقي المدوي سلاحه على الأرض ويضع إبهامي يديه بين أسنانه وأصابعه الدفية الثلاث على شفتيه السفلى ، وهذا يصنع حيوانه ومصيره بيده فيصبح لعبة ويكرر ذلك مرات متعددة حتى تصل تسع مرات فتصبح عبد عدوه أما إذا عرف المغلوب على أمره صداقة من بين القبيلة المنتصرة عمد ويدأ يديه ، ثم وضعهما على كتفي كل كتيبة وهو صاحب كلمة نافذة على جماعته فإنه يطلب إليه أن يلقي سلاحه بعد أن يعلن حمايته وهذا محو حياته وإن لم يكن ذا كلمة نافذة فإنه يطلب إليه أن يلتمس حمايته من هو أكثر نفوذا وجاها فيسميه له . فإذا وجد حتى سيرمز لأذنيه وهذا يعد أحد الفريقين نفسه ضعيفا وقصد التخلص دون أن تراق الدماء فإنه يبعث حوله مهرجين فتاة جميلة راكبة على ناقة بيضاء ، وحينئذ تقف بإطلاق النار من كل جهة ، ويتوسط رئيس المهرجين حلبة الرقص ويأخذ في عمل حركات مضحكة للفتاة ، أو يرسل أحد أتباعه وحينئذ تحث على هذا الأمر أن تزاح تلك الفتاة فيعقد الصلح فوراً ويعود كل رجل إلى خيمته (١) وإذا وجدت عشيرة المعتدي عليها تسلم صعيفة جداً ، فيحق لها بعد حدوث الغارة أن ترسل وفدا من شيوخها إلى رئيس عشيرة المعتدية مستعطفة بأمر الغنائم ، وتحتم المروءة على هذا الرئيس أن يرد كل ما أخذ وقتل ، صحيح . وتكاد تكون هذه الطريقة بدوية أو قوية كما تقدم . وبعد إنتهاء المعركة يقسم الشيخ الغنائم بعد أن يأخذ حصة قد عينها في العادة الثلث ، ويأخذ سلاح الأسرى

## الوسم القبيلي :

تتميز كل قبيلة عن أخرى « بوسمها » أو « رمزها » أو العلامة القبيلية . ولا يوضع

(١) وصفي زكريا ، بحث في عشائر الشام ، مجلة دراسات بدمشق ، ١٩٤٥ ص ٢١٦ .

الوسم فى العدة على أعلام الحرب ، وإنما هو إشارة أو علامة فارقة ، تدل البدوى على ملك الأبل وقد يسم البدوى فرسه أو حصانه وكذلك قطيع مواشيه . ومن الهام كذلك أن توسم المصانع التى تحملها الجمال عبر الصحراء وإذا مات الجمل أو حدث له شىء وهى المصانع محتومة بوسم يشير إلى المالك فلا بد من حمايتها ورعايتها ، إذ لا يمكن أن تحدث هذه المصانع لأنها موسومة . وربما تمتلك القبيلة «وسماً» واحداً كتيبة العوازم وعدة « رسوم » لكل فخذ أو بطن وسم خاص به ويضع ذلك شيخ القبيلة بنفسه :

| | |
|---|---|
| ٥ | وسم صاحب الجلالة الملك عبد العزيز آل سعود |
| ٨ | صاحب السمو أمير الكويت ان صح |
| ٥ | سعدون شيوخ متفق ( على حد الأسر ) |
| | قبيلة عتيبة على الكعف |
| ٨ | قبيلة المطير |
| ٧ | العوازم |
| | المطير |
| | الرشيده |
| | العجمان |

ووسم شيخ عتيبة « مشعب » عرق رأس بعير ووسم القبيلة خاص بها : هو + صحح ( كويت ) العجمان هلال ١٠ عتيبة والمطير ولا يكفى مسح بعير بل أنه يسمون الصخور الموجودة فى الصحراء لتكون كثيرة حسب تدبير قبلية .

ويضع القبيلة فى العادة إشارتها الخاصة بأسرها الدائمة على سطح صخرة كبيرة بالقرب من فوهة البئر .

## المنازعات القبيلية على الحدود الدولية :

يحاول البدوى أن يتمسك بتقاليد الغزوات على الإبل إذا نشبت بينه وبين بدوى آخر يسكن ضمن حدود مملكة عربية أخرى . إذ يحدث مثل ذلك بين القبائل العربية على الحدود العراقية — الكويتية — المملكة العربية السعودية . فإذا شاهد البدوى جملا من جماله عند قبيلة أخرى فى حدود مملكة أجنبية فإنه يتجه إلى أقرب ممثل للحكومة ويعلن طلبه بعد أن يستحصل كتاب رسمى من ضابط الحدود فيقوم ممثل الحكومة باستدعاء من بحوزته الجمل . وعلى البدوى أن يقرر إدعاءه بالبراهين — إما بشهادة شاهدين ، أو بشهادة رجل واحد على أن يحلف اليمين — فعلى ممثل الحكومة أن يعيد الجمل لصاحبه — وإذا رهن المغتصب على أنه قد اشتراه من رجل آخر وجلب شاهدين يشهدان بصحة قوله ، فيطلب الحاكم من الرجل الثالث أن يدفع ما أخذه من الثانى على أن يعيد الجمل لصاحبه الأول — وهكذا يتحمل آخر واحد المسؤولية . وإذا صدف وإن كان كل جمل ينتمى إلى دولة ( أى المغتصب والشاهد وصاحب الجمل الأصلى ) فإن الأمر يتطلب حضور ثلاثة ولكنهم يتبعون نفس الطريقة .

الوسقة :

إذا حدثت سرقة فى الإبل بين أبناء العم فلا بدّ من ردّها أو ردّ ما يقابلها ولا يجوز أن تنشب بينهم منازعات وخصومات . ومن المتعارف أن تحسم القضايا بواسطة رؤساء الأفخاذ والبطون وتسمى هذه العملية ( بالوسقه ) . والطبع فإن الأمر يختلف إذا حدثت السرقة بين قبائل متعددة . فقد تجر إلى نشوب حرب بينهما .

الخاوة :

تدفعها القبيلة الضعيفة والقوية إلى القبيلة القوية .

تشبه الخاوة الضريبة التى يدفعها التاجر أو المسافر للتأمين على حياته وماله .

فإذا تعدى مثلاً أحد الرعاة من منطقة في قبيلة حرب من المملكة العربية السعودية فعلى القبيلة أن تدفع دية إلى شيخ قبيلة حرب . وتشمل الدية عدداً من الإبل وقليلاً من السمن ومقداراً من البن

ديحة وميحة .

« الديحة » دفع الدية جميعة إلى القبيلة كلها .

يرجع أصل هذه العادة حسب إشاعة إلى أن « الشيبان سعدون » جد العائلة وهو شيوخ منطقة الخرج قد قتل أحد الرعاة من قبيلة لأحود في « العرين » ولأجل أن يتوسط « الشيبان » لعفوه قبل قبول الدية ، وإلا فعليه وضع شروط منها : (١) أن لا تقوم مطلقاً حين قدم عليه أحد شيوخ لأحود . (٢) أن يقبل كل شيخ كفيل من أفخاذ قبيلة القاتل . (٣) أن يقدم لأحود دية الخيف ، والصوف ، والأغنام ، ووافق لأحود بكل سرور وبعد ذلك برهن على استعمال « الديحة والميحة » وهي من « الأغنام والخدمات » أما البدو فشاع استعمالها بين قبائل شرقي شرقي جزيرة العربية

عدم تقيد الإخوة بتعهدات بعضهم

من البدو تكفل أمير شيخ القبيلة ونيابة عن قبيلته فوائد القبيلة بالإضافة التي يستمر بها سيرورة في مقدمة جميع أفخاذ القبيلة ويرتدين ملابس الفخرة ويركبن هوادج يتركن فيها النساء الحسان ويحيط بنساء الشيخ أو الرئيس الحرس وحده

موكب سير البدو :

نادراً ما تسير وأصول في السير ، بل تتقدمهم دائماً جماعة من الفرسان ويليهم

---

(١) راجع كتاب Dickson, the Arab of the Desert. london. ... Ltd. 1936,P, 443

الحال التى تحمل الخيام والبيوت وسائر الأمتعة والأدوات وتعدها لتوشى على اختلاف أنواعها ومعها الرعاة ثم الحرم تمشى الفواديج وحرس ومقدمهم الشيخ أو رئيس القبيلة وعبيده وأخيراً الفرسان

## كيف تتكون القبيلة فى البادية :

تتكون من عناصر متعددة هى : (١) العائلة والعبيد (٢) الحرس (٣) الفرسان (٤) الرعاة المكلفون برعاية الخلال وتوشى . وتقسم العبيد إلى ثلاثة أقسام (أ) المخصصون لخدمة الشيخ أو الرئيس (ب) مخصصون لخدمة الحرم (ج) مخصصون لسياسة الخيل خصوصية وكذلك حوارى قسمين خدم الحرم وهن من هذا القسم وأخيراً من يعمل الملابس ولا يبعث العبد شذاً بسبب ما فى صنيع العبد لأن العائلة يقدم له الطعام لإبوته ويؤنث حسب الإمكان وإذا خدمت الخادمة الحرم توقف عن الخدمة حتى تلد ويكبر ابنها

ستطيع القول بأن كل المواضيع الطبيعية كالأنهار والأحجار والأشجار والمراعى وقع الأراضى المختلفة ، والطرق والدروب فى البادية وكذلك كل فى الحيوانات كالإبل والخيول والأغنام والشعر بصنف صنيعه يتفق مع التنظيم والتصنيف الاجتماعى للقبيلة وإن كانت هذه المواضيع الطبيعية والحيوانية وكذلك المواضيع الاجتماعية فيها جزء لا يتجزأ ولا ينفصل عن التكوين الاجتماعى وأنها تتحول إلى أشياء ومواضيع اجتماعية بعد إن كانت مجرد جزء من الطبيعة بفضل ما يضفيه المجتمع عليها من معانى . وإن لكل معنى دلالة من معاملة الأفراد بعضهم مع البعض الآخر . وبذلك تصبح آراء الناس عن بعض الأحجار التى على فوهات الآبار وبعض الأشجار التى يتفيأ ظلها البدوى وبعض حيوانات التى يستخدمها فى حياته عبارة عن صدى ورجع للتكوين الاجتماعى للقبيلة . وبهذا ترتبط أشكال المجتمع بأشكال المعرفة .

لقد بينا فى محاضراتنا السابقة أثر العصبية القبلية فى التكوين الاجتماعى للقبيلة والتى اعتبرناها أساساً لكافة الروابط الاجتماعية . وقلنا أن مبدأ القرابة « أو صلة الرحم » كرابط اجتماعى يسود فى المجتمع الابتدائى حيث يكون النموذج الأول للتنظيم الاجتماعى مقتصراً على الفخذ أو البطن حين يتزاوج الأفراد بعضهم مع البعض الآخر فى عزلة عن الآخرين Endogamy ، فتربطهم جميعاً روابط دموية ، ربما تكون حقيقية ووهمية خيالية ، فيكون الفخذ عبارة عن عائلة كبيرة واحدة فتجمع بين أفرادها صلات وعلائق تقوم على مفهوم أن الجميع منحدرون من أصل واحد .

# الفصل السابع

## توزيع البدو والقبائل والعشائر فى البلاد العربية

ليست كلمتا « القبائل » و « العشائر » واضحتى المعنى كل الوضوح اليوم ، لأن لهاتين الكلمتين علاقة وثيقة بالتصير الإجتماعى ، وبما تتضمنه من معانى متحركة تناسب الوضعية الإجتماعية التى توجد فيها . فمفهوم العشائر مثلا فى سورية يختلف تمام الإختلاف عنه فى العراق والكويت والمملكة الليبية المتحدة والمملكة العربية السعودية والمملكة الأردنية الهاشمية . والعشائر فى سوريا يحددها بالتقريب وقد ورد تعدادها على سبيل الحصر فى المشروع الصادر فى ظل عهد الانتداب أو فى ظل عهد الحكم الوطنى عبارة عن ستين عشيرة بين كبيرة وصغيرة يقدر مجموعها بـ (٣٢٧,٠٠٠) نسمة تقريباً . ولكنها بعد سنة ١٩٥٣ أصبحت بموجب مراجعة حق تضم إحدى العشائر أو أحد أفخاذها بناء على إقتراح المدير العام للعشائر وبذلك تعتبر هذه العشائر أو الأفخاذ حضرية حكماً وفى الواقع فقد ضمت ثمانين وعشرين عشيرة وبقيت فى سورية ثمانى عشائر هى الروالة وعشيرة الحسنه والسبعة بطيحات وعشيرة السبعة عبده وعشيرة الفدعان ولد وعشيرة الفدعان حرصة وبدسيس وعشيرة شمس بور وعشيرة شمر حرصة ولا يتجاوز عدد نفوس هذه العشائر ستين ألف نسمة أى بنسبة ١,٥ ٪ فى سكان سورية وهى لاتزال إلى اليوم تتنقل فى مختلف أرجاء البادية وقد ترحل إلى البلاد المجاورة كالأردن والعراق . وبذلك يقصر مفهوم العشيرة إلى البدو الرحل — أما إذا إستقرت العشائر وارتأى وزير الداخلية تطبيق الحق العادى عليها فإنه يصدر أمراً وزارياً بذلك يعتبر فيه العشيرة بأجمعها أو قسماً منها متحضراً ، لأن مفهوم البدية يختلف عما هو موجود فى بقية الدول العربية . تقسم سوريا إلى منطقتين :

ردية ومعموره وهنالك خط وصل بينهم يمر في نقطة تقضي الشمال على الحدود
السورية تركيه وتسمى نقطة في قضى حمبوب على حدود السورية الأردنية جميع
الأراضي واقعة على هذا الخط تعتبر معمورة سكانها حضريون أما الأراضي واقعة
شرقي هذا الخط فهي بادية وهي أكثر بكثير وتتألف من منطقة البادية حيث
يعيش معظم سكان جميع المدن والقرى واقعة في البادية حدودها البرية والأراضي
التي عليها واقعة ويمكن القول بأن البادية السورية تؤلف نصف مساحة البلاد
كلها وهي ممتدة من ٦٠ ميلاً كيلومتراً تقريباً وقد أطلق اسم حبوب على الناحية
صلاحها بسبب البادية الواقعة بين حمص وحماة وعلى هذا فإن معظم أراضي حبوب
هي من معمورة الخصبة الواقعة على حدود البادية وقد أقيمت عشائر
على أراضيها السورية حيث يمكن تقسيم عشائر البادية من الشمال الغربي إلى الجنوب الشرقي
ويمكن تقسيمها إلى قسمين . الأولى وتقع بين الضفة اليسرى لنهر الفرات وحدود السورية التركية
والسورية العراقية ومعظمها يقع بين الضفة اليمنى لنهر الفرات وحدود السورية العراقية
والسورية الأردنية والأولى خصبة جداً وتنقسم إلى قسمين رئيسيين وهما السهل
والجزيرة أما البادية فهي أقل خصوبة لاحتوائها على أراضٍ صخرية جافة . وثمة
سلسلة جبلية كثيفة تمتد البادية السورية من الجنوب الغربي إلى الشمال الشرقي وتمتد
من جبل قلمون في محافظة دمشق حتى جبل عبد العزيز في محافظة الحسكة والأمطار
التي تهطل بهذه المنطقة تساعد مياهها إلى وديان فسيحة الآبار وجبال منتشرة
في ربوعها الخصبة وتعيد مدوا كثيرة في بين جنباتها إلى بعضها والكلأ . وكانت
عشائر في سوريه قسمين « نصف حضرية ورحالة - أما اليوم فقد أخرج السريع
الجديد قسم الأول نصف حضري من نطاق تعريف العشائري حيث أصبح أفراده
وعداد الحضريين وبقي بالقسم الثاني ( العشائر رحالة ) فقد أطلق عليها اسم
العشائر » هذا مع العلم أن كلمة العشيرة في العراق مثلاً تعني إرتباط عدد من
الناس بأصل واحد وإن كانوا فخذاً متعددة — أي جعل التعريف منصباً على

العمل وراثي — بينما اقتصر التعريف السوري على العمل الحضري وصناعة المعيشة. فالتعريف في العراق يشمل العشائر الفئات الاجتماعية التي ترتبط بروابط الدم والتي يوحد بين أفرادها نظام متعارف من الحقوق والواجبات الاجتماعية كالعيش والفصل والتضامن وغيره. وإن قد تفرقت بسبب وتشعبت الوراثة أو بريسة المواشي. في معنى عشيرة بمفهوم العراق شيء من التوطن والاستقرار يدخل في المفهوم السوري للوطن والاستقرار. فكلمة العشيرة إلى الحضر وعدم إعتبارهم عشيرة، وهو لا يملك مفهوم حركي متصور يستند إلى حركة المجتمع وعدم ركوده. أما مفهوم العشيرة فيه يحتم سلسلة وحدته، وقد يحتم بها من العربة الميومية حيث تحرم مصدره وتتوجع العشائر الدقة والعربة العصبية والاجتماعية. أي أن أفراد العشائر يتصفون ويمكن أن أفراد العشائر الذين يعيشون حالة من الاستقرار والتمدن هم مجموعة من العشائر — بدأهم أوسع من عشائرهم — وقد يرفق كلمة القبيلة بمعنى البداوة والترحل أو الاستقرار النسبي المؤقت وليس الاستقرار الدائم والتوطن كما هو في إصطلاح العشائر. أما في ممكلة الدراسة فتشمل فيها العشائر بصفاتها هي:

(١) السكان المستقرون في الريف: وهؤلاء يكونون نحو ٤٠٪ من السكان. وتتألف المجتمع في الريف من عوائل. إذ تمتلك كل عائلة قطعة من الأرض تسمى «داية» وتختلف هذه القطع في مساحتها بدرجة تتراوح من عشرات من الأمتار المربعة إلى حوالي سبعة أفدنة. وتروى الداية من الآبار تمتلكها العائلة أو تمتلكها جميع العوائل، وتعتبر الداية ملكاً للإدارة الدائمة للعائلة. وتتألف العائلة في العادة قطعة من الأرض الخالية التي تبعد عن الداية حوالي مائة كيلو متر وتختلف مساحتها من فدانين ونصف إلى سبعين فداناً. وتتوقف زراعتها على الأمطار. وتنتقل العائلة إلى الأرض الخالية في شهر نوفمبر لحراثتها وتبقى مدة تقرب من شهرين. ثم تنتقل

الفئة فى منتصف أبريل مرة أخرى للحصاد — ويقـــدر سكان الريف بحوالى ٤٧٠٫٠٠٠ نسمة .

( ٢ ) السكان شبه الرحل : وهم الذين يعتمدون فى الغالب على الأراضى الجافة التى تعتمد اعتماداً كلياً على مياه الأمطار وحبوب العوائل لمراعى قرب الواحات التى فيها أشجار النخيل ، يعيشون فى خيام من الشعر ولا يمكثون فى مكان واحد أكثر من بضعة أسابيع ويقدر عدد أفراد هذه الفئة بحوالى ٢١٠٫٠٠٠ نسمة .

( ٣ ) الرحل : وهؤلاء يعيشون عيشة بدوية بحتة فى خيام من الشعر ويبلغ مجموع هذه الفئة حوالى ٢٠٠٫٠٠٠ نسمة . ويتضح من هذا أن مفهوم القبيلة بمدلولها يدور حول أساليب معيشته فهو لم يأخذ بنظر الاعتبار الروابط الدموية أو المنطقة الجغرافية كما هو الحال فى مفهوم العراقى والسورى . وذهب التشريع الجديد فى سورية لتعريف منطقة البدية إلى أبعد من ذلك وحصر معناها بحمل الأسلحة فقط فالبدو يستطيعون حمل السلاح دون رخصة رسمية طيلة إقامتهم فى البدية غير أنهم حين وصولهم إلى المعمورة يخضعون للقوانين والأنظمة النافذة شأن حيازة الأسلحة وحملها حيث تتبع هذه الإجراءات بناء على اقتراح ضابط عشائر المنطقة وموافقة مدير العام للعشائر . بينما كان التشريع القديم يعتبر العشائر نصف حضرية بدو فيخضع علاقاتهم موعد العرف والعادة . وتخرجه عن اختصاص دوائر العدل كما هو الحال اليوم فى العشائر والقبائل الرحالة والمتوطنة التى تخضع إلى قانون نظام دعاوى العشائر لدى قضى وجود محاكم قبلية قانونية فى البلاد . أضف إلى ذلك أن أمر تعيين رؤساء القبائل يهم القبائل مباشرة فى العراق ولكنه فى سورية حق من حقوق وزير الداخلية الذى يصدر قرار المعين والمعينين — وقد يمتد أثر المفهوم البدوى إلى أفراد القبائل الساكنين حتى فى المدن وهو ولا شك مفهوم غامض أثر تأثيراً كبيراً فى سمة القصة وفى تكبير الأمل . ولم تكن الصعوبة التى نواجهها فى الوقت الحاضر فى بحث مصطلحات ذات المعنى الاجتماعى الحركى أمراً غريباً

فقد ناقشها كتاب العرب منذ قرون عديدة كما نرى حتى القواميس تجمع على معانيها — كالشعب ، والحي والقبيلة والعشيرة والفخذ والبطن والرهط ، والسعف وغيرها . وليس من اختصاص هذه المحاضرات الرجوع إلى معنى كل اصطلاح — إنما الذي يعنينا معاهيم كل واحدة منها في الوقت الحاضر — فمن كان منكم يرغب بالموضوع فليراجع القواميس العربية وكتاب الأحكام السلطانية للماوردي وكتاب لأسد بشير فارس L'Honneur chez les Arabes وغيرها كثير

## توزيع البدو والقبائل والعشائر حسب أحوالهم الاجتماعية وطرق معيشتهم :

ونناقش في هذه المحاضرة الثانية تقسيم البدو والقبائل والعشائر وتوزيعهم في البلاد العربية وقد نتناول من كل تعريف ومواضع الضعف والقوة فيه وإذا أردت أن نجمع ذلك نقسمهم كما يلي :

(١) التعريف القانوني الذي تقره وزارة الداخلية وهو يعتبر نوع العشيرة فيما إذا كانت متنقلة أو متحضرة أو نصف متحضرة وهو المعمول الشائع في سورية والعراق .

(٢) التعريف الجغرافي أي أنه يتحدد من منطلق الأرض الذي تسكنه العشيرة أو القبيلة أساساً لتقسيم القبائل ، أي السكن في مناطق معينة قد تضم أكثر من حدود الدولة ، وهو السائد في العراق وسورية

(٣) التعريف القائم على الروابط والعلائق الدموية الذي قد يشمل الأفراد الساكنين في المدن والمعمورة أيضاً وطبق دون نظام دعوى العشائر بحقه وهو سائد الموجود اليوم في العراق

(٤) تعريف حمل الأسلحة بدون إجازة أو رخصة من وزير الداخلية أو من ينوب أو يقوم مقامه وهو موجود في سورية .

(٥) تعريف لأحوال الاجتماعية وطرائق معيشة وهو الذي يعتبره أكثر حركة وأكثر اندفاعا نحو التوطن والعيش والتمدن وهو في الرحل والتحول من حياة البؤس والاستقرار لأنه بدأ يخضع إلى وسائل السيطرة الإجتماعية التي تفرضها الدولة

أما الذين يقيمون على الزراعة والصيد وتربية الحيوانات لا تتغير وجوده عن حياتهم الماضي وتتحقق العراق الموصل والاستقرار الدعوات إلى ظهور روح الجماعة التي تتعارض وجود دولة مستقلة تتمتع بكامل سيادتها تمثل رأي المجتمع في القوانين والإدارة .

إن كافة المجتمعات البشرية قد حددت مجتمعاتها البشرية قد صورة تخضع لنوع معين من التنظيم الإجتماعي والسياسي الذي لا يسمح وجود أية تطورات ذلك المجتمع . وقد ضربت مثلا على ذلك ظهور مجتمعات صناعية آلية متقدمة جداً في الصحراء التي تعرض في الكويت وتركيا مفهوم حضري وبدوي والموصل وحتى السلاح — كما هو الحال في ظهران وفي منطقة إستغلال النفط في البحرين والكويت وهي خارج حدود المدينة . وسنتطرق في هذا الموضوع بالتفصيل عند حديثنا عن التوطين والتعديلات الإجتماعية التي حدثت على البدو والقبائل والعشائر في البلاد العربية

يمكننا أن نقسم سكان العراق مثلا حسب أنواعهم الاجتماعية وطرائق معيشتهم إلى أربعة أصناف (١) القبائل الرحل (٢) سكان القرى والأرياف من العشائر (٣) سكان القرى والأرياف المستقرون (٤) سكان المدن . ولا شك في أن أصناف الثلاثة الأولى هي التي تهيمن في مجتمعنا وتبلغ النسبة التقريبية بين كل صنف وصنف آخر كما يلي :

| | |
|---|---|
| القبائل الرحل | ٨٠ ٪ |
| سكان القرى والأرياف في العشائر | ٨٠ ٪ |
| » » » المستقرون | ٣٣ ٪ |
| » المدن ( من ٢٠ ألف فما فوق ) | ٢٢ ٪ |

ويظهر من الاحصاءات التي لدينا أن ما يقرب من ٣٥ من سكان الرحل يسكنون في الألوية الشرقية ( وهي ألوية الموصل وأربيل والسليمانية وكركوك ) وأن أغلبية الرحل ( أي نحو ٦٥ ٪ من مجموعهم ) يسكنون في سبعة ألوية الفرات الأوسط وخمسة ألوية في الألوية الأخرى فيميل القسم الأكبر إلى الاستقرار والتوطن

وعدا أن معظم البلاد العربية لم تقم بتسجيل نفوس قبل عشرة سجلا مضبوطا فمن العسير علينا أن نقدر عدد كل فئة اجتماعية وحصة السكان العام الذي أجرى في العراق سنة ١٩٢٧ قسم السكان إلى حضر وأرياف فقد أضاف إلى القبائل الرحالة - وكل ما نعطيه هذا التقدير الذي سنعتمد عليه في الخريطة الرسمية . ففي سوريا مثلا لم يسبق لمعظم السكان أن هتمت بتسجيل أسمائهم وأحوالها الشخصية في سجلات النفوس وقد فشلت جميع الحكومات التي تعاقبت على الانتداب الفرنسي في هذا المضمار بل أن الحكومة السورية تمكنت بتسجيل ما يقرب من مائة وستين ألف بدوي حتى الآن بين رحل ونصف حضر ومازالت عمليات التسجيل مستمرة . لأن الأستاذ سعيد حمدي في كتابه القيم الإقتصادي في سوريا والمدن يشير إلى توزيع السكان في سوريا حسب مذاهبهم معتمدا على إحصائية ١٩٣٠ كما يلي :

| نوعه | عدد | النسبة المئوية |
|---|---|---|
| الزراعة | ١,٧١٦,٠٠٠ | ٦٢ |
| الحرف الأخرى | ٦٩٢,٠٠٠ | ٢٥ |
| البدو — القبائل الرحل | ٣٦٠,٠٠٠ | ١٣ |
| | ٢,٧٦٨,٠٠٠ | ١٠٠ |

وبين سكان البلاد فئة تعرف بالقبائل الرحل لا يعرف عددهم تماماً ويمكن على وجه التقريب أن يكون ٢٥٠,٠٠٠ حسب التقارير الرسمية . ويمكن تقسيم هذه

الفئة إلى قسمين رحل ونصف رحل — يبلغ عدد القسم الأول نحو ١٥٠,٠٠٠ يتحول أفراده من مكان إلى آخر سعياً وراء الكلأ لمواشيهم وقطعانهم — ويبلغ عدد القسم الثاني نحو ١٠٠,٠٠٠ فيعيش أفراده على أطراف الصحراء . ويعتمد السكان الرحل في معيشتهم على بيع الغنم والجمال وما ينتجه هم من الصوف والسمن وشعر الإبل (١) أما في العراق فيمكن الاعتماد على تقدير سنة ١٩٣٠ عرض تخمين عدد البدو الرحل والعشائر المستقرة لإعطاء صورة تقريبية . يقدر عدد القبائل الرحل في المنطقة الشمالية — ٨٢ قبيلة وفخاذ يبلغ عددها ١٤٦ نسمة لكل ١٠٠ كيلو متر مربع — لأن مساحة تلك المنطقة منها نحو ٥٦ ألف كيلو متر مربع . ومع مساحة الأراضي الجبلية في المنطقتين الوسطى والجنوبية ٣١٩,٦٠٠ كيلو متر مربع وعدد القبائل التي تتحول في هذه المنطقة حوالي ١٥٢ قبيلة وفخذاً وعددها نحو ٤٧,٦ نسمة لكل ١٠٠ كيلو متر مربع . ومن السبب في ذلك أن الوادي الشرقية يعتمد في زراعتها وتحواها على الأمطار .

---

(١) يقول أحد وصفي [illegible] في كتابه عشائر الشام ، مطبوع في دمشق سنة ١٩٤٥ [illegible] عدد البدو حوالي ( ٣٠٠,٠٠٠ نسمة ) . وقد قسمهم إلى ثلاثة أقسام : (١) عشائر [illegible] وهم البدو الذين لا يعملون [illegible] أهل وبيوت لأنهم يتحولون بيوت الشعر كما يتحولون من أرض إلى أرض لمواشيهم . وهم هذا القسم يحترفون هذا القسم [illegible] يسمون ( رعية ) و ( شويا ) لأن ثروتهم شاة وبعير . ويسمون كذلك العشائر [illegible] وهم الذين يعيشون في البوادي الشرقية — الذين يعيشون في أرض شاسعة أقرب للتصحر من البدو وتغلب عليهم أحياناً على هيئته الاجتماعية أو تكون الاجتماعي الأبدي . وتؤلف [illegible] ثلاثة أرباع الرحل [illegible] الساحقة من سكان عربستان والجزيرة وهي في بعض جهات بلاد [illegible] موسيل وزاخو . وهم أهل شاة أكثر صفة وسموه العشائر البدوية شديدة التأثر بالبدو لا سيما في عربستان [illegible] والجزيرة تتوجه شتاء نحو الجنوب وعند صيف نحو الشمال ، وعند صيف تهاجم الخلات الواقعة على الأنهار التي تركوا [illegible] يحرثون ويبذرون في أعسام وزرعه . وقد سكنوا في توصيهم [illegible] : (١) زروعات صيفية سقت ما تحتاجه من مياه الأمطار من عيان حوت البدوي في زراعته — وهي زراعة لا تعتمد جزئه وعنه كثيراً . (٢) الزروعات الشتوية المعتمدة على السيول والأمطار . [illegible] زراعة الشعير والحنطة (٣) زراعة الرز والذرة . وعندما انهمك العرب في زراعة وتربية الأغنام سموا « شاوياً » جمعها « شويا وشويان » وهو يتوجب القيم البدوية [illegible] نوعاً من التحقير

و يبلغ عدد سكان القرى والأرياف من العشائر ٤٨ ٪ من مجموع سكان البلاد وهم فى الالوية الجنوبية أكثر عدداً بالنسبة إلى مجموع السكان وتشتغل معظم العشائر فى الشمال فى فلاحة الأرض ورعاية الماشية — وتسكن العشائر الجنوبية والوسطى المستقرة على ضفاف الفرات وفروعه وتشتغل بالزراعة وهم فى حالة انتقال من البداوة إلى التحضر حيث استعاضوا عن بيوت الشعر والخيام بالأكواخ والطرائف من القصب والبردى أما سكان القرى والأرياف المستقرون فمن الصعب تمييزهم من جهة أحوال المعيشة عن السكان العشائر لانهم يعتمدون فى معيشتهم على الزراعة .

ومن الممكن الاستفادة من التقسيم السابق فى دراسة السكان فى كافة البلاد العربية . ففى المملكة العربية المتحدة مثلا يكون السكان المستقرون فى الريف حوالى ٤٠ ٪ و يقدر عددهم بحوالى ٤٧٠,٠٠٠ نسمة وعدد القبائل شبه المترحلة بحوالى ٢١٠,٠٠٠ نسمة والقبائل المترحلة ٢٠٠,٠٠٠ نسمة .

و بالرغم من المفاهيم السائدة فى سورية لتعريف البدوى والقبيلة والعشيرة فيمكن توزيع السكان الريفيين فى المحافظات السورية كما يلى :

| المحافظة | السكان الريفيون | مساحة الأراضى القابلة للزراعة بالهكتار |
|---|---|---|
| دمشق | ٣٢٢,٠٠٠ | ٤٣٦٥٠٠ |
| حلب | ٥٥٤,٠٠٠ | ١,٤٥٣,٢٠٠ |
| حمص | ١١٦,٠٠٠ | ٦٥٠,٠٠٠ |
| حماه | ٨٩,٠٠٠ | ٤٧٥,٠٠٠ |
| اللاذقية | ٤٢٦,٠٠٠ | ٣٩٢,٧٠٠ |
| الفرات | ٢٢٧,٠٠٠ | ٦٧٢,٥٠٠ |
| الجزيرة | ١٤٧,٠٠٠ | ٨٦٠,٠٠٠ |
| حوران | ١١٤,٠٠٠ | ٣١٥,٠٠٠ |
| جبل الدروز | ٨١,٠٠٠ | ١٨٠,٠٠٠ |

وكانت العشائر الرحل فى سورية قبل صدور قانون سنة ١٩٥٣ كما يلى :

الدولة وتوابعها : الأساجمة ، والسوسنة ، العبيد بله ، وأولاد على ، المسدود ، الفدعان الحرصة وولد سليمان ، والأحسنة ، السبعة البطيحات ، الأسعة الأعبدة ، والفدعان الولد ، شمر الرور ، شمر حرصة ، بنى خالد ، الفواعرة ، الحديدون (الكومة ، العطشة ، جلاد ، الموحس) موالى (الشمايين والقليين) العمور والموخيس ، اللهيب ، الكبير ، الوهب ما عدا فخذ السيدة ، العيث ، النعير ، المحاد ، الصبيح ، الحسن ، المساعيد ، الشرقات ، العضيات ، الشنابلة ، السردية

أما العشائر نصف الحضر فهى :

منطقة دمشق : حرب ، الصياد ، الجلاس ، النعيم ، الفضل ، السلوط .

منطقة حلبية : بنى حمص وحماه ، الشاكم ، الحراشين ، التركى ، العقيدات (أبو سيف ، أبو هرموش ، أبو عشاف ، الدهامشة ، أبو سرايا ، أبو سلامة) طوقان رعسه ، مشرفة رعية ، بنى عزرعية

منطقة حمص : النعيم ، الموالى ، السطية ، فرقة السيد من عشيرة الوهب ، العقيدات البوشيخ ، المشاهدة ، الولدة ، البقارة

منطقة دير الزور : العقيدات والموسى ، عمرة نزور ، الموشعلن ، الحفادلة ، السنجه ، الموعشاف ، الموسميع ، الولدة .

منطقة الحسكة : شمرة بوميش ، ملى ، محمود بك ، طى ، الجبور ، الشرابين .

أما فى العراق فموجب إحصاء السكان لسنة ١٩٤٧ كان تقسيم السكان إلى إلى حضر وريف كما يلى [1]

---

(١) تركنا لواءى أربيل والسليمانية — بسبب اقتصارهما على القبائل الكردية فقط . ومما لا شك فيه إن فى كل من الموصل وكركوك وديالى بعض القبائل الكردية .

| اللواء | الحضر | | الأرياف | |
|---|---|---|---|---|
| | ذكور | أناث | ذكور | أناث |
| الموصل | ٩٤,٤١٩ | ١٠٠,٠١٠ | ١٤٤,٩٩٢ | ١٧٦,١٦٩ |
| ديالى | ٢٥,٥٨٦ | ٢٥,٢٢٣ | ١٠٤,٤١٩ | ١١٢,٩٤٧ |
| كربلاء | ٤١,٩٩٣ | ٥١,٧٦١ | ١٥,٠٨٣ | ١٧,٣٥٧ |
| الكوت | ٢٣,٠٧٣ | ٢٥,١٨٥ | ٧٧,٩٨٠ | ٩٥,٠٩٢ |
| كركوك | ٤١,٢٠٠ | ٤٤,٠٠٩ | ٨٠,٠٩٩ | ١١٢,١٠٤ |
| الحلة | ٤٢,٧٠١ | ٤٤,٨٥٥ | ٧٧,٥٨٣ | ٨٩,٤٤٣ |
| الديم | ١٧,٣٨٤ | ١٨,٨٩٢ | ٥٩,٤٥٢ | ٦٣,٨٠٤ |
| البصرة | ٧٢,٤٨٥ | ٦٩,٧٦٦ | ١٠٦,٣٦٧ | ١١٤,٨٠١ |
| بغداد | ٢٦٧,٦٤٢ | ٢٦١,٩١٣ | ١٠٤,٥٧٠ | ٢٦٠,٢٣٦ |
| المنتفك | ٢٥,٣٩٠ | ٢٩,١٠٩ | ١٠٧,٥٦٩ | ١٧٩,٦٧١ |
| العمارة | ٢٩,٥٧٤ | ٣٠,٩٨٨ | ١٠٨,٢٣٤ | ١٢٧,٤٣٩ |
| الديوانية | ٣٨,٢٣٤ | ٤١,٤٩٥ | ١٢١,١٦٩ | ١٧٦,٠٣٥ |

ولا نستطيع أن نقرر ضبط عدد المدن والقبائل المستقرة في كل من المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية واليمن وغيرها من البلاد العربية التي في شمال افريقية ولكنه نستطيع أن نحقق ذلك في قضاء معان من المملكة الأردنية توجد قبيلة « الحويطات » وعدد بيوتها « ٧٠٠٠ بيت » ومن فروعها : التوايهة ، والدرادشة ، والدمانية ، والمصالحيين ، والسليمانيين ، والذيبات ، والمراعية ، والسروريين ، والمواصرة ، وعبيدات حارى ، والزوايدة ، العدرات ، الصعبرات ، الهديات ، والعمرات ، العريحات والركيبات » وفي قضاء الضفيلة ، توجد عدة عشائر منها « العطيوى ، والهيلالات والحوامدة ، والحوالدة ، والنعانعة والكريميين ، ويقدر عدد بيوتها في أكثر من ستة آلاف بيت » أما في قضاء « الشوبك » فتوجد عشائر « الهدهة ، الطورة ، وبرقاوة ، وتوجد في قضاء وادى موسى عشائر العلايا ،

العمر ، الحسينات ، الهلالات ، والفرحات ، السعادنة ، الطروانة ، أولاد جبريل ، أولاد حسن ، المحالى ، المعايطة ، الصرايرة ، والهلسة ، الحدادين ، الحسنات ، العزيزات ، الزريقات ، النعيمين ، الحجازين ، وتبلغ عدد بيوتها أكثر من ألفين بيتاً . أما فى منطقة مادبا فتوجد عشيرة السلايطة ، والنعاميين و موصحر وتبلغ بيوتها حوالى ٣٠٠ بيتاً . وفى لواء السلط فتسكن عشيرة « بنوحسن » زرقاء شبيب وعدد بيوتها ٣٠٠ بيتاً ، وعشيرة عبود ، والعدوان التى يتجاوز عدد كل منهما ٣٠٠٠ بيتاً وتسكن منهما فروع وأفخاذ . وإلى جانب ذلك توجد النقاوية والدعجة والعبيات والعجارمة و موارنة والملاوية والعراوية وعدد بيوتها جميعاً حوالى ال ١٠٠٠ بيتاً [1] .

ومن الممكن القول بأن الأسباب التى تدعو القبائل والعشائر إلى عدم الإقبال على التسجيل هى : (١) تخوفهم من اتخاذ الاحصاء ذريعة لسوقهم إلى التجنيد أو فرض ضرائب جديدة عليهم (٢) عدم إستقرار قسم منهم فى مواطنهم حيث أن بعضهم لايزال فى معيشته أقرب الى البداوة .

أما القبائل التى لاتزال تمارس البداوة والترحّل فى العراق فهى قبائل شمّر التى ترجع رئاستها إلى الجرباء . آل محمد ، وهى كثيرة الترحال فى جزيرة العرب وما بين النهرين وبعد احتلال العراق من قبل الجيش البريطانى سنة ١٩١٧ وإحتلال سورية من قبل الجيش الأفرنسى ، عهدت الرئاسة إلى عراق فى المملكة العراقية والى سورى فى الجمهورية السورية . ويتفرع من قبيلة شمّر قبائل صغرى منها شمر الجبل التى تسكن فى حدود نجد وسعى ، وشمّر طوقة فى العراق ، والصانع فى العراق ، والحرصة التى يسكن قسم منها فى سورية ( بالقرب من الحاضور ) ومن فرقهم: العشم ، والصبحة ، والمدحان ، والهصبة ، وآل علیان ، والبريج ، والعامود .

---

(١) راجع الملحق المفصل بعشائر المملكة الأردنية الهاشمية .

ومن القبائل البدوية . قبيلة سنجارة . التي يسكن قسم منها في نجد والقسم الآخر في العراق ومن فروعها آل زرعة ، وآل نجم ، وآل عمر ! وآل تومان — ومعظم هذه القبائل تسكن في لواء الموصل — العراق . وتعدّ قبيلة الدعاعة من سنجرة التي من أفخاذها الرملات ، والحمير ، والطيور ، وآل سويد ، والدغيم ، ولا تزال البعض من أفخاذها تجوب جزيرة العرب مثل آل جارد ، وآل حمد ، وآل سنيق ، وآل أوعلي ، وآل رحام . أما قبيلة روع فتسكن في أرض شمر وفي اليوسفية — العراق ، وقسم منهم لا يزال في البادية ومن أفخاذها الحيوات ، والحمادة ، والدعاعة — ولكل فخذ من هذه الأفخاذ فروع كثيرة لا يتسع المقام لذكرها . ولكن مما تجدر الإشارة إليه أن هذه القبيلة ( روع ) تكاد تكون قد نسيت حياة الغزو [1] واعتادت الزراعة .

وقبيلة عنزة التي تترجح اليوم بين الاستقرار وبين الترحّل ومن فروعها اليحيا ، والدغيرات ، والربيعة ، ولكل فرع أفخاذ متعددة . وكذا الحال في قبائل عنزة التي استقرّ قسم منها في العراق والتي من فروعها ضنا عبيد ( ومن أفخاذه السبعة ، والفدعان التي تسكن في سورية ) والعمارات (وهم قسمان الحمل والدهمشة) ، وقبائل مسلم ( ومن فروعها الرولة والمحمد ولكل فرع أفخاذ متعددة ) . وقبيلة الصفير التي يتجوّل قسم منها في الجانب الغربي من الفرات بين الزبير وأحد السيدة . وتتألف الصفير من فروع كثيرة ومن فرقهم البطون ( التي يتفرّع منها الموسيت ، وبنو حسين ، وآل سعيد ، وبنو خالد ، وآل كثير ، والطوح ، والسويط ، والسلطان ، وآل مذعر ، والحولة ، والطاح ، والعفس ، والضويحي ، والرسمي ، وعدوان ) والصمدة ( آل عريف ، والحواسم والعفيسان وآل معلم ، والمشامير ، والعسكر ، والصلحابات ، والذرعان ) .

---

(١) عباس العزاوي ، عشائر العراق ، ج ١ ، بغداد ، مطبعة بغداد ، ١٩٣٧ ، ص ٢٠٣ .

أما العشائر المتوطنة وشبه المستقرة فهي الوعباس ( تقرب من سامراء وتشتغل بالزراعة وتربية الجاموس — على الضفة اليمنى من نهر دجلة جنوب تكريت ، ومن فروعهم بو عبد الله ، والعبد الرحمن ، والعلي على الضفة اليسرى من دجلة شمال تكريت ، وعشيرة العبودة ( في المشاهد ) ، والعفق ( وهم تحت رعمة ومشيخة شمّر ، ومن فروعها الموحسن والحرامات ، والموحمد ، والمكايد ، والمحاضرة ، والموعشي ، والشيعة ، والدهيمة ، والحمرة ، والشمده ، والموجيل والأكارات ، والعلي ) وعشيرة العمقية ، ( وتسكن على ضفاف الخالص من الدلية إلى الخيسية ) ، والبوعمر ( وتسكن في الخالص وأبي غريب وتقرب من المسيّب ، وتشتغل بالزراعة ومن أفخاذها البوعايلة ، والبوعايده ، والبوغزلان ، والبو حمس ، والخزايله ، ومسارة ، والسلبين ، والبوعجي ، والموهبة ، والقطيشات ، والشعلان ، والصبحة ، والعميشات سكن الخزه ) وعشيرة العبدات ( منتشرة على الحدود السورية وعلى ضفاف الخابور الأسفل ، وتشتغل بالزراعة في هور عقرقوف ) ، وعشيرة العقرة ، ( تشتغل بالزراعة وتربية الماشية ، وتسكن على شط العمارة وعلى ضفاف اليسرى من شط الحلة جنوب الدوانية ومن أفخاذها العمر ، والحمد ، وعلالات ، والخورد ، والرمض ، والموهل ، والقرنين ، والشمله ، والشوهن ، والزيد ) وعشيرة بني أسد ( تسكن المطيحة ومشخاب ، وتشتغل بالزراعة ، ومن فروعها البوخير ، والسوصحي والموعاصم ، والموحدي ) وعشيرة العوامر ( يزرعون الشلب ( رز ) ، ومن فروعها حكام ، وبنيه ، والربط ، والمصعبن ) ، وعشيرة البوعزير ( تقرب من سامراء وتشتغل بالزراعة ) وعشيرة العزة ( تسكن بين العظيم والخالص وحوالي ولي عباس ، وتشتغل بتربية الماشي والابل ، وهي ست مستقلة ، فالبو جواد يرعون الابل والموعوّاد والموبكر يرعون الماشية ويشتغلون بالزراعة ، ومن فروعها البو جواد ، والموعود ، والبوبكر ، والموحمدي ، والموطرر ) وعشيرة البوبدري ( تقرب من سامراء ، ترعى الابل والماشي ) وعشيرة الميات ( ترعى الجاموس والماشية ، يتكلمون

التركية والعربية ويسكنون بين كفرى وقره تبه وطوزخورماتو ، ومن فروعها البوعلى ، والعمرلية ، والستمية ، والبوأحمد ، والبوحسن ، والحسن صرليه ، والموحسين ، والبوولى ، والوزّات ، والبنكيجية ) وعشيرة البراقع ( تشتغل بالزراعة ، بالقرب من عقلك ومن فروعها العبد الله ، والعصامات ، والفضل الله ، ولاسمعيل ، والحديحة ) وعشيرة المدية ، والموبار ، والعبيج ، والبدير . قسم منها متوطن وقسم لآخر يترحّل — مثل العبيج التي تنحدر بين العراق وشط الحلة وعشيرة الحشة ( التي تسكن بالقرب من ارفية على شط الحلة — ترعى لأغنامها وتشتغل بالزراعة ومن أفخاذها بنى عارض والعيّاش ، والحفـــاحة ، وبنى سلامة ) وعشيرة البدوع ( بالقرب من مصب دبس تشتغل بتربية البقر والجاموس ) . وعشائر الدليم ( التي تسكن بين عنه في الحد إلى الحديثة على الضفة اليمنى من نهر الفرات ، قسم منها لايزال بدوياً يترحّل بين سكرية والجزيرة ، وقسم لآخر متوطن يشتغل بالزراعة ، ومن فروعها البوعون ، والبوريس ، والبونهد ، والبوعلى ، والمحمدة ، والبونمر ، والجريلة ) وعشيرة العنة ( تسكن المشخاب وتشتغل بالزراعة ومن أفخاذها العرير ويتفرّع من العزير البوعلى ، والبوعروس ، والمعيحى ، وحاج بشير ، والبوهليل ، وبنو مكين ، والقيادة ومن فروعها الحمدى ، والعيد ، والمعامس ، والسّراحنة ، والبوشامع ، والبوطوق ) وعشيرة العرير ، والأحمد ( تشتغلان بالزراعة ) ، وعشيرة بنى حسن ( ومن فروعها الكدس ، والجميس ، والحرّاح ، والنردين ) وعشيرة الحواتم ( يسكنون بين الكفل والكوفة ومن فروعها البوطرس ، البوجبر ، الكدعرة وخفاجات ، والبوشلاويط ، والبوشتير ) وعشيرة بنى حجيم ( تسكن بالقرب من السماوة ومن أقسامها العباس ، والعاجب ، والبركات ، والظواهر ، والفرطوس ، والموحّسان ، والبوجيش ، والجوابر ، والمحسن ، والصمران ، والطوبه ، والزبيد ) وعشيرة الحميدات ( تسكن على شط الشامية ومن أفخاذها العبد الحصر ، والعمار ،

والمودرويش ، والصواحى ، والبوغزيل ، والنصيفة ، والموسريح ، والموعريب ، والوطبان ) ، وعشيرة الأراهيم ( تسكن فى القسم الجنوبى من نهر الكوفة . ومن أفخاذها الموحمودى ، والموحسين ، والبوهريم ، والخشاب ، والحبيطات ، والمومعن ، والمو صلاحات ، والبوبوبثة ، والموعبيد ) وعشيرة الجبور ( ومن أفخاذها عمرلنك ، الكمل والخودر ، وحميات ، والخوارزمة ، والمحامدة ، ومطر ، وبنى منصور ، والمو عميد ، والعو بديين ، والوادى ، والوسامة ، والفريح ، والعقه ) وهنالك فروع من الجبور تسكن فى العوار منها الخضرات واللحافة ، والمهادى ، والبونصار ، والراشد ، والموسعد ، والبوصراف ، وجماعة تسكن جنوب بغداد هم العمر السلم ، والدربى ، والموحطاب ، والمو معيدى ، إلموظمة . وجماعة أخرى تسكن فى ولى عباس منها بنى عزّ ، والمحمدية . وعشيرة الحمدجة ( وتسكن على الضفة اليمنى من الحلة ومن أفخاذها العجيمى ، البطمح ، والعزّة ، والكعب ، والفعيلة ، والهيّال ، والجدّوع ، والخنيفر ، والحمدن ، واللوية ، والرفيعات ، والصلاحة ، والسلامات ، والموسريع ، والطرفة ، وبرور ) وعشيرة بنى خالد ( ومن فروعها ، العمس ، والمسبكة ، والبومطر ، والمعيّان ، والشنادت ، والنوابر ) وعشيرة خزاعل ( التى يشتغل قسم منها بالزراعة والقسم الآخر بدوى مترحل — تسكن بالقرب من المشخاب ، وينقسم العشيرة إلى قسمين رئيسيين هما : ( ١ ) آل سعدن ومن فروعه آل الحاج عبد الله ، وآل عكرش ، وآل دوار ، وآل غنيم ، وآل الحاج محسن ، والوصفر ، وآل شبيب — ولا ترعى كل هذه الأفخاذ لأغنام . و ( ٢ ) آل شلال ومن فروعه الملول ، والمودرب — أغلبهم بدو رحّل ، يرعون الإبل والقليل منهم يشتغل بالزراعة — والموكريدى . يرعون الإبل و يشتغلون بالزراعة . والمومعامس ، والمحيسن ، والرواشد ، والرويّر ) . وعشيرة الخزرج . نصف منها متوطن ومستقر يشتغل بالزراعة ، والنصف الثانى بدوى مترحل . ومن فروعها — الدجيلى ، والموحيدر ، والموسعده ، والساكى ، والموصافى ،

والشطيطة . وعشيرة الكرد ( يشتغلون بالزراعة ولا يربون الأغنام ) . ومن فروعها العمران والجرمة واليوحيرى . وعشائر المعدان التى تربى الجاموس . وعشيرة المياح وتشتغل بالزراعة ، وعشيرة المشاهدة تشتغل بالزراعة — ومن أقسامها الموعون الدين ، واليو ظاهر ، واليوحسن ، والحياليين ، واليو صالح ، واليو شلى ، والموتج الدين ، والمو ياسين ، وعشيرة المسعود . ( التى تسكن على قدة الحسينية بين المسيب وكربلاء ومن فروعها الإمارة ، والعقيبات ، والعصافية ، والعريز ، واليو عاصم ، والهنداس ، والحريز ، والمعامرة ، والمحمدية ، واليومصرى ، والقوام ، واليوسلمان ، والخواتر ، والمناقمة ، والميارين ، والقوام ، والشواوه ) . وعشيرة المواشى ( تشتغل بالزراعة ، ومن أقسامها المواصى ، واليو خليفه ، أهل الشث ، واليوعميوى ، والثلاث ، وتسكن على حدود هور الدخن ) وعشيرة المعلة ، وعشيرة المحمع وعشيرة الزيرع . وتشتغل بالزراعة كذلك . وعشيرة الموعيان ( على الضفة اليسرى من شط الكوفة ، وعشيرة الندا ( شمال بغداد ) وعشيرة المحدات فى دبلى القرب من دجلة ( ومنهم زيكات ، وحميدات ، وسعيدات ) وعشيرة الموبيس ( تقرب من الدجيل ) وعشيرة القراغول ( على نهر دجلة جنوب قناه المحمودية وصدر الطيفية ، ومن فروعها المطاطشه ، والوظيفات ) وعشيرة القرنط (ويسكنون الهندية ومن نواحيها والموحف والحمدرة) وعشيرة الساعدة ( فى الصحراء المجاورة لشط الحلة — شمال الرمثية والسدية وهى قبائل بدوية لا يشتغلون بالزراعة ومن فروعها العبيران ، والمفيح ، والشداد ، والسليمان ، والعيف ، والطعمة ، والطواش ، والحميد ، والخفاجة ، والمروانى ) وقبيلة السعيد يزرعون الرز والمحاصيل الشتوية ويرعون الأغنام والإبل فى الجزيرة ومن فروعها الموعراق ، والعزام ، واليو مدر ، وآل غريب ، والموحية ، والحميدات ، والموحمة ، والموافلة ، والشمشمة ، والموقصيب ، والسجحرة ) وآل مقوطر ، والقزوينى ، والشرفاء ، وأبوطبيخ ، وآل ياسر ، وآل زوين ، وكلهم سدة يسكنون على الفرات

و يشتغلون بالزراعة . وتقع في جنوب العراق وفي وسطه منطقة تغمرها المياه في طول أيام السنة تسمى منطقة الأهوار ، الكائنة بين العمارة والبصرة والقاصرية والتي تبلغ مساحتها حوالي ٥٢٠٠ كيلو متراً مربعاً ، تسكنها عشائر تسمى ( المعدان ) لتميزهم عن البدو والعشائر بموطنه الأخرى . ويرجعون في أصولهم إلى قبائل عربية ، ويسكنون بيوتاً من القصب أو البردي تسمى « الصرائف والأكواخ » يعيشون على زراعة الشلب ( الرز ) وعلى تربية الجاموس ، وعلى إستغلال ما تنبته الأهوار من القصب والبردي فيصنعون منه ( الحصر والبواري ) . يقوم ( المعدان ) في أعماق الأهوار مستعدات طويلة في مستنقعات وعرة محاطة بالقصب والبردي الكثيف ، تحيط القصب مطارات تبنيها العشائر والقبائل بصورة وطيدة حسب رغبتهم لتجاموس وبيوتهم ومواشيهم وغيره ومن أشهر عشائرهم الشعيبة والشديدة . ويعيشون في مساكن الأهوار على مرتفعات أو تلول صغيرة ، يقيمون عليها بيوتهم من القصب والبردي ويسمون تلك المحلات « بشوت » . يستعملون في حياتهم اليومية أنواعاً متعددة من الطيور الصغيرة ويطلقون عليها أسماء متعددة ( كالطرادة ، والشحوف ، والحلالية ، والدلث ، والبركش ) . تنتشر بينهم أمراض متعددة كالملاريا والمغربا والمحلي ( نوع من السمس ) .

أما من حيث عاداتهم وتقاليدهم فلا يزالون يتبعون نفس العادات والتقاليد التي تتبعها العشائر الأخرى . وتسكن منطقة العمارة عشائر متعددة منها البوحمد ، والبني لام ، والسوعد ، والمهادي ، وآل اريرج ، والسودان تشتغل جميعها بزراعة الرز ( الشلب ) ولا ترعى الإبل أبداً . وهناك عشائر وأفخاذ أخرى متعددة تسكن على ضفاف ومجاري دجلة والفرات .

# الفصل الثامن

## التبدلات الحضارية فى المجتمع البدوى والعشائرى

يجدر بنا قبل أن ندخل فى صلب الموضوع أن نلقى بعض الضوء على فكرة بسيطة عن ما يشمله إصطلاح التبدلات الحضرية. ليست هناك حضارة راكدة وساكنة ركوداً كاملاً بحيث أن الأجيال المتعاقبة تتوارث نفس التراث الاجتماعى عن طريق التربية والتعلم. تتبدل الحضارة فى العادة بسبب عاملين. فإما أن تنبثق التبدلات من الحضارة نفسها بصورة تلقائية على أثر ما توصل إليه بعض الأفراد من اختراعات جديدة فى قسمى الحضارة المعنوى والمادى وإما أن تتقبل الحضارة المحلية الراكدة باتصالها بحضارة أخرى متحركة ودينامكية تدب فيها الحياة والحركة. عندما تأخذ الراكدة جزءاً معيناً من حضارة جديدة وتجد فيه الكفاءة والمقدرة على تلبية رغباتها. فلابد وأن تكون لكل مجموعة شريفة مهما كان تنظيمها الاجتماعى حضارة — والتى ما هى إلا نظام يتميز بقوة ترميمية، تمكن الناس من القيام بعمل جماعى. وخير ما يمثل الحضارة وجود المؤسسات الاجتماعية التى تعين الناس على العمل الموحد، وعلى انسجام وجهات النظر، والوصول إلى الاجماع فى الرأى وقت الخطر بدلاً من الذى يحيق بالجماعة. تصبح الحضارة إذاً عاملاً موحداً ومنظماً. تشير الحضارة إلى وجود نظام خلقى، وعقيدة مشتركة. وقد عرف الأستاذ « Tylor » الحضارة فى كتابه Prionitive Culture بأنها المركب المعقد المتضمن المعرفة، والعقيدة، والفن، والأخلاق، والقانون، والعادات الاجتماعية وغيرها من القابليات والمهارات التى يكتسبها الفرد كعضو فى الجماعة. ولا تنتقل الحضارة بالوراثة لأنها نتاج الحياة الجماعية. تنمو الحضارة بالتجمع والملاصقات، وتتطور

والحصول على اختراعات و إستعمارات ، وذلك باختيار أنماط حضرية معينة و إدخالها ضمن البنية الحضارية للمجتمع .

من المعلوم بأن عوامل جديدة قد طرأت على النظم البدوية والعشائرية ، كانت نتيجة للاتصال الحضري ، بين حضارة عربية زراعية أو رعوية ، وبين حضارة أوربية صناعية — تتصل بطبيعة استعمال الأقسام المادية التي أستعيرت من الغرب كالسيارة ، والقطار ، والمكائن الزراعية ، وصناعة النفط والسينما وغيرها من وسائل التكنولوجي التي عمّ إستخدامها في كل مناحي الحياة . وسنفصل أمر ذلك قريباً — أضف إلى ذلك حركة الاستقرار والتوطين التي بدأت منذ زمن طويل ، ونشر لمؤسسات الديمقراطية الحديثة كالمدرسة ، والمستشفى ، ودوائر الأمن ، والجيش التي عملت على صهر العصبيات القبلية في بوتقة المواطنة — وإذا تتبعنا جذور التبدلات نجدها متعلقة أولاً في ربط البدوي أو فرد القبيلة بالأرض . فقد رأت الحكومة العراقية بعد إن استتب هذا الأمر ، أن تضع نظاماً ثابتاً لتسجيل الأراضي وتسوية حقوقها لأن الفوضى كانت سائدة في أكثر قيود الطابو وفقدان هذه القيود على أثر إنسحاب الدولة العثمانية في العراق ولقد نتج من ذلك متاعب جمة للسلطات الإدارية. وانتهى وضع حد للإرتباك في التصرف بالأراضي فقد اهتمت الحكومة إهتماماً كلياً بسن نظام ثابت لتسوية حقوق الأراضي واستقدمت السير ارنست داوسن الخبير الشهير في شؤون الأراضي لدرس هذه الناحية فأوصى هذا الخبير بما يلي :

١ — تأسيس تسوية حقوق الأراضي كوسيلة لحل مشكلة الأراضي في العراق .

٢ — تأسيس نظام ثابت لوضع سجل حقوق الأراضي والمحافظة عليه . وبناء على ذلك فقد شرع قانون تسوية حقوق الأراضي لأجل هذه الغاية ومن أهم مايتميز به قانون التسوية هو تسويله ما يلي :

١ — تعيين صنوف الأراضى وقد صنفها على الوجه الآتى : (أ) الأراضى المملوكة و (ب) الأراضى المتروكة و (ج) الأراضى الموقوفة و (د) الأراضى الأميرية وهذه على ثلاث أصناف وهى (المفوضة بطابو) و (المسلوخة اللازمة) و (الأميرية الصرفة).

٢ — تثبيت الحقوق المتعلقة بالأراضى كحقوق المرور والمجرى والمسيل والشرب والمقر وكذلك العلاقات الخاصة كالتصرف واللزمة والمعارسة وتعيين ماهية هذه الحقوق والعلاقات.

٣ — تحديد حدود الأراضى وتعيين مساحتها وتثبيت أماكن الحقوق المذكورة فى الفقرة (٢) أعلاه وقد أحدث قانون التسوية تمديداً التصرف المعلى كقرينة لإثبات حق صاحب السند فى الأراضى التى اشترط فى منح رقبتها إلى الشخص العراقى الذى يتصرف بها أن يكون قد زرعها أو غرسها حسب التعامل المحلى خلال الخمس عشرة سنة السابقة لإعلان التسوية على أن لا تقل مدة التصرف على ثلاث سنوات مستمراً حسب التعامل المحلى و يرجح من كان تصرفه أقرب إلى إعلان التسوية.

أما فى سورية فقد هدف المرسوم التشريعى المرقم ١٢٤ والمؤرخ ٢١/٥/١٩٥٣ المتضمن نظام العشائر إلى انتهاء حالة العشائر ونقل هذه الفئة من المواطنين من حياة البداوة إلى حياة الاستقرار، ولما كان ذلك الهدف لا يتحقق إلا تهيئة الوسائل والأسباب اللازمة، ومعالجة شؤون العشائر معالجة عملية واقعية تقربها تدريجياً فى الحياة الحضرية من حيث إستعمال الأراضى الزراعية، فقد أصدرت وزارة الداخلية البلاغ المرقم ق/م ش/١٣٤٥ المؤرخ ٢٨/١٠/٩٥٣ طلبت فيه إلى المحافظين المختصين تأليف لجان خاصة تتولى دراسة العشائر فى شتى شؤونها على أن تعنى بوجه خاص بأمور منها : (١) كيفية تأمين الأراضى الزراعية الكافية لأفراد العشائر (٢) كيفية تأمين المياه اللازمة للرى والشرب (٣) كيفية تدارك رؤوس الأموال اللازمة لتحقيق هذه

المشروع على أن تضم هذه اللجان الخاصة ممثلين عن دوائر الإدارة والعشائر والزراعة والرى وأملاك الدولة . ويمنع من عدم وجود أى مشروع خاص يتعلق بتوطين العشائر فى العمل الزراعى فى السنوات الخمس الأخيرة فإن مديرية العشائر العامة قد استطاعت خلال تلك المدة المذكورة أن تقوم بتوطين ما لا يقل عن ٣٠ ٪ من عشائر محافظة الجزيرة كعشائر شمر ، وطى ، وحمور ، والشرابيين ، بالإضافة إلى الذين سبق توطينهم من قبل ، والذين يمثلون ٢٠ ٪ من مجموع أفراد عشائر المحافظة . وقد استهدفت أعمال التوطين مناطق متعددة فى الجزيرة ، وأهمها منطقة حمولى نهر الخابور شرقى حسكة مركز المحافظة .

ويقصد بتوطين إسكان العشائر فى الأراضى الزراعية واستقرارها فيها من دون أن تنتقل من مكان إلى آخر بعد أن ترتبط بالأرض ارتباطاً معيشياً لا يمكنها التخلى عنه بسهولة . فى سوريا مثلا لا توجد نظام خاص بتوزيع الملكية الزراعية على البدو ، بل أن أحكام مرسوم التشريعى المرقم ١٣٥ والمؤرخ ٢٩ / ١٠ / ١٩٥٢ وما يتبعه من نصوص عامة تتعلق بتوزيع الأراضى كالمرسومين التطبيقيين الصادرين عن وزارة الزراعة المرقم ٨ ٧ والمؤرخ ٣ / ١١ / ١٩٥٢ والمرقم ١٦٨ والمؤرخ ١٥ / ١ / ١٩٥٣ ، فهى تتعلق بتطبيق وزيع وبحصر أملاك الدولة ، تنطبق على هذه الفئة من المواطنين الذين اعتبروا حضريين بمجرد انتقالهم من حالة البداوة . وقد كانت العشائر قبل صدور المرسوم التشريعى رقم ١٢٤ المؤرخ ٢١ / ٥ / ١٩٥٣ المتضمن نظام العشائر قسمين ، بدو حضرية ورحلة ، فأخرج هذا المرسوم القسم الأول نصف الحضريين من نطاق التعريف العشائرى حيث أصبح أفرادها فى عداد حضريين واكتفى بتعريف العشائر فقط . كما أن أوضاع العشائر كانت شبه مجمدة أى أن نقل إحدى العشائر إلى حالة الحضرة كان لابد له من نص تشريعى . فجاء المرسوم مسهلا هذا الأمر إذ جعل طى إسم إحدى العشائر من جدول العشائر ونقلها إلى حياة الحضرة يتم بقرار من وزير الداخلية . أما نقل الفرد من حياة البداوة إلى حياة الحضارة

فيتم بقرار فى مديرية العشائر . أما المرسومان ٧٦٨ تاريخ ٣ / ١١ / ٩٥٢ و١٦٨ تاريخ ١٥ / ١ / ٩١٣ فقد نص الأول منهما على أن لكل سورى مسجل فى دوائر الأحوال المدنية أتم الثامنة عشرة من عمره الحق فى أن يسجل إسمه فى الأراضى العائدة للدولة مساحة قدرها الأعلى خمسون هكتاراً من الأراضى المعدة للزراعة إذا كانت من الأنهر والأقنية بدون واسطة ، أو عشرة هكتارات من الأراضى القريبة الرى من الأنهر والأقنية أو ما هو فى هذه المسافة من الأراضى التى يمكن ريها من الأنهر والأقنية بدون واسطة آلية ، ويرجح فى توزيع الأراضى أولاً حق المكتظة بالسكان من الفلاحين عديمى الأملاك وتعيين هذه المناطق بقرارات تتخذ فى مجلس الوزراء بناء على إقتراح وزير الداخلية وقد صدر فى المجلس المذكور المرقم ٥٥٣ تاريخ ٢٩ / ١٢ / ٩٥٢ باعتبار مناطق محافظات اللاذقية ودير الزور والسويداء وقصبة عين وما طق العشائر المكتظة بالسكان التى لأبنائها من الفلاحين حق الأفضلية فى حيازة أراضى أملاك الدولة . وأذاعت وزارة الداخلية دعوة إلى الأهلين فى ١٣ / ١ / ٩٥٣ تحت الرقم ٣٠ دعت فيها الفلاحين وأفراد العشائر أيا كانت إقامتهم ممن يرغبون فى حيازة ما تخصيصهم من أراضى أملاك الدولة لتقديم طلبات التسجيل مع تعهد خطى من كل منهم بالتسجيل فى أن يستثمر الأرض بنفسه مباشرة . وحددت وزارة الزراعة الأراضى التى سيبدأ توزيعها هى فى أراضى حزام السير وجنوبى السرو الكائنة فى محافظة الجزيرة وهى الأراضى التى وشر توطين البدو فيها . وقد أجاز المرسوم ١٦٨ تاريخ ١٥ / ١ / ٩٥٣ لمديرية أملاك الدولة أن تؤجر لمدة لا تتجاوز الثلاث سنوات أو تبيع فى عقاراتها المسجلة وغير المسجلة من الأراضى الزراعية عدا فيما الأراضى تعود إليها بموجب المرسوم ١٣٥ تاريخ ٢٩ / ١٠ / ٩٥٠ إلى الأشخاص القائمين باستثمارها فى ذلك التاريخ ببدل معادل ٢٥ ٪ من قيمتها الحقيقية عند البيع . وهنالك أراضى شاسعة يتعذر تقدير مساحتها فى الوقت الحاضر ، يمكن توطين البدو فيها ، وعلى الأخص

الأراضي القريبة من نقط الميـاه سواء أكانت أنهراً أو أنهراً أو أقنية رومانية قديمة وذلك في شتى المحافظات السورية حيث نقطن البدو منذ أقدم العصور هذا ولا يلاقي البدو صعوبات في استيطانهم لأنهم في الواقع لا يتوطنون ولا يمارسون الأعمال الزراعية إلا في مناطق حواملهم الأصلية . وتنحصر المساعدات الأخرى التي قدمتها الحكومة السورية للبدو في مصدر تشجيعهم على الأعمال الزراعية على تسهيل شراء الآلات الحديثة للري والزراعة بالتقسيط وقد شعر البدو بالفوائد الجمة التي تعود عليهم من جراء استخدامهم لهذه الآلات . ولا يوجد أي مشروع في سورية خاص بتطبيق وسائل الري في البادية حتى الآن ، إلا أنّ مديرية العشائر تسعى لفتح آبار للشرب في مختلف مناطق البادية . أما في العراق فقد حدثت تبدلات اجتماعية كبيرة على المجتمع العشائري والبدوي فقد زالت بعض التقاليد التي كانت سائدة في العهد التركي — إذ لم يبق « للشاة مرعى » تلك الضريبة التي كانت تجبيها بعض القبائل البدوية في الرعاة . (٢) تمّ تأسيس المؤسسات الإجتماعية في أعلى المناطق العشائرية وأحدثت النورات (٣) إنتشار إستعمال وسائل النقل الحديث كالقطار والسيارة التي عملت على تحطيم الحدود القبلية (٤) عناية الدولة بمشروعات الري الكبرى .

ولأجل أن نلمّ إلماماً جيداً بعملية التوطين وأثرها في التبدلات الحضارية التي حدثت في المجتمع البدوي والقبلي نضرب أمثلة عن العراق . تبلغ مساحة الأرض حوالي ٤٢٥ ٢٢٣ كيلومتراً مربعاً أو ما يعادل ( ١٨١ ) مليون مشارة — تساوي المشارة الواحدة ( ٢٥٠٠ ) متراً مربعاً . كما يقدر مجموع الأراضي القابلة للزراعة في هذه المساحة بمقدار ( ٤٨,٤٠٠,٠٠٠ ) مشارة ويعني هذا أن حوالي ٢٣ ٪ من مجموع مساحة العراق هي أراضي قابلة للزراعة . وقد قدرت المساحة التي تزرع فعلاً في الوقت الحاضر بمقدار ٩,٥ تسع ملايين ونصف مشارة أو بنسبة ٢٠ ٪ من مجموع الأراضي القابلة للزراعة في العراق أجمع . وسترداد هذه النسبة من الأراضي

القابلة للزراعة عندما تتم مشروعات الري الكبرى التي باشرت الحكومة بها منذ أمد غير طويل — كمشروع النيل والحديدة ، ودوكان وسد دبلى وغيرها .

لقد ساعد قانون تسوية الأراضي على حسم مشكلات الأراضي المرتبة والقضاء على النزاعات العشائرية التي نشأت في أكثر المناطق — وكنتيجة منطقية وواقعية لهذه الفائدة صار الاقبال على الزراعة ممكناً ، وتحسنت الحالة المعاشية وارتفع الدخل القومي . وأحصيت الأراضي الأميرية الصرفة التي تعود رقبتها للحكومة ، مما مكن الدولة على إستثمار الفائض عن حاجتها من تلك الأراضي ، بطريق الإجارة أو التعويض ببدل المثل ، مما رد على الخزينة مبالغ طائلة يمكن استغلالها في مشاريع نافعة أخرى وساعد القانون أخيراً على إسكان العشائر المتنقلة بعد أن ثبتت حقوقهم بالتصرف ببعض تلك الأراضي مما سهل إنتقالهم من الترحال والبداوة إلى حياة الإستقرار ، واليك جدولاً بالأراضي التي تمت تسويتها منذ ١٩٣٣ .

| عدد القطعات | عدد الطلبات | ممسوحة ( دونم ) | المتروكة |
|---|---|---|---|
| ٥,٣٢٦ | ٤٠,٠٢٣ | ٢١٥,٤١٠ | ٢,٤٩٨,٠٧٠ |

| الموقوفة | أميرية ممسوحة بالصرف | المالكة |
|---|---|---|
| ٦٩٩,٤١٧ | ١٠,٣٠٠,٠٧٩ | ٢,٤٩٨,٢٢٠ |

أميرية صرفة ٣٧,٥٩٤,١٩٥ المجموع ٦٠,٨١٠,٤١٩

ولا نزعم من أهمية القوانين التي ستتم الحكومة لإستثمار الأراضي وكيفية التصرف بها وجعل حق التصرف تاماً وواضحاً ، وذلك بتعيين حدود الأراضي بالضبط وتسوية ما يدعو إليه النزاع والخلاف ، إلا أنها في وقت نفسه سهلت حصول طبقة معينة من المتنفذين ، ورؤساء القبائل ، وشيوخ العشائر ، والأعوان ، على

مساحات كبيرة من الأراضي الأميرية في مختلف أنحاء العراق وكانت السيحة إن انحصرت تلك المساحات الواسعة لدى عدد قليل من الملاكين ، في حين لا يطرأ تغيير ما على حالة الفلاح العراقي إلا قليلا

وحينما إستقرت القبائل وتوطنت منذ زمن بعيد ، كانت الأرض في البدء ملكا عاما للقبيلة المسيطرة عليها ولكن على أثر قانون تسوية الأراضي سجلت الأراضي باسم الشيوخ والأعوات والسراكيل ، وأصبح أفراد العشائر فلاحين مأجورين عندهم ، بعد أن كانوا شركاء لهم في زراعة الأرض حصة من المحصول ، ولم تتحقق الغاية التي من أجلها صدر قانون تسوية حقوق الأراضي ، إذ لم يرتبط الفلاح بالأرض ارتباطا يتوخى منه الوطن والاستقرار ، بل أضيف إلى أن فقر الكثيرين من الملاكين ، وعدم إستطاعتهم على إعداد مزارعهم بالمضخات ، قد مهد السبيل لتجار المدن وأثريائهم لشراء مساحات من قسمهم ومدهم بعض اللازم فكونوا لهم حقوقا خطيرة في التصرف — وبذا تكونت فئة جديدة من ملاك الأراضي سكان المدن الذين لا يعيشون في أراضيهم ، ويبيع هذا الحق في القسم الأوسط والجنوبي من العراق .

والإحاطة بموضوع التوطين يجدر بنا أن نقدم بعض الإحصاءات عن عدد من القبائل العربية إلا وهو العراق — لنأخذ صورة عما يجري في عمليات التوطين والإستقرار ورد في أحد الجداول التي أعدها السر أرنست داوسن خبير الأراضي الذي درس ملكية الأرض وشرع تقريره عن سنة ١٩٣١ بأن القبائل التي تسكن المناطق الزراعية وتمتلك الأرض ملاكيها يبلغ عدد نفوسها ( ١,٢٦١,٠٠٠ ) نسمة في الوقت الذي كانت تبلغ فيه نفوس العراق بكامله ( ٢,٨٢٤,٠٠٠ ) نسمة . ولو أضفنا إلى ذلك عدد القبائل الرحالة البالغ عدد نفوسها ( ٢٠٤,٠٠٠ ) بحسب ما ورد في الإحصاء نفسه ليبلغ مجموع ( ١,٤٦٥,٠٠٠ ) نسمة ؛ وما يقرب من ٥٠ ٪ من مجموع نفوس العراق بوجه عام — وعلى هذا يصبح إصطلاحنا العام —

البدو والقبائل والعشائر — يشمل ما يقرب من نصف السكان — هذا إذا ما أخذ بنظر الاعتبار أن عدداً لايستهان به من سكان المدن هم من أصل قبلي — ولا يزالون يقومون بواجباتهم القبلية من حيث الدية والفصل وغيرها .

وما كانت هناك أرض كثيرة واسعة في لواء العمارة كانت وما تزال تعطى بالإيجار سنوياً فقد تقدر مبلغ لزمة مثل هذه الأراضي التي المتصرفين فيها [1] وذلك لأن قانون تسوية صفوف الأراضي قد نص في الفقرة ( ب — ٧ ) من المادة (١١) على أن لا يكون التصرف الحاصل بموجب عقد إيجار من وزارة المالية والزراعة مدة سنة واحدة معينتين أساساً لمبلغ لازمة بالأراضي المستأجرة ، كما قد أدى إلى حرمان المزارعين في لواء العمارة من لزمة الأراضي التي يستأجرونها وتعهد بدفع مبالغ

---

(١) كانت أراضي لواء العمارة في عهد الدولة العثمانية من ضمن أراضي ولاية ( بصرة ) المسماة بالعربي اسم البصرة وكان يتصرف بأراضي هذه الولاية رؤساء العشائر العربية وقد كانت كثيرة من أراضي البصرة تعود ملكيتها إلى الدولة العثمانية وبعد الاحتلال البريطاني سنة ١٩٠٨ وجميع السلطات بيد الحكام السياسيين كانوا يتصرفون بأراضي هذه الولاية بما فيها أراضي لواء العمارة من حيث التوزيع والإقطاع والتمليك وكانت تعرف في ذلك الوقت بالأراضي الأميرية وبعد تشكيل الحكم الوطني في العراق تولت إدارة هذه الأراضي كما كانت أيام الحكم العثماني لغاية سنة ١٩٣٨ التي كانت الحكومة تقضي بحصر ما يرد من المحصولات الزراعية وتعهد بتصريفه لأصحاب الأراضي بعد ذلك ، وقد صدر قانون تسوية في نفس السنة المذكورة وبموجبه تسوية ما مساحتها ٢٣٧٨٥٦٦ دونماً من أصل مساحة لواء العمارة البالغة ٧٥٠٨٠٠ دونماً أصدرت الحكومة تعليماتها بتوزيع أراضي الأميرية بموجب قرارها رقم ٣ سنة ١٩٤٨ بتعيين حدود الإيراد وصرفه بإدارة الأراضي — روعيت في أحكامه الأحوال الاجتماعية والاقتصادية — غرض إسكان وتوطين العشائر البدوية في القرى التي بلغت عددها ١٦ من القسم الرقم ٣ لسنة ١٩٤٨ على تخصيص مساحات من أراضي غرض الإسكان وتوطين بصورة عقد مباشر على أن لا يزيد مساحة الأراضي الممنوحة على ٢٠٠ دونم لكل فرد من أفراد العشيرة المراد إسكانها . ولكن رأت الحكومة سنة ١٩٥٢ تبديل النظام المذكور لأنه لم يحقق أغراض الأراضي وإسكان العشائر معاً .

وكان التصرف كما أسلفنا القول ، في الأراضي الأميرية الواقعة في لواء العمارة فلا يستند إلى العشيرة ( الوحدة الاجتماعية والاقتصادية والاستثمارية ) — فكانت العشيرة تتصرف بقطعة معينة من الأراضي تعرف باسم القطعة العشائرية ، وأن لكل فرد من أفراد العشيرة مساحة معينة من أراضي القطعة يستثمرها بنفسه ولا يجوز انتقالها إلى شخص آخر من عشيرة أخرى ، لأن العشيرة صاحبة القطعة تفرض على كل فرد من أفرادها كل تصرفاتهم ( الخاصة ) أن تتحمل ما قد ترتب على العشيرة من واجبات وحقوق .

بين المزارعين ست دونمات وفقا (٤٢) لسنة ١٩٥٢ لإمكان توزيع الأراضي الأميرية المؤجرة إلى مزارعيها وكما هو معروف — فإن القانون المذكور صنف الملكية إلى ثلاثة أقسام: (١) المقدار الأول وهو الشيخ فيمنحه مائتي دونم من الأراضي السيحية التي توزع شيعا (درجة) وعلاوة على ذلك يمنح إياه للعرمة نصف الباقي في المقاطعة. أما إذا كانت مساحة المقاطعة جميعها أقل من مائتي دونم فيكتفي بمنحها وحدها للمقدم الأول[1]. أما إذا كانت الأراضي ليست سيحية توزع الشيخ «البور» ما يعادلها حسب النسب التي نصت عليها الفقرة (أ) من المادة (٤) من القانون المذكور وذلك باعتبار الدونم الواحد من الأراضي السيحية التي توزع شيعا معادلا «دونمين» في الأراضي التي توزع صيفي ولأربعة دونمات من الأراضي التي توزع شتوي ولثمانية دونمات من الأراضي التي توزع بواسطة ولستة عشر دونما من الأراضي البور الصالحة للزراعة، وتراعى هذه النسب عند تحويل أية مساحة في أي صنف من هذه الأصناف إلى نصف آخر. وعلى المقدم الأول أيضا من كل مقدم ثان في قطعة من المقاطعة أن يمنح لأول ولد أو أحد أبناء هؤلاء فيمنح إياه للعرمة مساحة تعادل ربع المساحة الموجودة به من الأراضي التي توزع سيحا فإذا كان الربع يزيد على (١٥٠) دونما فلا يمنح لأكثر من ذلك إلا إذا كان الربع أقل من (٣٠) دونما فيمنح مساحة أخرى لا تتجاوز إلى هذا الحد إذا كان ممكنا. وما بقي بعد ذلك فيمنح للفلاح المعدل الذي يسبقه أو من يليه من المقدمين الذين يصدره المقدم الأول. ويمنح للفلاح المعدل أو الفلاح الذي يلي له في العرمة مدة خمس سنوات إعفاء من ربع ما يمنح للعرمة وبعد مضي تلك المدة تعطى له تلقائيا وبغير مقابل. كل ما نتيجة هذه السياسة أن تفككت الروابط الاجتماعية التي كانت توصل من الشيخ وبين أفراد عشيرته، لأن الأرض التي كانت جماعية تملكها القبيلة، أصبحت يتملكها الشيخ

---

(١) صدرت حكومة الجزيرة مرسوم توزيع نوفمبر سنة ١٩٥٤، يكمل حقوق الفلاح أكثر من هذه وسنعرضه على البرلمان عند أول الثلاثة.

أو أسوؤه ولم تسجل الأراضى باسم الفرد من العشيرة — أى الفلاح — ولأجل بيان ذلك ندرج الجدول التالى :

جدول يبين الملكيات الزراعية

( مساحة وعدد ومعدل حجم الملكيات الزراعية حسب الألوية )[1]

| اللواء | مساحة اللواء (كم٢) | مساحة الملكيات الزراعية (كم٢) | عدد الملكيات الزراعية | معدل حجم الملكية (هكتار) | معدل حجم الملكية (مشارة) |
|---|---|---|---|---|---|
| بغداد | ١٢,٧٥٢ | ٣,٨٨٧ | ٣,٨٢٣ | ١٠٢ | ٤٠٧ |
| البصرة | ١٢,٢٩٥ | ١,٢١ | ١٨,٠١٣ | ٦ | ٢٥ |
| العمارة | ١٨,٢٠٧ | ٨,٣١٢ | ٤٨٣ | ١,٧٢١ | ٦,٨٨٤ |
| كربلاء | ٦,٠٦٠ | ٦٣٥ | ١,٠٠٣ | ٦٥ | ٢٦٠ |
| الدليم | ٤٠,٧٩٤ | ١,٢٣٩ | ١,٦١٢ | ٧٤ | ٢٩٦ |
| المنتفك | ١٤,٨٠٠ | ٤,٤٣٣ | ٢,٥٠٢ | ١٧٧ | ٧٠٩ |
| كركوك | ٢٠,٣٥٥ | ٨,٥٦٢ | ٧,٤٠٩ | ١١٦ | ٤٦٢ |
| الحلة | ٥,٤٤٧ | ٣,٤٠٨ | ١١,٣٨ | ٣٠ | ١١٩ |
| الكوت | ١٦,٥٥٤ | ٤,١٦٢ | ١,٥٣١ | ٢٧٣ | ١,٠٨٧ |
| السليمانية | ٩,٥٤٣ | ٢,٦٨٥ | ١٧,٦٢٨ | ١٥ | ٦١ |
| الديوانية | ١٥,٠٨٦ | ٢,٧٢ | ٤,٥٩٥ | ١١٠ | ٤٤١ |
| ديالى | ١٦,١٠١ | ٥,٢٤٩ | ٨,٢١٧ | ٦٤ | ٢٢٥ |
| الموصل | ٢٩,٥٦٨ | ١٠,٠٦٦ | ٣١,٥٣٢ | ٣٢ | ١٢٨ |
| أربيل | ١٧,٩٨١ | ٤,٩٩٥ | ١٥,١٩٩ | ٣٣ | ١٣١ |
| المجموع | ٢٣٥,٧٣٣ | ٦٣,٨٤٤ | ١٢٥,٠٤٥ | ٥١ | ٢٠٤ |

تشغل الملكيات الزراعية ما يقرب من ٢٧٪ من مجموع مساحات الألوية . فقد وصل فى لواء العمارة الحد الأعلى ( ٦,٨٨٤ ) مشارة والحد الأدنى فى البصرة (٢٥) مشارة ، هذا وأن ٦٢ ٪ من مجموع الملكيات الزراعية تقل مساحة كل منها عن

(١) تساوى المشارة ( دونم ) ٢٥ / من الهكتار ، وكل أربع مشارات تساوى هكتاراً واحدا

( ٦ ) مشاة ، وأن ٤٠ ٪ من هذه الملكيات تقل مساحة كل منها عن (٢٠) مشاة .

ويقدر الإحصائيون والمعنيون بشؤون الزراعة مجموع عدد الأشخاص من العاملين في ملكيات زراعية (١,٤٠٠,١٥٢) شخصاً . ولكن هذا رقم لا يمثل عدد السكان القرويين غير مشتركين في العمل من العوائل كالأطفال الصغار وكذلك الأشخاص المشتغلين بشؤون الرعي ممن ليست لهم ملكيات زراعية تختص بهم ولا يعتبر أفراد الفصائل رحل والأشخاص الذين يشتغلون خارج قريته أخرى لا علاقة لهم بالزراعة كالقرويين مثلاً يعملون في وصيفة الصرف إلى معدل عدد الأشخاص الذين يشتغلون في كل ملكية زراعية بلغ (١٢) شخصاً أي بمعدل شخص واحد لكل ( ١٨ ) مشاة . أما عدد الأفراد من أعضاء العوائل المالكة الذين كانوا يشتغلون في الملكيات الزراعية فقد بلغ (٢٢٢,٥١٦) شخصاً أي بمعدل ٣٣٪ من مجموع عدد العمال مشتغلين

العمال المشتغلون في ملكيات زراعية

| | |
|---|---|
| ذكور الذين تزيد أعمارهم عن ١٤ سنة | ٦٣١,٠٨٣ |
| أولاد الذين تقل أعمارهم عن ١٤ سنة | ٢٩٧,٦١٣ |
| الإناث من جميع الأعمار | ٤٧١,٤٥٦ |
| المجموع | ١,٤٠٠,١٥٢ |

وقد وجد هناك مشكلة عويصة حيث عملية التوطين والاستقرار ترجع في جذورها إلى العهد التركي . فقد أحب طوائف كل العشائر والقبائل الشغل بالزراعة والرعي وبسبب تخلي الحكومة التركية آنذاك وعدم استطاعتها على المحافظة على الأمن تمكن كل السعدون من انتزاع ضرائب الأراضي والتعهد بحمايتها بصيانة عن الحكومة وبعد أن مارسوا هذا الحق مدة من الزمن طالبوا بملكية الأرض

واعتبارهم الملكيين الشرعيين . وكان موقف الحكومة حينذاك يختلف تبعا لقوتها وضعفها . وقد حاول الوالى ( مدحت باشا ) كما أسلفنا الذكر إبان توليه فى مختصراته السابقة تحويل المشتملة لمنطقة آل السعدون إلى متصرفية ولكن طريقة الإلزام المتبعة بتعويض الأراضى الأميرية إلى العشائر بقصد استيطانها واستقرارها أحجمت العشائر وعلى رأسها شيوخ الفتور وعدم الرضاء لأنها خشيت من المسؤوليات التى تنتج عنها التوطن والاستقرار وفقدان الروح القبلية — فقد يضطرهم إلى دفع الضرائب وإلى التجنيد الإجبارى . وبذلك استطاع آل السعدون أن يتفقوا على دفع بدل مثل إلى الحكومة لقاء تحويل الأراضى المتصرفين فى دوائر الطابو . وعلى هذا فوضعت الأراضى باسم آل السعدون فاتت المشاريع لتلك التدابير بالضعف والقوة ولم تدع فرصة تمتع آل السعدون بالأراضى — وأخذ الحكومة بدأ من منح الفلاحين حصة من منتوج الأرض . وبذلك قد نشأ نظام جديد ندعوه فى العراق ( بالملاكية ) أو «الحصة» ومن المفيد جداً أن نلقى نظرة عاجلة عليه

كان وضع آل سعدون فى لواء المنتفك ( العراق ) مدعاة حق وصعبة مصطرمة وقلقة . لم تكن الدولة العراقية الفتية فى بدء تكوينها أن تنهى النزاع المستحكم بصورة عاجلة . مما أدى إلى ظهور علاقات جديدة ، كانت سمحة للوضع الاجتماعى هى : ( ١ ) الملاكية ( ٢ ) الشركة ( ٣ ) المكشة ( ٤ ) المزارعة ( ٥ ) الحصة . فالملاكية هى الحصة التى منحها العشيرة لآل السعدون عوض تعويضهم الأرض من المحصول ( عيناً أو نقداً ) حالياً من التصرف الفعلى ، وسمته ( ٧,٣٥٪ ) وكانت الحكومة قبلا تحميم فى كثير من الأحيان . وساعده دور الحكم الوطنى وجد المسؤولين طبقتين من الناس فى هذا اللواء : أصحاب الحق المدعى وهم آل السعدون أولا وواضعى اليد والمتصرفين الفعليين فى الأرض وهم المزارعون والفلاحون من العشائر والقبائل ، لهذا أرادت حسم تلك المنازعات بوضع قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٢٩ تتوخى منه جمع المعلومات الصحيحة بواسطة لجنة خولتها صلاحيات إصدار الأحكام القانونية فى تثبيت

عائدة الأراضى لغرض وضع حدود لعلاقة آل السعدون . ولكن القانون المذكور جابهه صعوبات منها : ان السندات التى يحمل آل السعدون تحتوى على أراضى مساحاتها صغيرة فى حين أن الحدود المدونة واسعة لاتنسجم مع المساحة المذكورة . والغاية من هذا الفرق دفع أقل ما يمكن من الضريبة إلى الخزينة . حيث تمسك القانون بالمساحة مع وجود الحدود ، مما اضطر الحكومة أن تصدر قانوناً سنة ١٩٥٢ خاصاً لحسم النزاع فى الأراضى الأميرية المفوضة بالطابو فى لواء المنتفك رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ وإلغاء القانون الأول . والذى يعدو لنا كذلك أن قسماً غير يسير من أصحاب سندات الطابو لم يقدروا على استثمار و إستغلال أراضيهم بسبب قوة العشائر المتصرفة فعلياً بها . فإذا انقطع صاحب الطابو عن التصرف بالأرض الأميرية مدة عشر سنوات متوالية سقطت بالتقادم و إخلال المسوغ فى المنطقة بدون معذرة شرعية يفقد كافة حقوقه التصرفية فيها ، وتصبح الأرض من نوع الأراضى الأميرية غير المفوضة ، ويكون لرئيس التسوية صلاحية إهمال سند الطابو والتحقيق عن وجود التصرف الواقع فيها مدة ثلاث سنوات متوالية ، وعند ثبوت ذلك التصرف يقرر منحها بالتزامة . وقد نصت المادة الثالثة على تأليف لجنة لتقسيم جميع الأراضى إلى مناطق والمناطق إلى قطاعات ويجرى تقدير قيمة الدونم الواحد فى كل قطاع . ونصت المادة الرابعة من القانون على أن يكون بدل الاستملاك إما نقداً أو عيناً من أراضى أميرية صرفة زراعية كانت أو معروسة .

كان لنظام « المخصة » آثار سيئة فى عمليـة التوطين إذ دعا إلى تشرد أعداد كبيرة من العشائر والقبائل وهجرتهم إلى المدن ، لأن الفلاحين لم يشعروا بأن الأرض تعود لهم ولم يبذلوا جهوداً كبيرة لاستثمارها ، مما اضطرهم على الاستدانة بفوائد فاحشة جداً فانخفض المستوى المعيشة . وتختلف حصة الفلاح بالنسبة لمنطقة التى يزرع فيها فقد تكون ٥٠ — بما فى ذلك حصة البذور التى يجب أن يحتفظ فيها

الموسم القدم وأن يدفع منها أجوراً من يساعده فى الدراسة والحصاد . دفعته هذه الحالة إلى الإستلاف على حساب المحصول الجديد . على الأخص — موائد بهظة ولهذا يعتبر لواء المنتفك ولواء العمارة ( العراق ) من أكثر المناطق التى تتميز بالملكية الكبيرة ، وبالهجرة ، والأمية وعدم الاستقرار ، تحكم رؤساء القبائل والعشائر وغيرها من المميزات التى تدل على التخلف الحضارى .

لقد استقرت إذاً العلاقة بين المالك الاسمى و بين الفلاح المتصرف الفعلى والحقيقى وفقاً لنظام ( المحاصة ) واتخذت تلك العلاقة أسماء جديدة : ( ١ ) السركلة ( ٢ ) المكشة ( ٣ ) المعارسة . أصبح الفلاح بموجب نظام المحاصة ليس مستأجراً أو مستأجراً حقيقياً للأرض يستطيع أن يتصرف أو يزرع قطعة من الأرض بدون موافقة المالك الاسمى (أو من يقوم مقامه وهو السركال) . فالمالك هو الذى يعين للفلاح فى كل سنة الأرض التى يريده أن تزرع له كما يعين نوع وكمية البذور التى يجب أن تزرع ويحدد وقت الزرع وطريقة سقيه وموعد الحصاد . ويحسب مقدار « حصة » التى يأخذها الفلاح . تبلغ فى مناطق السيح نصف الحاصل أو خمسين منه ولكنها قد تهبط إلى الثلث عندما يجهز أو يموّن المالك الفلاح بالبذور . وقد تصل حصة الفلاح فى الأراضى التى تزرع بالواسطة ثلاثة اسباع الحاصل أما فى مناطق النخيل والاشجار المثمرة التى تزداد فيها تكاليف المحاصيل قد تصبح حصة الفلاح خمس أو ثمن الحاصل فقط . وتصل حصة الفلاح فى المناطق المطرية — الديمية — حوالى ٤٠ ٪ من الحاصل الشتوى . ويسمّى الحصّاص الشخص الذى ينقل إليه حصة من الأرض التى تحت تصرف سلفه ومن الممكن أن نقسم الحصّاص إلى قسمين :

( ١ ) الحصّاص الذى أخذ حصته عن طريق تقسيم أرض السركال بين ورثته — وله أن يزرع عن طريق المزارعه مع الفلاحين ، ولكنه لا يستطيع أن يتخرم من املاك مباشرة ، كما أنه لا يدفع الضرائب عن ذمته حصة لم يدفعها عن ذمة السركال الرسمى ولا يكون مسئولا عن إحضار المكلفين لخدمة العلم .

(ب) خصص لدى تلقى حصته عن طريق استعمال السلاح — والأخذ عنوة — فى العهد العثمانى خاصة .

أما السراكيل ( ومفردها السركال ) — فهم أصحاب الكلمة الوحيدة — لأنهم الوسطاء بين الملاك وبين الفلاحين . فبعد رفع يد الملاك عن الأرض أصبحوا هم الملاك الفعليون . وللسركال وظائف اجتماعية يقوم بها تشبه وظائف المختارين — فهو المسؤول عن إحضار المكلفين لخدمة الجيش ، والإخبار عن الجرائم التى تقع فى منطقته ، وعن الولادات والوفيات وضرائب الحكومة . والسراكيل على أنواع هى :

١ — السركال الرسمى : وتعنى كلمة « رسمى » بأن ضرائب الحكومة على الأرض قد سجلت باسمه وهو الذى يقسم الحاصلات مع الفلاحين حسب التعامل الجارى ويخضع للتعيين والعزل بقرار وزير الداخلية . ويلتزم أرضه من الملاك المشيرية كما سجلت لأرض ممسوكة ويدفع للملاك حصته تعرف « بالملاكية » قدرها ٧,٥ ٪ من قدرت حسب تقدير الحكومة[1] . وقد يدفع أكثر من ذلك أو أقل إذا كان بين الطرفين اتفاق حول الملاكية .

٢ — سركال الفلاحين : وهو السركال الذى يشرف على إدارة جماعة صغيرة من الفلاحين وهو مجرد ممثل بسيط من « السركال الرسمى » وهو غير مسؤول أمام الحكومة عن الجباية والزراعة ولا يقتسم المحصول مع الفلاحين ، وهو عبارة عن فلاح عتيدى ، وسكنه يخفف عنه مسؤوليته أمام السركال ويعطيه السركال مقابل أتعابه قصعة من الأرض تسمى « طليمه » ، أو « معمرة » ويتصرف سركال الفلاحين بمحصول هذه الضيعة عما هو فى أرض السركال ، ويستطيع السركال أن يجمعه أو يبدله بغيره متى شاء دون قيد أو شرط .

---

(١) أنظر قانون تسوية بدل ميرى عن أرض رقم (٨٥) سنة ١٩٢١ مجموعة القوانين (٩٣) ص ٧١٥ .

٣ — شركة النكاشة : وهي عبارة عن سهم من أراض أو عين قد تؤخذ من النكاشة بمقادير متفاوتة .

أما « النكاش » فهو الشخص الذي يتصرف بقطعة من أرض كان قد أشعها والده من قبله عن طريق إحياء الأرض والسيطرة عليها عنوة ، يتصرف النكاش بأرضه بصورة دائمة ويورثها من بعده ، وله الحق في أن يبيعها أو يرهنها أو يعطيها لأحد الفلاحين يزرعها بصورة عامة .

« والمغارس » هو الشخص الذي غرس النخيل بقطعة أرض يمتلكها شخص آخر أو أنها تحت شركة أو نكاشة شخص آخر ، وبعد أن ينمو النخيل يستحق المغارس نصف المساحة التي غرسها بنخيلها .

وقد أحدث « نظام الحصة » وما تفرع عنه من ظواهر إجتماعية إضطراباً شديداً في حركة التوطين والإستقرار ، فقد قضى على إمكانية ربط الفرد بالأرض وإشاعة روح المواطنة في نفوس الناس ، إذ سبب هجرة مستمرة متواصلة من الفلاحين إلى المدن وحتى إلى خارج العراق — كالكويت مثلاً (١) — أضف إلى أنه هدد كل إمكانية في ضم وحدات القرية وربطها بعضها مع البعض الآخر في نسيج إجتماعي متلاحم .

وفي المملكة العربية المتحدة تعتبر الزراعة الركن الأساسي لاقتصاديات البلاد ، إذ يقدّر عدد المشتغلين بالزراعة من السكان بما لا يقل عن ٨٠٪ وتنقسم الأراضي فيها إلى ثلاثة أقسام : ( ١ ) الأراضي التي تزرع بصورة دائمة ( ٢ ) الأراضي التي لا تزرع زراعة سنوية ودائمية ( ٣ ) المراعي ويقدّر الأراضي المتاحة الصالحة للزراعة بحوالي عشرة ملايين هكتار ( في طرابلس ) وتشغل المراعي مساحة قدرها ثمانية ملايين هكتار . أما في برقة فيوجد حوالي أربعة ملايين هكتار من الأراضي المتاحة .

---

(١) تدل التقارير الرسمية على أن هناك ما يقرب من ٣٠,٠٠٠ عراقي في الكويت يشتغلون في مختلف المهن والصناعات

أما الباقى وهو ٣,٦ مليون هكتار فتشتغل للرعى وزراعة الحبوب وفى فزان يوجد نحو ٢,٧ ألف هكتاراً من البساتين. وفى حالة الجفاف تروى تلك الأراضى من الآبار (يتراوح عمق البئر الواحد ما بين ١٥ إلى ٥٠ قدماً ويروى حوالى الهكتار). وتكون ملكية الأراضى التى تزرع زراعة واسعة كالحبوب ملكا للقبيلة أو العائلة — وملكية البساتين فردية. ومما لاشك فيه أن سياسة استصلاح الأراضى التى سارت عليها ايطاليا كانت استغلالا صريحا لصالح ايطاليا، فقد تعمدت إقصاء العرب عن فلاحة أرضهم واغتصبت كل الأراضى الصالحة للزراعة من أصحابها الليبيين ومنع القلائل الذين ظلوا يحتفظون بها من أن يستخدموا الآلات فى جلب المياه والفلاحة. وصدر فى عام ١٩٢٢ أول قانون يتعلق بملكية الأرض الحكومية، إذ اعتبر جميع الأراضى غير المزروعة ملكا للحكومة وفى ١١ نيسان (ابريل) سنة ١٩٢٣ صدر قرار بقصد مصادرة أملاك الوطنيين الثائرين كما صدر فى ١٥ تشرين الثانى (نوفمبر) ١٩٢٣ قانون ينص على نزع ملكية كل الأراضى غير المزروعة. وفى سنة ١٩٢٨ قررت الحكومة الايطالية تنفيذ سياسة الاستيطان التى تمنح الأراضى الحكومية فى برقة وطرابلس إلى العوائل الإيطالية واستخدام واستخدام الوطنيين كعمال أجيرين فقط، وأن يقتصر عمل الوطنيين على الزراعة والرعى. وفى عام ١٩٣٢ استولى الايطاليون على جميع أراضى العرب ودللت لقاء تعويض زهيد يدفع لأصحابها العرب يتراوح بين ٢٤و٢٦ ليرة ايطالية عن كل هكتار. وهكذا اضطر العرب على النزوح إلى الصحراء. وأدت هذه السياسة إلى حرمان الليبيين من أراضيهم، وهجرة الكثيرين منهم إلى تونس ومصر والسودان، وازدياد عدد السكان الرحل الذين لم تترك لهم من وسائل العيش إلا رعى الأغنام والانتقال من مكان إلى آخر بحثا وراء المرعى والحياة

أما فى مصر فتقدر مساحة الأراضى الزراعية بـ ٥,٩٧٤,٧٨٤ أما فى سنة ١٩٥٢ فقد نقص عدد الذين يملكون مائتى فدان فأكثر إلى ١,٧٥٨ شخصاً — يملكون

مجموعاً قدره ١,٠٨٢,٦٤٠ فداناً أى ماقرب من ١/٢ الأراضى المزروعة فى البلاد وتمتلك العائلة المالكة وحدها ( تتكون من أكثر من ٢٠٠ شخص ) حوالى ١٩٦,٦٠٠ فدان. وقد حدد قانون الاصلاح الزراعى الصادر فى ٩ سبتمبر ١٩٥٢ الحد الأعلى ( ٢٠٠ فداناً ) من الأراضى الزراعية وليس ملكية الأراضى وحجمها فى مصر مدرج الجدول التالى :

| الحجم | عدد الملاك | المساحة بالفدان | مجموع الملكية |
|---|---|---|---|
| ١ فدان واحد أو أقل | ١,٩٨١,٣٤٣ | ٠,٣٠ | ٧٨٠,٠٤٦ |
| من ١ — ٥ | ٦١٨,٨٦٠ | ٢,١٤ | ١,٣٢٤,٠٣٠ |
| من ٥ — ١٠ | ٨٠,٠١٩ | ٦,٤٦ | ٥٢١,٠٢٤ |
| من ١٠ — ٢٠ | ٤٦,١٢٣ | ١٣,٥٩ | ٦٢٦,٧٠ |
| من ٢٠ — ٣٠ | ١٣,٠٧٣ | ٢٣,٩٥ | ٣١٣,٠٧٨ |
| من ٣٠ — ٥٠ | ٩,٣٥٦ | ٣٧,٥٨ | ٣٥١,٥٠٠ |
| من ٥٠ — ١٠٠ | ٦,٥٧٥ | ٦٧,٧٠ | ٤٤٥,١١١ |
| من ١٠٠ — ٢٠٠ | ٣,١٩٤ | ١٣٦,٦٩ | ٤٣٦,٤٠٣ |
| من ٢٠٠ — ٤٠٠ | ١,٣٥٠ | ٢٠٦٨,٣١ | ٣١٠,٢١٧ |
| من ٤٠٠ — ٦٠٠ | ٣٤٤ | ٤٧١,٠٤ | ١٦٤,٤٠٥ |
| من ٦٠٠ — ٨٠٠ | ١٤١ | ٦٩٨,٠٨ | ٩٨,٤٣٠ |
| من ٨٠٠ — ١٠٠٠ | ٩٣ | ٨٩٩,٦٢ | ٨٣,٦٧١ |
| من ١٠٠٠ — ١٥٠٠ | ٩٩ | ١٢٣٤,٥١ | ١٢٢,٠٦٠ |
| من ١٥٠٠ — ٢٠٠٠ | ٢٨ | ١٦٩٤,٧٩ | ٤٧,٤٥٤ |
| أكثر من ٢٠٠٠ | ٦١ | ٤٥٤٥,٢١ | ٢٧٧,٢٥٨ |

ولكن مما تجدر الإشارة إليه أن غاية الحكومة المصرية الأولى هى تقريب الهوة السحيقة بين الطبقات والعمل على محاربة الإقطاع - وليس التوطين والإستقرار للبدو والعشائر كما هو الحال فى العراق مثلا

# الفصل التاسع

## الهجرة من الريف إلى المدينة

الهجرة ظاهرة إجتماعية و إقتصادية و نفسية معقدة تساهم وتشترك فيها عوامل وأسباب متعددة تحث الناس على ترك بيوتهم وأوطانهم وكسر علاقتهم وصلاتهم بأهلهم وذويهم وعلى النزوح من محل إلى آخر قد يتعرضون بعض الأحيان إلى أشد أنواع العذاب و إلى تغيير وجهات نظرهم ومواقفهم وقيمهم و إلى مجابهة مختلف أنواع التفكك و الاخلال وعلى كل حال فان الكائن الاجتماعي يتوخى من تغيير مكانه أو موطنه تبدلا في مكانته الاجتماعية فهو في محله الأول غير قانع وغير راض من وضعه الاجتماعي. فصيح الهجرة يعتبر فرارا من وضعية اجتماعية راكدة وساكنة وحرصا على ايجاد مكانة إجتماعية وطيدة لذا فانه يتوق إلى مكانة أخرى. تكون الهجرة ليست مجرد تبديل في المكان دون فسحة من الحرية ومحاولة للصعود في السلم الاجتماعي. تتصل الهجرة إتصالا وثيقا بوضع الإقتصادي في وضعيتين مختلفتين — هما الريف العراقي أولا والمدن الكبيرة كبغداد والبصرة وكركوك ثانيا. والذي يبدو لنا من الدراسات التطبيقية التي قمت بها في المدينتين المذكورتين أن الهجرة تتصل بمشكلة الأرض والتوطين. إذ دفعت مشروعات اسكان جديدة الفلاحين في بعض المناطق من العراق وعلى الأخص من لواء المنتفك وبعض الأقضية الواقعة على نهر الفرات إلى الهجرة. فلو راجعنا الجدول الذي بينا فيه مساحة وعدد وحجم الملكيات الزراعية في العراق لوجدنا بأن مساحة لواء العمارة البالغة ١٨,٣٧٧ كم² مزروعة على (٤٨٣) ملكية — معدل حجم الملكية (٦,٨١٤) مشارة وهو الحد الأعلى في العراق، هذا مع العلم توجد في اللواء ٢٩ ملكية تتراوح مساحتها بين (١٠,٠٠٠ — ٢٠,٠٠٠) مشارة. أضف

أن قانون تسوية حقوق الأراضي قد كسر الروابط التي كانت توصل في السابق بين الفرد وعشيرته وساعد على تسجيل الأراضي باسم الشيخ أو أمرائه من المقدمين . تعتبر نظام الملكية عاملا مباشراً في دفع أسباب الهجرة ولا يزال العراق يشكو من أثر الملكيات التي تحتوي مساحتها بعض الأحيان على الثلاثة أرباع مليون مشرة فوق إلى حفنة عدد ملكيات وأنواعها لصغيرة لا تحظ وجود مثل هذه الملكيات على مستقبل البلاد وعلى رفاهية شعبه بالإضافة إلى أن الإنتاج ( الزراعة ) والايجار لا يزالون معمولا فيهم .

أنواع الملكية في العراق ( في اثنى عشر لواء )

| اللواء | المساحة بالدونم | المزروعة | الايجار | النوع | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|
| العمارة | ٢٨,٨٥٨ | ٦١,١٠٠ | ٣,٣٣٠,٧١٣ | — | ٣,٢٣٤,٦٧ |
| ديالى | ٨٠٦,٤١٥ | ٧١٥,٧٦٦ | ٤٠٤,٧٦١ | ٢,٤٤٩ | ٢,٠٩٩,٣٩٦ |
| السيوانية | ٧١٤,١٦٨ | ٢٦٤,٥٦٨ | ٤٩,٨٨٠ | ١٥ | ٢,٠٢٨,٦٢٦ |
| السليمانية | ٤٠٣,٧٨٨ | ٣٣,٥٦٢ | ٣,٨٤٠ | ٦٣٢,٦١٤ | ١,٠٧٣,٨٠٤ |
| الدليم | ١٠٧,٨٠٥ | ٢٣١,٧٤٠ | ٤٥,٢٤٥ | ١,٩٢٣ | ٤٩٥,١٢٣ |
| كركوك | ١,٧٢١,٣٠٠ | ٧٧٢,٨٤٠ | ٧٣,١١٢ | ٢٥٦,٤٣٨ | ٣,٤٢٤,٦٩٥ |
| المنتفك | ٨٠٣,١٢٨ | ٩١٥,٦٦٤ | ١٨,١٢٤ | ٣٥,٧٧٤ | ١,٧٧٢,٦٩٢ |
| البصرة | ٢٢٠,٢٠١ | ١,٧٣٠ | ٤٩,٤٥٥ | ١٧٦,٨٤٧ | ٤٤٨,٢٣٣ |
| الحلة | ٥٥٩,٢٨٢ | ٦٧٠,٨٠٠ | ٥٣,٨٧٦ | ٤٠,١١١ | ١,٣٦٣,١٧٢ |
| الكوت | ١,٠٤٢,٥٤٩ | ٣٩١,٢٢٩ | ١١٢,٩٣٦ | ١١٧,٥٦٢ | ١,٦٦٣,٦٧٦ |
| كربلاء | ١٤٧,٣٧٥ | ١٠٦,٦٩٧ | ١,٩٥٠ | ٥,١٨٢ | ٢٦١,٢٠٤ |
| بغداد | ٦٤٦,٢٦٨ | ٥٤٩,٩٣٣ | ٢١,٠٨٠ | ١٢٣,٢٣١ | ١,٥٢٩,٦١٢ |

تتصف الهجرة من الريف العراقي بأنها عائلية — أي ان المهاجرين ينتقلون على شكل عوائل عايتهم لإستقرار في المدينة بينما تتميز الهجرة إلى « الكويت » وهي خارج العراق بأنها فردية ومؤقتة وأغلب المهاجرين من الذكور يحاولون جمع و إدخار

أكبر كمية من بضائعهم في أقصر مدة ممكنة وإرسالها إلى عوائلهم التي تعد الأيام بانتظار وصول ما ترسله هذه الأسر من أجرها في الكويت . يعيش المهاجرون في الأحياء الفقيرة المحيطة في المدن يقتصدون من أجور التي تحتاج إلى مهارة ودربة ، حيث يكون المهاجرون حزاماً يحيط بالمدن كبغداد والبصرة وكركوك تلتقي فيه الأوساخ والبيوت الآسنة يسكنون بيوتاً من القصب والبواري تسمى « الصرائف » وهي عبارة عن غرفة واحدة تضم عائلة بكاملها تتألف من عدة أشخاص . حيث تقدر عدد المهاجرين لكل في عدد من سكان الصرائف أكثر من خمسين ألف نسمة . وقد ظهر من مسح الاجتماعي الذي قامت به إحدى الدوائر التي يتركز فيها المهاجرون من الريف نواحي البصرة التي تسمى « العاصمة » بأن من كل مائة عائلة . سبعة وعشرون عائلة فقط حيث مرحاض وثلاثة وستون يتبرزون في الماء والعطيه وجميعهم لا يملكون حمية لهم . فلا بد لهم أن يشربوا الماء الذي يشربه وسط يتبرز من يتبرز أفراد العائلة جميعاً والد والوالدة والأولاد وبين من قرب من خمسين عائلة لا يزيد دخلهم السنوي على ثمانية دنانير

ولخلاصة في التوطين والاستقرار نجد أن كل الهدف المشروعات التي ستقوم بها الحكومة في هذا المنطقة من أجل ذلك عدت على تثبيت العصبية القبلية وتحل محلها رابطة موطنة وذلك بتشجيع ربط الفرد القبيلي بالأرض مما أدى إلى انخفاض مستوى معيشته وعدم مساهمة أفراد القبائل بمؤسسات الاجتماعية . فقد يعمل الفرد في العراق ما بين الخمسة والعشرين والثلاثين دينار فقط . وهذا شاب وكارثة حقيقية ترمي إلى إصلاح هذه المشكلات بتقديم مشروع الملكية الصغيرة .

## الملكية الصغيرة :

هل الأسباب الرئيسية التي تدعو إلى تدعيم الملكية الصغيرة تتلخص بانحطاط مستوى معيشة في البلاد من جهة ، وكثرة الأراضي الأميرية من جهة ثانية ، وأخيراً

جهل الفلاحين بالأمور الزراعية الفنية . ولكي تم حصولهم على أراضي زراعية يعملون على إعمارها واستثمارها وفق الطرق الحديثة ، وتأمين الاستقرار الدائم ، وابتكار الحيازة الاقتصادية ، فقد شرع بأعمال التحريات في مشروع الدجيلة لدى بعد أول واد لهذا المشروع فقد تم تكييف كل وضع التصرف بالأراضي وفقاً لقبائل والعشائر ، حيث كانت قطع الالتزام والإيجار بروؤساء العشائر وشيوخ القبائل ، دون أن يؤثر ذلك على حيازة الأفراد ، فنتجت النزاعات والخصومات عن عرقلة عملية التوطن والاستقرار ، واعتبرت الملكيات السكنية في عدد معين من الرؤساء والإيضاح ذلك نذكر الجدول التالي :

| مساحة الملكية | | عدد الملكيات |
|---|---|---|
| دون ٤ | مشارات | ٢١,٢٧٠ |
| ٤ | مشارات وأقل من ٢٠ | مشارة ٢٥,٨٤٩ |
| ٢٠ | مشارة وأقل من ٤٠ | مشارة ١٥,٩٢٣ |
| ٤٠ | مشاره وأقل من ٦٠ | مشاره ١١,٢٩١ |
| ٦٠ | مشارة وأقل من ٨٠ | مشارة ٨,١١١ |
| ٨٠ | مشارة وأقل من ١٠٠ | مشارة ٦,٥٨٠ |
| ١٠٠ | مشارة وأقل من ٢٠٠ | مشارة ١٧,٣٠٠ |
| ٢٠٠ | مشارة وأقل من ٦٠٠ | مشارة ٢,٢١٦ |
| ٦٠٠ | مشاره وأقل من ٨٠٠ | مشارة ١,١٩٢ |
| ٨٠٠ | مشارة وأقل من ١٠٠٠ | مشارة ٦٥٥ |
| ١,٠٠٠ | مشارة وأقل من ٢٠٠٠ | مشارة ١,٧٠٢ |
| ٢,٠٠٠ | مشارة وأقل من ٣٠٠٠ | مشارة ٦٣٢ |
| ٣,٠٠٠ | مشارة وأقل من ٤٠٠٠ | مشارة ٣٥٦ |
| ٤,٠٠٠ | مشارة وأقل من ٥,٠٠٠ | مشارة ٢٣٣ |
| ٥,٠٠٠ | مشارة وأقل من ١٠,٠٠٠ | مشارة ٤٢٤ |
| ١٠,٠٠٠ | مشارة وأقل من ٢٠,٠٠٠ | مشارة ١٦٨ |
| ٢٠,٠٠٠ | مشارة فما فوق | ١٠٤ |
| | المجموع | ١٢٥,٠٤٥ |

وقد أكدت في منحى على أن الدولة قد اتجهت إلى إصلاح الأراضي ، وتشغيل أكبر عدد ممكن من الأيدي الزراعية ، وإسكان القبائل والعشائر بصورة منتظمة مع ضمان حقوق كل فرد فكانت النتيجة سن قانون إعمار واستثمار أراضي الدجيلة رقم ٢٣ سنة ١٩٤٥ الذي نقل حالة الأراضي الزراعية إلى مرحلة جديدة . وتعدل اتجهت الحكومة في تحريرها و منطقة الدجيلة في لواء الكوت — المتميز بالملكيات الواسعة — أرادت شمول بقية أنحاء العراق المتحررة فشرعت قانون إعمار واستثمار الأراضي الأميرية المصرفة رقم ٤٣ لسنة ١٩٥١ الذي أصبحت بموجبه جميع الأراضي الأميرية المصرفة في العراق خاضعة لأحكامه . و تعتبر هذا المشروع خطوة في رفع مستوى الحياة وأساسا للتوطن والإستقرار . حيث يعطي لكل فرد حقه في التصرف . يهدف القانون المذكور إلى :

( ١ ) رفع مستوى الحياة الزراعية من الوجهة المادية ووسيع الزراعة .

( ٢ ) مساعدة وتشجيع الفلاحين وخلق طبقة من الملاك الصغار .

( ٣ ) تشغيل الأيدي العاملة الزراعية إلى أقصى حد ممكن

( ٤ ) إفساح المجال لإسكان القبائل إسكانا مستقرا .

( ٥ ) تكوين مجتمعات زراعية حديثة .

( ٦ ) إعمار واستثمار الأراضي الأميرية المصرفة بوجه عام .

وقد وضع القانون الجديد شروطا منها : (١) عدم إيجار الوحدة الاستثمارية أو إعطاء حق التصرف فيها أو التنازل عن حقه لأي شخص آخر (٢) عدم إتيان المستثمر عملا مخلا بالأمن الداخلي والمصلحة لزملائه الزراع (٣) بإنشاء الدور لسكناه وسكن مساعديه . وقد أقرت الحكومة مبدأ التسليف للجمعيات التعاونية التي يكونها الفلاحون . وتم إلى الآن توزيع الوحدات الاستثمارية على العشائر لغرض توطينها كما يبينه الجدول التالي :

( ١ ) لقد تم توزيع الأراضي السيحية الصالحة بزرعه وغيرها أي حوالي ١٣٥ ألف دونما ورعت على ١٣١٧ مستثمراً أغلبهم من أفراد العشائر الساكنة في المنطقة والمجاورة لها وهي بني لام والسراي والقصص والبودراج وآل ياسر وآل إطيمش والبياح وغيرهم .

( ٢ ) وتم توزيع مساحة ٢٥ ألف دونم في مشروع الطيبة بمعدل ٥٠ دونم لكل وحدة استثمارية على ٤٦٥ مستثمراً منهم ٢٩٤ من أفراد العشائر الساكنة والمجاورة لمنطقة كالحديثين والمعامرة وبني تميم والعبيد وحمدان والعزة والعزير .

( ٣ ) ووزعت أراضي مشروع رميدة على ١٣١٧ شخصاً من أفراد عشائر الرميد والحديثين والمعامرة والحمدش والعزير بمعدل ١٠٠ دونم لكل وحدة استثمارية — أراضي توزع بالواسطة التي بلغت من ١٢٤,٠٠٠ دونم .

( ٤ ) أما في لواء بغداد فقد تم توزيع ٤٥ وحدة مساحتها ( ٢٢٥٠ ) دونماً في أبي غريب وهناك ٥٥ وحدة عائلة في طريقها إلى التوزيع وكذلك ٥٢ وحدة من أراضي الحصوة بمعدل ١٠٠ دونم لكل وحدة . على أفراد عشيرة العبيد والدوغة .

( ٥ ) وفي لواء الحلة ورعت ١٧٥ وحدة بمعدل ٦٠ دونماً على عشيرة البدليم و ٦٥ وحدة بنسبة ٨٠ دونماً على البو حمير و ٣٦ وحدة متفرقة .

( ٦ ) في لواء ديالى ورعت ١٢ وحدة بمعدل ١٠٠ دونماً على عشائر الجميع والكرخيه — كما ورعت ٢٠ وحدة بمعدل ٦٠ دونماً على البو عامر والجميع وهناك محاولة لتوزيع ١٦٤ وحدة أخرى على ربيعة والجميع والمقدمة وغيرهم .

( ٨ ) وتم توزيع ٢٦٤ وحدة لكل منها ١٠٠ دونم في لواء المنتفك على عشائر الحميدات والخيلة والبوعلوان والبوعيته والبوحسن والموريشة والبوعيسى والبوعساف والفلاحات والبو عطاش والبو غزيل والبو نجيل والمشاهدة والقرة والجبور .

( ٩ ) وتم توزيع ٥٦٩٣ وحدة في لواء الموصل حيث الأراضي كلها مطرية

تتراوح مساحة كل منها من ١٠٠ — ٤٠٠ دونم على عشائر تمر المتنقلة والبريدية والأعاقرة والجحيش والحمور وأبو بدران والحديديين والمعيز وأبو حمير .

(١٠) وتم توزيع ٣١٩ وحدة — استثمارية — بنسبة ٧٠ دونما على أفراد عشائر الموشهر والموهوزع والموطشان والسدة والمعيز والموريش والمومعرج والبوعساف والسوعلي والحوالة وغيرهم .

(١١) ووزعت أراضي واسعة في كل من أريحا والسلطية على أبناء العشائر البدوية المقيمة هناك حوالي ٤٠,٠٠٠ دونم .

وقد اقتضى الأمر عند توزيع الأراضي واستثمارها وإقامة مشاريع وطنية ودولية من مختلف فروع وهيئات مؤسسات دولية تعمل جنبا إلى جنب في رفع مستوى الزراعة الزراعي والصحي والثقافي والاجتماعي وسنتكلم على ذكر كل منها .

وقد حدث مثل هذه التغيرات في البلاد العربية الأخرى ما عدا الجمهورية المصرية التي تكاد تكون دائرة نموذجية من حيث تطبيق مبدأ المكية الصغيرة — ولكن هدف يختلف . فهدف العراق هو ربط الفرد بالأرض وتوطينه بما يعمل مبدأ الملكية الصغيرة في مصر على ضرب الفوارق الطبقية وتقسيم أطراف الإقطاع . أما في سورية فالمساعدات التي قدمتها الحكومة تتلخص في مصر تسجيع القبائل والعشائر على شراء الآلات الحديثة للري والزراعة بالتقسيط .

# الفصل العاشر

## الرى

### مشروعات الرى الكبرى وأثرها فى عملية التوطين والاستقرار :

إن أى تخطيط أو تصميم اجتماعى يحاول توطين القبائل والعشائر ، ورفع مستوى حياة الشعب واستثمار واستغلال المساحات الواسعة من الأراضى القابلة للزراعة تتطلب القيام بمشروعات ارى لتوزيع المياه وإقامة السدود والسيطرة على مياه الفيضان وحزنها وفتح الترع والجداول ، إذ تقدر مساحة العراق المساحة ضمن حدوده السياسية حوالى ( ١٨١ ) مليون مشارة — ( المشارة ٢٥٠٠ متر مربع ) حوالى ٦٪ فدان مصرى ) أى مايوازى ( ٤٠٣ ) الف كم مربع منها مساحة قدرها ( ٤٨ ) مليون مشارة صالحة للزراعة . وكما كان فإن مدى التوسع فى استثمار هذه الأراضى استثماراً فنياً يتوقف على كمية المياه التى يمكن توفيرها وذلك فى ضوء الطرق الإقتصادية فى استعمال المياه وتصميم ارى تطبق عليها ، ومن ثم التوزيع بصورة مضبوطة . يضاف إلى ذلك إنشاء الخزانات التى تساعد على زيادة كمية المياه الطبيعية المتوافرة فى الأنهر . ومن بين تلك المشروعات الكبرى :

( ١ ) مشروع الحويجة : تبلغ مساحة أراضى هذا المشروع ٢٣٧,٦٥٠ مشارة — وهو أول مشروع صُمّم على أساس أن يندمج فيه مختلف منشآت الفنية من مواطم عرضية ( قاطعة ) وشلالات وسدود ووسائل الصرف وغيرها وكان الغرض من هذا المشروع إحياء الأراضى الزراعية الواقعة على الضفة اليسرى من نهر الزاب الصغير .

(٢) مشروع الدجيلة : تبلغ مساحة أراضي مشروع الدجيلة ٣٩٥,٥٦٠ مشارة منها ٢٦١,٥٦٠ مشارة تروى ريًا سيحيًا و ١٣٤,٠٠٠ مشارة تروى بواسطة أي مصحات ويهدف هذا المشروع إلى العمل على إحياء الأراضي الزراعية الواقعة على الضفة اليمنى من نهر دجلة عند الكوت

(٣) مشروع الرميثة : تبلغ مساحة أراضي مشروع الرميثة في أوجر ( دشت ) شط الديوانية ونظرًا لانخفاض منسوب هذه الأراضي بحيث تكون الأحواض التي تحوي دون الاستفادة من قسم كبير منها لأغراض زراعة علاوة على انتشار مرض الملاريا في هذه المنطقة نتيجة لتكون الأهوار . وقد عد مشروع الرميثة لعرض ري هذه الأراضي ريًا سيحيًا خلال موسمي الزراعة الصيفية والشتوية . تبلغ مساحة أراضي مشروع الرميثة ٢٠٦,٥٠٠ مشارة وبغية عدم كفاية المياه في شط الرميثة لعرض ري هذه الأراضي فقد قسم المشروع إلى نوعين من الزراعة الشتوية ( ١٤٤,٠٠٠ مشارة ) والصيفية ( ٣٥,٥٠٠ ) مشارة هذا بالإضافة إلى قسم آخر يروى بواسطة (أي مصحات أو الوسائل الأخرى) وتبلغ مساحته ٢٧,٠٠٠ مشارة .

(٤) مشروع الطيبة : يتألف من مشروع تصفية إحياء الأراضي الواقعة على الضفة اليسرى من نهر الفرات الغربية من حدود الطيبة والبلد مساحتها ٥٠,٠٠٠ مشارة وقد طبق فعلا قانون إحياء وإستثمار الأراضي الأميرية على هذه الأراضي تمهيدًا على الزراع عند أن توفر لديه الأرمة لإروائها

(٥) مشروع مستنقع الكبير : يعتمد على إحياء المرحلة الأولى من مشروع تصفية وهي تبدأ من واطم ومجرى نهر الفرات وتنتهي أصبح بالإمكان استخدام بحيرة الحبانية لغرض الخزن وتجهيز نهر الفرات في موسم الصيف بكمية من المياه قدرها ( ٢٠٠ م³ ) ثانية تقريبًا صار بالإمكان استغلال الأراضي الزراعية التي

كانت متروكة فيما سبق لعدم وصول المياه إليها ومن جملة هذه الأراضى الجزيرة الواقعة بين نهرى دجلة والفرات والتى كانت فى زمن السلجوقيين ثم فى زمن العباسيين من نهر الفرات إذ لاتزال معالم المدن القديمة معثرة هنا وهناك فى أطراف الجزيرة والسبب الرئيسى لترك هذه الأراضى الزراعية الفسيحة يعود إلى تحول مجرى نهر الفرات مدى كل يحترقها إلى الجهة الغربية مسافة بعيدة . يرمى هذا المشروع إلى إرواء (٣٣٥,٠٠٠) مشارة من الأراضى منها (٢٥٠,٠٠٠) مشارة من الأراضى الأميرية وسيطبق فى توزيع الأراضى الأميرية قانون إعمار وستثمار الأراضى الأميرية أى أن توزع هذه الأراضى على الفلاحين وغيرهم من المستحقين وستقسم هذه الأراضى إلى وحدات استثمارية تبلغ مساحة كل منها ٦٧ مشارة وسوف تخصص كل واحدة إلى شخص واحد مع عائلته ويشترط على كل عائلة أن تقسم هذه المساحة إلى ثلاثة أقسام :

(١) ٥٠ مشارة تخصص للزراعة الشتوية والصيفية .

(٢) ٥٠ مشارة تخصص للبساتين .

(٣) ١٢ مشارة تخصص لطرق والمجارى ومنازل والمراعى وغير ذلك

وسيكون هذا المشروع لإسكان (٢٨٠٠) عائلة أو حوالى ١٥,٠٠٠ نسمة فى الأراضى الزراعية المثمرة وهناك حوالى ٣٥,٠٠٠ نسمة بالإضافة إلى ذلك من الأشخاص الآخرين سيستفيدون من وجود هذا المشروع فيبلغ مجموع السكان الذين يعتمدون على مشروع ٥٠,٠٠٠ نسمة تقريباً . وسوف تبنى مدينتان عصريتان وخمسون قرية ريفية تسع كل واحدة منها بين ٥٠ إلى ٩٠ عائلة وسوف تخصص هذه القرى لاسكان الفلاحين الذين يشتغلون فى الحقل .

(٦) مشروع شط الدغارة : إن الغرض الأساسى من حفر هذا الجدول وفروعه لارواء الأراضى الزراعية الواقعة فى بلدة ( عفك ) حيث يؤمن هذا الجدول تجهيز المياه إلى عشيرة « البحاثة » ويقضى على المشكلات التى كانت تلاقيها تلك العشيرة

من إمرار حداول ريها أراضى الآخرين . وتبلغ مساحة الأراضى التى يرويها هذا المشروع بمقدار ٣٥٧٥٠ مشارة .

( ٧ ) مشروع شط الشامية : حصلت ترسبات كبيرة فى شط الشامية خلال السنوات الأخيرة مما أدى إلى انقطاع المياه عن العشائر التى تزرع «الشلب أو الرز» . وإلى خلق مشكلات مهمة بين العشائر

( ٩ ) مشروع الثرثار : سوف يؤمن هذا الخزان خزن مياه نهر الزاب الصغير بصورة مباشرة . كما أنه سوف يؤمن استعمال مياه نهر ديالى إلى الحد الأقصى بطريقة غير مباشرة بواسطة خزن الفعال لمياه نهر دجلة وباقى روافده يقع منخفض الثرثار على مسافة ٦٥ كيلو متر شمال غربى مدينة بغداد بين مجرى نهرى دجلة والفرات ويبلغ منسوب قاعه ( ٣ أمتار ) تحت سطح البحر ومنسوب صدفه الجنوبية حوالى ( ٦٠ متراً ) فوق سطح البحر وعند هذا المنسوب يبلغ طول المنخفض ( ١٠٠ كيلو متراً ) وعرضه الأقصى ( ٤ كيلو متر ) ومساحته ( ٢٠٥٠ كيلو متراً ) مربعاً وسعته الإجمالية ( ٦٨ ) مليار متر مكعب ويكون بحيرة قريبة الشبه ببحر الميت فى فلسطين وتجمع فى الوقت الحاضر مياه الإمطار فى هذا المنخفض التى تصل إليه عن طريق الوديان العديدة المتصلة به وتعمر مساحة قدرها ( ٥٠ كيلو متراً مربعاً ) منه بعمق أقصى قدره ٥ أمتار وهذه المياه المجمعة سرعان ما تتبخر بفعل الحرارة خلال موسم الصيف تاركة طبقة من الأملاح فوق قاع المنخفض . ومن المنتظر أن يتم المشروع فى أواخر سنة ١٩٥٥ حيث يتم توزيع مساحات كبيرة على أفراد القبائل والعشائر

( ١٠ ) مشروع خزان دوكان : المنتظر فى أهمية خزن لمياه على نهر دجلة وروافده فقد قررت الحكومة إنشاء « خزان دوكان » على رافد الزاب الصغير أحد الروافد الرئيسية لنهر دجلة . وقد اختير موقع دوكان لإنشاء هذا الخزان عليه بالنظر لملاءمته من الناحية الجيولوجية ولكون النهر يجرى فى هذا الموقع فى وادى عميق ضيق تحف به ضفاف مرتفعة من الجهتين . وسيؤمن هذا الخزن خزن كمية من المياه تبلغ

( ٦٫٩٨ ) مليار متر مكعب سنوياً تكفى لإرواء مساحة جديدة من الأراضى التى تزرع حالياً على مياه هذا النهر بحجبها من المياه اللازمة خلال موسم الصيف . يبلغ ارتفاع هذا الخزان ( ١١٠ ) متراً وطوله ( ٣٢٥ متراً ) وسيتم بناؤه بخرسانة ومن المنتظر المباشرة بتنفيذه فى أواخر هذه السنة . ومن المنتظر الإستفادة من سقوط المياه عند موقع هذا الخزان فى توليد القوة الكهربائية

(١١) مشروع خزان نحمة : يعتبر رافد الزاب الكبير أهم الروافد الرئيسية لنهر دجلة حيث يمونه بما يقرب من ٤٠٪ من كمية مياهه خلال موسم الفيضان لذلك قررت الحكومة إنشاء خزان رئيسى على هذا الرافد وهو خزان نحمة لعرض حجز المياه أمامه لإستعمالها فى رى مساحات جديدة من الأراضى الزراعية الواقعة على نهر دجلة تزيد على المليونين من الدونمات علاوة على تجهيز الزراعات الحالية باحتياجها من المياه خلال موسم انخفاض المياه فى النهر . وقد وجد أن أنسب موقع لإنشاء هذا الخزان هو موقع مضيق نحمة على الزاب الكبير حيث يجرى النهر فى مجرى عميق يصلح لإنشاء جدار مرتفع عليه ، وسيكون بارتفاع الجدار ( ١٦٥ متراً ) وتتجاوز سعته ( ٨٫٣ مليار متر مكعب ) . وسيكون لتنفيذ هذا المشروع أثر كبير على تأمين الزراعات الصيفية فى دلتا نهر دجلة والتوسع فى زراعة الأراضى الأميرية الواقعة ضمن وادية والتى تقرر تقسيمها وتوزيعها على صغار الفلاحين والمستثمرين طبقاً لقانون إعمار واستثمار الأراضى الأميرية .

(١٢) مشروع خزان دربندخان : نظراً لأن نهر ديالى أحد الروافد الرئيسية لنهر دجلة يفيض عادة خلال الأمطار أى فى فصلى الشتاء والربيع ويقل المياه خلال موسم الصيف والخريف مما يهدد الزراعة واستقرار السكان لذلك اتجهت الأنظار إلى إنشاء خزان دربندخان على نهر ديالى لعرض خزن مياهه خلال موسم الفيضان واستعمالها بعد ذلك عند انخفاض منسوب المياه . ومن المنتظر أن يكون ارتفاع هذا

الخزن حوالى ( ١٣٠ متراً ) وسعته حوالى ( ٣,٧٠ مليار متر مكعب )

(١٣) مشروع الحبانية : يعتبر مشروع الحبانية من أهم المشروعات العمرانية التى تم تنفيذها فى العراق حتى الآن ينحصر هذا المشروع باستغلال بحيرة الحبانية وتتلخص

(١) تخفيف وطأة الفيضان من نهر الفرات والسيطرة عليه بسحب كميات المياه الزائدة فى موسم الفيضان

(٢) إستخدام المياه التى تسحب من مياه الفيضان فى أغراض الإستعادة فى موسم انخفاض منسوب المياه فى النهر وذلك بإعادتها ثانية إلى مجراه عندما يقل تصرف النهر .

فى فيضان سنة ١٩٥٢ أمكن خزن ما يقارب من مليارين متر مكعب واستعمالها خلال موسم الصيف عندما شحت المياه . تقدر سعة بحيرة الحبانية ٣,٢١ مليار متر مكعب من هذا مقدار ( ١٤,٥ مليار متر مكعب ) يمكن استعمالها لأغراض اخرى .

(١٣) سدة الكوت : أنشئت سدة الكوت ( قناطر الكوت ) على نهر دجلة بين ١٩٣٤ — ١٩٣٦ لغرض السيطرة على مياه نهر دجلة عند الكوت لتأمين إعمار واسقاء الأراضى الواقعة على « شط العرب » والتى كانت قد أصابها البوار بسبب انحصار المياه عنها بتحول مجرى نهر دجلة مما قلل كمية المياه التى تمر بشط العرب والتى كانت تستعمل فى رى مساحة كبيرة تبلغ حوالى مليونى مشارة ضمن ألوية الكوت والعمارة والبصرة . وقد وجد بأن أفضل طريقة لأحياء هذه الأراضى هى إنشاء سدة الكوت التى تشتمل على (٥٦) فتحة عرض كل منها (٦ ستة أمتار) . وقد أمكن بواسطة هذه السدة رفع منسوب المياه أمامها بمقدار (٨,٦٠) أمتار لغرض تجهيز شط العرب بحاجته من المياه .

وقد كانت للسدة مهمة فى تنفيذ كل هذه المشروعات . فقد أمكن تأمين

المياه الكافية لارواء ما يقرب من ١٦,٩٠٠,٠٠٠ مشرة التي تروى من نهر دجلة وروافده أما على الفرات فستؤمن المشـــروع إرواء مساحة جديدة قدرها ٤,٠٠٠,٠٠٠ مشرة فوق المساحات مزروعة حيا والتي تبلغ ٤,٧٠٠,٠٠٠ مشرة. وعلى هذا فإن تنفيذ مشروع جنوب لميسه على نهر دجلة وروافده وعلى نهر الفرات سوف يزيد من مساحة الأراضي الممكن إروائها من ١٢,٧٠٠,٠٠٠ مشرة في الوقت الحاضر إلى ٢٥,٦٠٠,٠٠٠ مشرة. وقد قدرت التكاليف لإنجاز هذه المشروعات بـ (٢٤,٣٦٨,٠٠٠ ديناراً)

## الآبار في البوادي:

ولأجل أن تحقق إسكان البدو والعشائر المتنقلة وتشجيعهم على الاستقرار وتوطينهم لا بد من توفير المياه الصالحة للشرب حتى لا تضطر للترحل، لأن تنقل هؤلاء، وأن تشجعهم على الزراعة، ورفع المستوى الصحي، والعمل على التخلص من النزاعات التي قد تنشب فيما بينهم وبين جيرانهم تستطيع تهيئة ملايين من الأفدنة للزراعة. وكان أول مشروع درسته الحكومة العراقية هو مشروع «مندلي» الذي يقضي بحفر عدة آبار وتنصب مضخات عليها ووصلها بشبكة تحويل لمياهها إلى الحقول المؤدية إلى الحقول الزراعية والمساكن ولكن أمره يقتصر على ذلك فشمل جميع أنحاء العراق وأكتشفت مناطق أخرى كثيرة تحتوي على مياه جوفية كثيرة حفرت إلى الآن عميقة الغور تتراوح بين ٢٠٠ و ٧٥٠ قدماً عن سطح الأرض. وبما أن الماء لا يرتفع إلى سطح الأرض فقد وضعت المضخات التي ترفع الماء من الأعماق ووصله إلى السطح. قامت دائرة الآبار الإرتوازية بحفر ١٦١ بئراً على قوهت القسم الكبير منها خزانات من الخرسانة المسلحة للحيلولة دون تلوث الماء ويوصل الخزان مباشرة بأنبوب الضخ وتبني أربع حنفيات على أطراف الخزان تملأ من الخزان نفسه لشرب الحيوانات. ويأخذ البدو وأفراد العشائر ماءهم بواسطة حنفيات خاصة من

الخزان الأصلى . وقد وجد أن هذه الطريقة هى خير الطرق لحفظ الماء بصورة صحية وعدم فسح أى مجال لتلوثه من جانب الأهلى أو حيواناتهم وتقوم وزارة الإعمار بحفر الآبار لغرض الإسكان والرى والزراعة . وبهذه الطريقة يسر للكثير من البدو الرحل أن يتوطن حوالى مواقع الآبار ، إذ لم تعد مضطرة للترحل والتجوال لغرض الحصول على الماء . ولإعطاء القارىء فكرة واضحة عن ما يمكن أن تقوم به الآبار من أعمال مهمة نرفق جداول مفصلة بأسماء العشائر والقبائل التى تستسقى من الآبار .

تختلف الآبار بعضها عن بعض من حيث عذوبة الماء وصلاحيته للشرب ومن حيث كمية الأملاح التى فيه والعمق وقوة الضخ ( التى قد تتراوح بين ٢٠٠ غالون فى الساعة الى ٢٫٠٠٠ وأكثر ) . ثمن دراسة قائمة لآبار تدرك مدى الاستعداد الذى يعدل لإسكان البدو والعشائر

# الفصل الحادي عشر

## التسليف الزراعي

يمكننا أن نعتبر تأسيس المصارف الحكومية أو شبه الحكومية ، التي تمد العشائر التي تم إسكانها واستقرارها بسلف زراعية ، من الوسائل الفعالة التي تعمل على إنهاء روح المواطنة بين القبائل والعشائر وعلى إلحاقها بالأرض ، ومن ثم يساعد على إرخاص الزراعة ، للبلاد وتقدمها ، ورفع مستوى المعيشة في الحقول الزراعية ، وتمكين المزارعين الفقراء من شراء المكائن والآلات الزراعية ، لإحلالها محل الحيوانات والوسائل التقليدية الأخرى في الإنتاج الزراعي — وذلك بإقراض المزارعين حصة صغيرة من — مع مراعاة التناسب مع أهميتهم — فائدة رخيصة لا تبيع حاجتهم الزراعية ومعاشية ، وتحصل هذه القروض تصبح المزارع غير مضطر إلى بيع حصلاته قبل أو بعد نضجها كما كان يحدث — وللحيلولة بين المرابين المحتالين الذين كانوا يستغلون حاجة المزارع إلى المال أشنع استغلال ، ويحصلون عليه فوائد عالية جداً عن القروض التي يقدمونها معهم

في العراق مثلا مؤسسة شبه حكومية أسست لمعونة المزارعين وإقراض مزارعهم وتحسينها — يسمى رأسمالها بموجب القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٥٢ مليون دينار دفعت الحكومة من رأس ماله الأصلي مبلغ مليون دينار تقريباً — وقد أخذ هذا « المصرف الزراعي » على عاتقه بعد صدور نظام تسجيل المكائن رقم ٦٥ لسنة ١٩٥٢ قبول ضمانات الآلات والمكائن لقاء القروض الزراعية — بإقراضهم ٥٠ ٪ من قيمتها وقبولها ضماناً لتلك القروض . وقد أخذ المزارعون يقبلون على شراء المكائن والآلات الزراعية الجديدة ويتهافتون على المصرف لتسليفهم على تلك المكائن —

ومن هذه الصورة على أن الزراعة الميكانيكية ستحل محل الزراعة اليدوية الابتدائية في الزراعة في العراق في فترة قصيرة من الزمن لأمر الذي سيرفع مستوى الزراعة وحياة المزارعين وسيقلل من كلفة الإنتاج . هذا وقد ساعد المصرف المزارعين الذين سبق أن استدانوا من المرابين الجشعين فوائد فاحشة فدفع عنهم ديونهم وحرر أراضيهم من حقوق الامتياز التي كانت مترتبة عليها لأولئك المرابين وأنقذهم من هلاك محقق .

وعلى أن المزارعين لم يقتدروا بعد تقدير مثل هذه الخدمات ، فمنهم من أساء التصرف بالقرض وأنفقه على أمور لا علاقة لها بزراعته ومنهم من تهاون وتمكاسل في دفع الأقساط المستحقة في مواعيدها المحددة ومنهم من باع المصرف زراعي بالمزاد طريقة التسليف الزراعي تحت الإشراف في بعض المناطق من هذه الناحية في سبيل المحافظة وتعميم هذه الخدمة تدريجيا على المناطق الأخرى في حينها ومقتضاها تقرض الدولة على المتخلف من حيث المصرف تسليم الحقة وكيفية إدارة مزرعته وجعلها وجها صحيحا في استغلال مرتبته إلى الأعوام عليه وعلى مصرف بالخير العميم . وفي سنة ١٩٥٣ صدرت التعليمات لمصرف على منطقة الشامية من العراق التي تعتمد في زراعتها على مطر وكانت الزراعة معظم محصول القمح ، وعزا الجراد بعض المناطق الأخرى فقرر مصرف إنقاذ المزارعين المتضررين بمنحهم القروض الزراعية متسلسلة تستمر في زراعتهم ويستطيعوا إصلاح أراضيهم وتنشية أمورهم حتى تعود مستقلة إلى ربح مختلف الأغراض في تيسير الزراعة وشراء المكائن أو التسليف على محصولات الزراعية مقدارا أقل من مصرف المدفوع .

يوجه المصرف أكثر اهتمامه إلى الصنفين الصغيرة والمتوسطة من الزراع ويحاول أن يقتصر من معاملاته مع الملاك الكبار لأن تهيئة القرض لهؤلاء المزارعين المحتاجين وهم الأكثرية الساحقة من المواطنين ستؤدي حتما إلى رفع مستوى المعيشة وتقدم البلد اقتصاديا واجتماعيا . وتنشية لأمور الزراعة فإن المصرف يسلف الأشخاص

المعنوية كالجمعيات التعاونية وما شابهها وسلف على المحصولات الزراعية كالقطن والحبوب في المخازن ، وهو يسعى الآن لتحقيق مشروع التسليف لآجال طويلة تتراوح بين العشرين والخمس والعشرين سنة وهذه قبلة تقصد لتمكين من يرغب في اتخاذ الزراعة مهنة له في شراء أرض زراعية كافية وكذلك تمكين مزارع الذين لا يملكون الأراضي التي تحوزه لمعيشته في شراء أرض أخرى تصبح ملكه كافية لمعيشته مع أولاد أسرته . وتقوم إدارة المصرف الآن بدراسة مشروع التأمين الزراعي وجميع القواعد والأسس التي تكفل تطبيقه بنجاح ولا شك أن تنفيذ هذا المشروع يعود بالنفع العميم على الزراع كافة وتقدم عن مرتديهم من الآفات الزراعية التي قد تتعرض لها محاصيلهم الزراعية وتجعل المشتغلين بها مستقبلهم ومعاشهم في حالة البال والإستقرار . ولأجل أن نعطي صورة عن أعمال هذا المصرف نذكر فيما يلي أرقام السنة المالية ، عن السنة المالية ١٩٥١ . لقد بلغ عدد السلفات الزراعية الموظفة بضمان غير منقولة ٧٨٩ ، وبلغ مجموع مبالغها ٢٦٣٦٩٣ وأما كيفية توزيع هذه السلفات الزراعية على مختلف الفئات ، فتتضح من الجدول التالي :

عدد المعاملات للسلفات الزراعية المنجزة خلال السنة ١٩٥١ المالية

| عدد القضايا | مبالغ السلفات بالدينار | مجموع مبالغها بالدينار |
|---|---|---|
| ٣٠٢ | من ١٥ — ١٠٠ | ١٦٢٧٨/— |
| ١٩٥ | من ١٠١ — ٣٠٠ | ٤١١٦٥ — |
| ١٣٦ | من ٣٠١ — ٥٠٠ | ٦٣٥٠٠ — |
| ٤٩ | من ٥٠١ — ٧٠٠ | ٢٤٧٠٠/— |
| ٤٣ | من ٧٠١ — ٩٠٠ | ٣٨٠٠٠/— |
| ٦٣ | من ٩٠١ — ١١٠٠ | ٧٦٠٠٠/— |
| ٧٨٩ | | ٢٥٩٧٤٣ |
| | المدور من سنة ١٩٥٠ | ٠٠٣٩٥٠ |
| | | ٢٦٣٦٩٣ |

وقد رفعت الحكومة فى ٩ كانون الأول سنة ١٩٥٣ إلى المجلس النيابى لائحة وسوف يلى قانون تأسيس المصرف الزراعى ، وقد بينت الحكومة الأسباب الموجبة لها بأنه كان ولا يزال من أهم أهداف الحكومة تشجيع تملكية الزراعية الصغيرة فى البلاد ، ولذلك فقد استصدرت مختلف القوانين لحصر توزيع الأراضى الأميرية لصغار المزارعين وحيث إن الأراضى التى تسقى سيحاً سيمضى عليها وقت غير قصير قبل تهيأ للتوزيع بسبب وقت المدى ستغرقه مشاريع الرى التى توشر بتمهيد مصارف وتحضير الحقل لآخر وإدخاله فى شركات مختلفة لإنجازه ولما كان من مصلحة البلاد العمل على توطين العشائر وتمليك الفلاحين الساكنين فى الأراضى الممنوحة باللزمة أو المفوضة بالطابو أو المملوكة من تملكها بعد دفع أثمانها أقساط طويلة الاجل فقد وضعت هذه اللائحة لتمكين مصرف الزراعى من القيام بهذه المهمة الضرورية على أساس شراء الأراضى الزراعية صورة رضائية ومن ثم توزيعها وتحديد صغيرة على صغار المزارعين لتسديد ثمنها أقساط على آجال طويلة المدى .

## إستعمال المضخات والآلات الزراعية :

تعتبر عملية التوطين والاستقرار التى تريد تصيفها فى البلاد العربية لإسكان البدو والعشائر بإمكانية إستخدام المكائن والآلات الزراعية ، فلابد إذاً من إحداث مصلحة خاصة تقوم بمهمة إدخال الزراعة وتشجيع الإنتاج وذلك باستيراد مايسد حاجة المزارعين فى المكائن والمعدات المطلوبة ، وعليه الفلاحين على استعمال تلك المكائن أو تأجيرها لهم لفترات منخفضة حتى تساعد الفلاحين على استغلال أراضيهم وتخلصهم من مرابين وتشجيع استخدام المكائن فى الزراعة طلبت الحكومة العراقية من المصرف الزراعى تسليف المزارعين بـ ٥٠ ٪ من أثمانها مقابل رهنها حتى يستطيع المزارعون فى أربع سنوات تسديد ما لدمتهم ، ولغرض بيان تقدم استخدام المكائن والآلات الزراعية فى العراق نقدم الجدول التالى :

حصائيات عدد المكائن والآلات وقوتها الموجودة في العراق ومواقعها حسب الألوية حتى كانون الأول سنة ١٩٥٣

| اللواء | الجملة | أواديه: المكائن | أواديه: القوة | حرفيات حائكات: المكائن | حرفيات حائكات: القوة | حرفيات حائكات: الحائكات | حرفيات حائكات: الحائكات | حرفيات حائكات: الحائكات

# الفصل الثانى عشر

## الخدمات التعاونية وأثرها فى توطين البدو والعشائر

من مشاكل البدو العربية الكبرى تحضرهم الزراعية ، وكثرة عدد سكان الريف فيها ، لهذا يكن فيها حركة تعاونية فيها ، وخاصة فى الأرياف التى تم فيها تحضير البدو والعشائر ، ومن حق الأحزاب الريفية والعشائر فعليها أن تعمل على تحريرهم من تحكم المرابين وجعلهم مزارعين مستقلين . وما تؤسسه من خدمات تعاونية — وإلا فهى مشروعات التى تهدف إلى تحقيق هذه الغاية السامية سوف لا تؤدى رسالتها ، فيصبح المزارعون عبيدا عن عمل آخر لدى التجار والمرابين الذين كانوا فى الماضى ، وهو أحد الأسباب الأساسية التى أدت إلى ذلك العرق ، فنحن نرى أن الحكومة تشجع توطين الآلاف الكثيرة من البدو والعشائر كمزارعين مستقرين فى وحدات إستثمارية مختلفة من حيث حجمها والسعة التى تسعه عدة عوامل كالخصوبة وتوفر المياه واستعمال المكائن والآلات وغيرها تزداد بها قيمة الفدان العشائرى الأصلى من حيثية رفع مستواه ، فالفدان الأصلى الأميرى من جهة ثانية ، وبعد أن يتصور أن استثمار الأرض عشرة أضعاف الأصلى لأميرى من جهة ثانية ، وبعد أن يتصور أن استثمار الأرض عشرة أضعاف سوف تصبح الأرض مكلفة جدا كما لا تقبل عملية التوطين والاستقرار .

ومن التجارب الوقتية التى واجهها العراق يلاحظ أن موضع الضعف كامن فى عدم قيام الحكومة فى حماية الفلاح حمايتها من حيث ديونه وبيع حاصلاته . وكانت النتيجة سيطرة المرابين وخاصة فى الأرياف التى تم توزيعها فى الدجيلة ( الكوت — العراق ) على الاستدانة وبيع الحاصل للتجار حتى وصل الأمر إلى أن يدفع ما يقرب من ٧٥ من الساكنين فى الدجيلة حوالى ربع الحاصل

للتحد وكثيراً ما يبيع فائدة بدون وترتد على ١٠ ٪ من محصول الفدان العائدة ١٠ ٪ .

يبدو بكل وضوح أن من أولى واجبات لإحكام عملية التوطين هي إيجاد مؤسسة تعاونية تقوم بتقديم القروض للأشراف لإنتاجية بحيث يمكن من خلال هذه القروض تأمين مقابل من محصولاتهم حتى يتمكن المنتفع من تأمين (أو من ثم استرداد حصيلة هذه المؤسسة التعاونية القرض وبيع محصوله وتسديد المبلغ المقترض كاملة مع فائدته بحيث تحدث هذه العملية بشكل حلقات متواصلة من هذا النوع قد يكون موجوداً في بعض القطاعات الأخرى من الموجودين حالياً في هذه المؤسسة التعاونية بيد أن هذا النوع من الحلقات المتواصلة يحدث

الجمعية تقليد مابدمة الفلاحين من دون حتى لاتراكم عليهم الفوائد والأرباح الفاحشة

## التربية الأساسية عامل من عوامل التوطين والاستقرار :

حيث ترسم التوطين البدو والعشائر والعمل على استقرارهم وتكيفهم للوضعية الاجتماعية الجديدة ، فلا بد أن يعمل على تخليصهم من التخلف الحضاري لدى مشوا مظاهر هذا التخلف ، وقد قسموا هذه المشاكل إلى نوعين خاص من العبرات والمهارات تكيفهم مع المشكلات التي تعترض حياتهم الفردية والاجتماعية ، ومن ربط وحدتهم الأخلاقية الصحيحة كالعائلة والعشيرة والمجتمع الأكبر ، ولحل التربية الأساسية مشكلة « التخلف الحضاري [illegible] » بكل ما تتضمنه من معاني : كالجهل والتخلف ، ثقافية ، صحية ، معيشية واقتصادية ، وغيرها وغيرها من معالم أن البدوي أو الفرد الحضري في جهل [illegible] وسط من البدو فإن الأمية تتجاوز في أكثر من ٩٠ ٪ من سكان الأرياف وهي أكثر من ذلك بين البدو والعشائر ، وهم في وضع متأخر جداً من حيث الأحوال المعيشية ، فلا يزال معظمهم يعيش على الرعي وعلى الزراعة البدائية ، يستخدم فيها أبسط النوع الآلات والأدوات . حتى سيرة يشعر معظمهم بهوة بين أبناء الريف والبدو والعشائر وبين أبناء المدن — مما أدى إلى وجود نوعين متمايزين من المجتمعات ، لكل منهما تقاليده وقانونه — قانون مدني وقانون عشائري — مما دعا الكثيرين إلى الاعتقاد بضرورة الاحتفاظ بهذه الثنائية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإدارية والقضائية أضف إلى ذلك سيطرة الخرافات والأوهام والاقطاع ، وشدة الهجرة من الريف إلى المدينة ، وظهور مشكلات اجتماعية عويصة نتيجة لذلك — كالبغاء ، والاجرام ، وجنح الأحداث ، وقدم أحياء فقيرة يسكنها المهجرون كل هذه الأوضاع المختلفة تدعو إلى إيجاد تصميم اجتماعي يرمي الى التوطين والاستقرار والى اتباع طرق

مختصر وسريع لتعريف موكلة أسرة العشائر لإخوانهم أسرة السلام .

ألا وهي القرية الأساسية التي تضم الغير والمدرسة والمستوصف والمصنع على السواء ، وحدة لآلاف من السكان تعتبر القرية الأساسية الأولى في مصر لتكون نموذجا لمصر ولآخر في شرقنا العربي وقد تؤدي بحق تجربة القرية الأساسية في منطقة الدحيلة دورا بعيد المدى في وجود صفة مستقبلة وأخرى مستقبلة وفق المنهج العلمي . ولأن السكان لا يزدهرون تحت عبء الكلمات الجوفاء والحياة ثم السكان من سكان منطقة لأخرى ، ويهدف هذا المشروع إلى تحسين الأحوال الصحية (١) . يشارك السكان في تلك المنطقة تحسين أحوالهم الصحية بتعميم معدات بسيطة لتوفير مياه الشرب والعمل على رفع مستوى صحة السكان (٢) بمشاركة المشتركين في القرية مشكلين الجمعيات التعاونية التي ستساعدهم على مد احتياجاتهم اليومية وسهلا ثم نقل السكان من الأسعار التي تزيد في دخولهم اليومي وتساعدهم على إنشاء (٣) بمساعدة المشتركين عن طريق الجمعيات الشخصية التي تعطي لهم من وقت لآخر قروضا لإنشاء مشروعات وعن طريق الأولاد تعلمهم تساعدهم على تحسين أعمالهم الزراعية وزيادة إنتاجهم .

وقد اتصل بالأسرة مشروع مركز الاجتماعي - الذي نقصد من ورائه تثقيف البدو والعشائر والعناصر التي تحتاج تعليمهم وتثقيفهم على كيفية مساعدة أنفسهم بأنفسهم للحصول على حياة أفضل ، وتحسين أوفر ، وإنتاج أكبر ، ومستوى اجتماعي أعلى ، ولهذا معنى على إذاعة أمن عند العشائر وإشراك الأفراد في الخير التي تصنع وتعتمد مشاريع الكافية مثل خدمات يعتبر مركز الاجتماعي حل للخلافات التي طالما مثارين السكان وتقدم خدمات صحية وتعطيه دقة صحية في مركز المسكونة من طبيب وممرضة وقابلة ومعلم لا وتهتم إلى جانب الصحح والإرشاد للدين من شأنهم رفع مستوى وعي الصحي وفي مركز جميع حصص للولادة من يرعى من النساء . وينظم حملات متنوعة ومكافحة الأمراض متوطنة . ويحاول المركز تنظيم دورات لتعليم سكان القرية حياطة والتطهير والتدبير منزلي .

وتتكون مركز الإحتماعي من وحدات الآتية : (١) وحدة صحية ، وتشمل عيادة خارجية وصيدلية ، وغرفة الإشراف عليها ، وغرفة للانتظار ، وغرفة للتمريض ، وغرفة للعزل ، ومرحاض . (٢) وحدة تعليمية ، وتشمل مدرسة ابتدائية ، وتضم غرفتين مزودة بمكتبة ، ومخزن ، ودورة مياه ، ومسرح ، ومرافق اجتماعية وثقافية . (٣) وحدة رعاية الأمومة والطفولة ، وتشمل غرفة للتوليد ، وغرفة للعيادة ، وغرفة للانتظار ، وغرفة للعزل ، ومرحاض . (٤) الوحدة الخدمية — وتضم بعض مرافق من الوحدات الأخرى ، مثل :

## صناعة البترول وأثرها في تحضر البدو والقبائل :

[illegible] البترول في [illegible] البدو والعشائر وحدات [illegible] في وقت [illegible] كما كان في بعض [illegible] وحدة [illegible] الكويت والعراق والمملكة العربية السعودية ، وهي تمتد إلى الجزيرة العربية ، فقد نشأت من القرن العشرين وجود [illegible] في [illegible] أول مرة [illegible] فترة طويلة من [illegible] حياة البدو والقبائل العربية [illegible] حدث شيء [illegible] كل هذا [illegible] عمر في عمر البترول وحفر [illegible] وآلات [illegible] في عمر وسائل ، والمتخدم [illegible] وسائل وأدوات [illegible] ، وقوت البدو والعشائر [illegible] حضري . وقد كان [illegible] وقت حضرة لأية عربية في [illegible] من مبرت أجنبي ، وهم يتدفقون في عروق الحديدة التي أعدتها هم صناعة البترول . فقد أصبح من الواقع الذي حفرت فيه آبار للبترول في شرق المملكة العربية السعودية منذ أكثر من ستة عشر عاماً[١٢] معروفة في الجزيرة العربية

---

(١) ص ٢٩ ، و ٣٣ [illegible] المملكة العربية السعودية ، وزارة [illegible] مقارنة =

وفي أنحاء العالم الأخرى « الظهران » . كان من نتيجة هذه التعدلات الحضرية أن تأثرت حياة البدو تأثرا مهما . فقد بدأ يستعمل السكة الحديد في تنقلاتهم وسفراتهم بدلا من الإبل وسعوا مصحات بيده عدد من بصوص على فوهات الآبار وارتفع مستوى الصحي بفضل مشيدة الشركة من مستشفيات ومستوصفات لرعايه عماله . عمل في شركة « أرامكو » حاليا عدد كبير من العرب تتراوح عددهم بين اثنين وعشرين وثمانية وعشرين ألف عامل . ومما لا شك فيه أن إقدام العرب على الأعمال الصناعية والتجارية وتملكهم لها قد أمن لهم كثيرا من السكان تلك المنطقة من العرب البدو ومن عمل تأمين معيشتهم دخلا مضمونا مستمرا طيلة مدة عملهم وكان ذلك من العوامل التي ساعدت على رفع مستوى المعيشي وجعلتهم متوطنين مستقرين . وتعرض شركة العمل والعمال ( المادة ٢٠ فقرة ٤ ) على أصحاب العمل مساعدة عمالهم على السكن الصحي للعمال بدون مقابل حسب شروط يحددها المجلس . ويقسم المصنع العمال إلى ثلاث فئات . يستحق أعضاء الفئة الأولى منهم سكنى هم وعائلاتهم إذا كانوا غير متزوجين أو لهم وعائلاتهم إذا كانوا متزوجين وذلك عن طريق منحهم علاوة بسكن . وأعضاء الشركة الذين منحهم مقابل العلاوة أما أعضاء الفئتين الأخريين فيستحقون سكنى لهم فقط بدون مقابل وقد ساعدت صناعة البترول أيضا في تحقيق ربح لإسكان بعض البدو الذين كانوا متزوجين أو شبه رحل لهم وعوائلهم في بيوت مناسبة في البلدان المجاورة لمنطقة عملهم ، التي حل محلها للعمل على شكل قرض يدفعه من أجوره في مدة طويلة . ومما يدعو من كون حدوث صناعة البترول في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية ، فيها قد أصبحت صناعة ضخمة ، سببت نشوء صناعات صغيرة أخرى ، فشجعت التوطين ، والتحضر ، وأوجدت سوقا

---

أوف كاليفورنيا » — وقد أخذت عضوية بشكل موسع وشارك الشركة المذكورة مع عدد آخر من الشركات فتكونت عام ١٩٤٨ شركة تدعى « شركة زيت عربية أميركية ( أرامكو ) .

واسعة للعمل . فقد شاءت صدفة الطارق لدى تحفر بئراً عميقة في عوهد وتوسعها، وأسست مصانع صغيرة لتصبيح السيارات ، والنجارة وتوريعه ، ولصنع الأثاث اللازمة للبدو ، وتشييد مصنع لتكوكا كولا . وتوسع لأعمال العمرانية ولإسكان طهرت مدن والقرى وتطورت وسائل النقل ، وبدأت السيارات وشبكة سكة حديد تجوب الصحراء وتقدمت لأعمال الزراعية بصورة عامة — إلى درجة أن الحكومة السعودية أحدثت مصرفاً لاعتمادات لاقتراض بزراعة حوفت من هجرة الفلاحين إلى صناعة البترول ووسعت أعمال حفر الآبار لارتوازية خدمة الزراعة هذا مع العلم أن كثيراً من العمال الزراعيين قد تحدثهم لأجور العالية في صناعة البترول ، فمن محمد أو اد العامل سعد استقدم وكانت صناعة البترول حوافز كبيرة في حركة الاجتماعية من بين البادية ومن الزراعة إلى الصناعة وتوسعت لأعمال التجارية بسبب كثرة السكان المستقرين في منطقة مما شجع على مد ميناء الدمام وخط سكة حديد الحكومة السعودية من ذلك الميناء إلى الرياض

أما في الكويت فقد بقي السكان فترة طويلة على صفة وثيقة التكوين الاجتماعي لبدوية ، وظل البعض منهم يمارس الرعي والترحال حيناً والعودة إلى مدينة حيناً آخر مع ما تتحول عليه الحياة من موسم إلى موسم . وكان عدد البدو الرحل يبدأ بالتقلص بسبب استقرارهم واشتغالهم بالتجارة ، وصيد اللؤلؤ ، وأخيراً بصناعة البترول . حتى قدر عددهم اليوم بأقل من ثلاثة آلاف بدوي وسوف لا يمر وقت طويل حتى يتمثل هذا العدد اليسير حضارة المدن فيصبح جزءاً منها . ظهرت شركة البترول في الكويت ( K O C ) في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٣٤ — وبدئ إنتاج البترول في ٣٠ يونيه عام ١٩٤٦ وكانت من نتيجة ذلك أن أسست مدينة بين حقول البترول وبين الساحل مدينة جديدة ( الأحمدي ) فيها اليوم أقرب من ٦٠٠ منزل زودت بجميع وسائل الحياة الحديثة .

ومن الملاحظ أن مشاريع الإسكان التي عملتها الشركة خلقت «جيوباً حضارية» تتميز بنوع من الحضارة المزيجة ( الغربية والشرقية ) . فقد كون الأوربيون

والأميركيون جماعة منعزلة عن بقية السكان واحتفظوا بتراثهم الحضري . فعاشوا وكأنهم في أوروبا وأميركا ، لهم بيوتهم الخاصة ونواديهم الراقية . وفي هذه الجماعة مجتمع خليط ومزيج من الشرقيين وخاصة في الباكستان والهند وعدد قليل من العرب وآخر مجتمع من العرب غير الكويتيين أو سكانها الأصليين يكون في عرف الكويتيين دكون — فكل ثمين أو ثلاثة عرفة واحدة . ومن الممكن أن نضرب أمثلة على أثر البترول في تحول السكان معيشة واقتصادية . فقد أصبحت البلاد قادرة على تمويل المشروعات الكبرى في الإسكان والإنشاء والتعمير ، وبالتالي رفع مستوى المعيشة ، وازداد بالتالي الطلب على الأيدي العاملة في الكويت نفسها ، وهجرة العمال العاطلين في البلاد العربية الأخرى ، على أعمال الحفر والتنقيب ، والنقل ، والشحن ، والتكرير ، وإقامة المساكن الخ . وقد تركت هذه الحركة السريعة ، عندما وجدت سبيلها إلى العمل المستقر ، وهو العمل في الكويت من البدو بالذات بصورة كبيرة في طريقهم إلى الاستقرار في مناطق العمل . وغيرت أيضا من عدد الجنس ، ومن عدد الجنس الذين يشتغلون في الغوص على اللؤلؤ . وأدخلت الصناعة ولأول مرة في تاريخ واحدة . فظهرت أعمال التكرير ، وحرف ميكانيكية ، وشغلت حركة الميناء والشركات ، والطباعة ، والتصوير وغيرها . وصار الكويتي يحصل في وقت قصير على ثروة طائلة بالنسبة . وازداد عدد سكان الكويت زيادة كبيرة فقد كان عدد سكانها منذ عشر سنوات حوالي مائة وخمسين ألف نسمة ، فيهم ما لا يقل عن مائة ألف أجنبي ، يبلغ عدد السكان اليوم حوالي أربعمائة وخمسين ألف نسمة يعيشون جميعاً في بلدة واحدة كبيرة حولها تنتشر بعض القرى الصغيرة حول مدينة البترول [1]

---

(١) من الممكن تقدير السكان حسب جنسياتهم كالتالي : عرب ٢٥٠,٠٠٠ ، إيرانيون ٢٨,٥٠٠ ، سوريون ٣,٥٠٠ ، أرمنيون ومصريون ٣,٠٠٠ ، من الإمارات العربية بالخليج ٨,٧٠٠ ، من الهند ٦,٠٠٠ ، من باكستان ٤,٥٠٠ من إيران وعمان ١,٠٠٠ وإلى جانب هؤلاء توجد جنسيات أخرى أوربية وأميركية .

## العمال الموسميون من أفراد العشائر ومشكلة التوطين والاستقرار

وجد عدد لا بأس به من أفراد عشائر والقبائل في البلاد العربية ممن يشتغل في فصل معين من فصول السنة، فيهجر كوخه، أو بيت الشعر الذي سكنه، ويقدم إلى حيث وجد عمل. ولعل هذه الظاهرة واضحة كل الوضوح في أفراد القبائل والعشائر الذين يشتغلون في كبس التمور في وادي العراق. يقدر عدد الفلاحين الذين يشتغلون في كبس التمور بصورة عامة حوالي ٧٥,٤٩٧ شخصاً بمعدل ٤,٢ شخص لكل مدكية أو بمعدل شخص واحد لكل ست مدكيات. والإيضاح ذلك نقدم الإحصائية التالية:

| | |
|---|---|
| عدد الذكور المشتغلين في سن العاشرة فأكثر في ١٤ سنة | ٤٢,٩١١ |
| عدد الأولاد من ١٤ سنة فما دون | ١٢,٢٤٦ |
| عدد الإناث من كل الأعمار | ٢٠,٣٤٠ |
| المجموع | ٧٥,٤٩٧ |

وهذا العدد حسب حوالي ٢٦,٦١٣ شخصاً من بين المزارعين الساكنين في القرى التي تكبس فيها التمور سنوياً. وبما أن أشجار النخيل تشغل أكبر مساحة في وادي العراق، يجب أن نعلم أن تقدير عدد النخيل يتجاوز الـ ٣٠ مليون نخلة. فلا بد من استخدام أيدي عاملة إضافية في موسم قص التمور وكبسها وتصديرها. فقد بلغ عدد المكابس سنة ١٩٥١ حوالي ١٠١ وعدد المكبسين ٨١ وعدد العمال ٢٠,٠٧٤. وفي سنة ١٩٥٢ كان عدد المعملات ١٦,٤١٩ وفي ١٩٥٣ وصل العدد إلى ١٨,٠٥ وعدد الرجال ٤٣٣٣. يبدأ موسم الكبس عادة في الأسبوع الأخير من شهر أغسطس ويستمر حتى الأسبوع الأخيرة من شهر نوفمبر. يمكن تسمية عمال مكابس (أو حراوع كما يسمون محلياً) بالعمال الموسميين، لأنهم يقدمون من أنحاء مختلفة من العراق، ويبقون حتى الانتهاء من الموسم ثم

هجرة أعداد هائلة من الفلاحين إلى مكة ، حيث تثير الموالد والمواسم الدينية مع ما يخلق مشكلات بالغة الخطورة من الملاحظ أن أكثر سكنة الجزائر ، والاعتداء على الأعراض ، والسرقات وحوادث جنسية أخرى ، وترجع الإضافة إلى ذلك نوع من الأمراض المتوطنة كالملاريا والبلهارسيا والإنكلستوما وغيرها ، وتستخدم [illegible] وسيلة لنقل ( ... من مشاة ومواشي ) ... يستغرق في عدة [illegible] في فصل الشتاء ، إما لتدريبهم أو لتصنيعهم ، عدة أيام فقط ، على شرط أن يتم جميع موسم الحصاد ، وعند حلول أن يرجع [illegible] شعوب المصري دون أن تكون قد وقعت [illegible] من دون وقوع [illegible] عود في السنة التالية ، وهذا يتم [illegible] ( التدريبة كما يسمون في البصرة ) [illegible] ومن ورد رأس العمل على بكار [illegible] ورحل في نفس مكان لا يسمح له ويهرب [illegible] .

في منتصف [illegible] وتمهيد الأرض بعد الانتهاء من مشروعات الري الكبرى ، وبعد [illegible] ملكية صغيرة ، فسيتم صناعة [illegible] تعمل من [illegible] البصرة نفسه ، [illegible] الشركات تسهيلات النقل [illegible] حتى لا تضطر أوف من [illegible] في [illegible] ويوجه

## الصناعات الريفية ( الزراعية ) وأثرها في التوطين والاستقرار :

[illegible] عن [illegible] الكريم في [illegible] وجود الصناعات [illegible] الزراعية لا سيما [illegible] ، وتنقل [illegible] من مرحلة [illegible] والقرن والزراعة القصبية إلى مرحلة الصناعة [illegible] محولة الأسدة من منتجات [illegible] الزراعية وحيوانية وسلعاً [illegible] ورفع مستوى حياتهم فلا يمكن [illegible] من مشروعات الإصلاحية ، [illegible] أحد شطر الاعتبار

تشجيع الصناعات الريفية . يمكن أن تحمل الصناعات المذكورة ثلاثة أنواع :
(١) العدائية (٢) الكيموية الحقيقية (٣) اليدوية . يشمل النوع الأول طحن الحبوب ، والإسراع بأسواق تحمل عليه السفن والمحيرة إلى أقرب مدينة للحصول على الدقيق . ثم الضروري بتخليص وتنقيس مطحن لآلية الحديثة حسب كثافة السكان من جهة ، وكمية الحبوب الموجودة من جهة أخرى . وإلى جانب المطاحن تؤسس ( عجانات ) التي تعرض الشاب ( خبز ) وبيعه . وقد انتشر هذا النوع من المخابز في كل من العراق ومصر ( في مصر وحدها لا تقل عن ٢٣٨ مصرية موزعة على قرى كثيرة ) ثم الضروري العمل على توسيعها وتعميمها ، وإضافة صناعات أخرى لها مثل صناعة عجينة المواد الغذائية ، وصناعة صلاة بعض المواد الغذائية مع الاحتفاظ بها ، بقيمة وطاقتها عدة من الزمن ، وصناعة التجفيف ، وصناعة الحلويات ، وصناعة منتجات الألبان ، وصناعة الخل ، وصناعة الزيوت والمشروبات ( غير الكحولية ) ، وصناعة الحلوى ، وصناعة العسل ، وصناعة الدبس ، وصناعة عصير الفواكه المصنعة . كل هذه الصناعات تتطلب قسم الأول لدى دعوته صناعة مواد الغذاء ، وتشمل الصناعات الكيموية الحقيقية على صناعة الصابون ، وصناعة العطور ، وصناعات البترول وهي كثيرة ومتنوعة لأغراض كالدهان والصباغ والأدوية التي تستعمل في تعبئة البواكير وحفظها ، وكصناعة أسرة الماء والكراسي التي تستعمل من جريد النخل وصناعة حصران ومختلف أنواع السلال والزنابيل التي تصنع من سعف النخيل وكصناعة حبال وسجاد بلاس والبسط والسجاد ، وصناعة الحرف .

وقد عملت اليونسكو لا تزال مع بعض الدول العربية كمصر والعراق والمملكة السعودية على فتح مراكز تجريبية لتدريب أبناء الريف على إنتاج بعض السلع ، وفتح مؤسسات صغيرة لإحياء الصناعات الريفية . وقد جهزت الكل مركز مدربين خصوصيين وبعض آلات تعليم الفلاحين .

قد لاحظ الإحصائيون بأن الصناعات الموجودة في مختلف المدن في البلاد العربية كبغداد والقاهرة وبيروت ودمشق لا تستطيع وبسرعة لأن تستوعب سيول الهجرة المتدفقة إليها من الريف ، وأن ليس كل من يترك خيرة أو مهارة فنية لأمر الذي يصرفه إلى مهنة أخرى من ، ولكن في أحيان كثيرة فعليه لا يمكن التهوض بمستوى الريف العربي إلا بتوفير الوسائل لتشجيع الصناعات الريفية ، وتدريب الأيدي العاملة فيها ، وإقامة تعاونيات تحول دون التوطين والاستغلال ، وإحداث جمعيات وقتية ، دون أن يتخذ الأساسية لمنتجات أرضه وحيوانه . وقد اتخذت بعض الصناعات الريفية — وقد أشرنا إليها — وسيلة لكسب العيش والصداقة ، والمحبة والوحدة .

هذه بإيجاز مختصر في مشكلة البدو والعشائر في البلاد العربية ، وقد رأينا من الإيجاز ، استعرضت فيها بسرعة إلى مختلف أنواعها وأشكال موزعة في البلاد العربية ، يمكن أن يكون الإصلاح الاجتماعي ، وأخذ فكرة عن وقت بعض التدابير العملية ، التي يمكن اتخاذها لتنظيم هذه الحركة ، والعمل على تحويل التحف الحضري بين الريف العربي وبين المدينة ، ولكن ذلك لا يعني أن نضع بين يدي القارئ الكريم بعض اقتراحات :

١ — لا بد لنا من استعراض سريع لأنواع البدو والعشائر في بعض البلاد العربية وخاصة العراق ، والمملكة الأردنية الهاشمية ، والمملكة العربية السعودية كبيرة جداً ، وفي البعض الآخر قبيلة كسورية ، ولبنان ، والمملكة المتحدة الليبية ، واليمن ، إلا أنها متخلفة حضارياً عن بقية السكان في الأقطار العربية ، وهي لا زالت مترحلة في دور الرعي ، وأنها لم تستقر على الآن متكيفة للحياة الزراعية . إذ تعترض سبيل تطورها الاجتماعي هذا مصاعب كبيرة تتطلب التصميم والتخطيط الاجتماعي . لتنظيم صلاتها وعلاقاتها مع بقية المجتمع العربي ، ضمن الخطوات التالية :

(١) العمل على تعجيل وتطوير المجتمع البدوى والعشائرى فى كافة البلدان العربية، وإخضاعه للقوانين المدنية، والقضاء على قانون نظام دعاوى العشائر فى العراق واحترام العرف فى سوريا — لأن فى وجودهما يحدث التصارب والتعوض فى حقوق وواجبات اجتماعية فيؤديان بالنتيجة إلى تفكك المجتمع وعدم سلامته فقد رئى فى العراق كيف أن تجزئة البلاد إلى وحدات قضية كان سببا فى الفوضى والاضطراب السياسى

(٢) تجميع البدو المتنقلين فى تجمعات صغيرة تقسم توزع الأراضى الأميرية الصرفة على الأشخاص المستحقين وبذلك يرتبط الفلاح بالأرض ارتباطا وثيقا، ويتخلص من تحكم شيوخ العشائر الكبيرة، كما يقضى على التسلط والاستغلال الذى يرتكبه ذوى السلطة والنفوذ من أبناء الريف

(٣) تحديد ملكيات الكبيرة فقد طالب المؤتمرات الزراعية بتحديد الملكيات فى بعض الأقطار بمساحة قدرت بما يزيد على ثلاثة أرباع مليون دونم مثلا

(٤) تقييد مساعدات الدولة المالية، وتحميل ذوى الملكيات الكبيرة قسما من نفقات الإصلاح الزراعى والمصالح الاجتماعية

(٥) تجميع المسكون حول الآبار الارتوازية فى مجتمعات ريفية متحدة المساكن والآلات

(٦) تجميع المسيبين والمتشردين فى المساكن المذكورة حيث يمكن تدريبهم على الزراعة وتوزيع المساكن والآلات وتسليمها إليهم بعد حوالى خمس سنوات بأقساط سنوية

(٧) تجميع المؤسسات الاجتماعية والعمل على إصلاحهم كالمدرسة ودار المركز الاجتماعى والعيادة الريفية

(٨) العناية بالريف من الوجهة الصحية كمشروع مياه الشرب والصرف ومراقبة المستنقعات ومحاربة الملاريا والبلهارسيا

(٩) الحد من سيطرة نفوذ الشيوخ ورؤساء القبائل والعشائر

(١٠) تشجيع الإرشاد الزراعي بمختلف الوسائل كالإذاعة والصحافة والسينما والزيارات وعقد اجتماعات وغيرها وعمل مزارع نموذجية خاصة وتقديم البذور الصالحة وما شابه ذلك

(١١) تشجيع الصناعات والحرف اليدوية في الريف واستخدام منتجات تلك الصناعات لأغراض الحياة

(١٢) [illegible] كل صحيح [illegible] وعلى إنشاء قرى نموذجية .

٢ - [illegible] في بعض البلاد العربية بنوعيه [illegible] كافة الإمكانيات والعناصر الضرورية لإدارته فهي لا تزال متخلفة تتجه إلى أدنى عمد فنية . فلا بد من اتخاذ سياسة موحدة بين البلاد العربية بقدر الحاجة لأدنى حد وهذه تؤسس الأصول واستثمارها استثمارا كفيلا في مستوى الفرد المادي في البلاد العربية بصورة عامة .

# مراجع البحث العربية والأجنبية


(١) الارشمندت بولس سلمان ، خمسة أعوام فى شرق الأردن ، مطبعة القديس بولس فى خريصا سنة ١٩٢٩

(٢) خليل جبارة ، « سكان العشائر النصف الرحل » المشرق ، ٣٧ ( ١٩٣٩ ) ص ( ١٠٢ — ١٠٦

(٣) عبد المولى الطريحى ، « أسماء القبائل وأنسابهم » لغة العرب ، ٧ ( ١٩٢٩ ) ص ( ٢٩٠ — ٢٩٢ )

(٤) الأب إستاس مارى الكرملى ، « أعراب الشرارات » ، لغة العرب ١ ( ١٩١٢ ) ص ( ٢٩٤ — ٣٠٠ )

(٥) محمد سعيد الراهدى ، « بحث طريف فى التوارخ » المثمين ، مقام المرأة السامى فى إجتماعهم وأدبهم المقتطف ٧٦ ( ١٩٣٠ ) ص ( ٤١١ — ٤١٧ ، ٥٥٥ — ٥٦٠

(٦) سليمان البستانى ، « البدو » ، المقتطف ١٢ ( ١٨٨٧ ) ص ( ١٤١ — ١٤٧ ) ( ٢٠٢ — ٢٠٧ ) ، ( ٢٧٠ — ٢٧٤ ) ، والمقتطف ١٣ ( ١٨٨٩ ) ص ( ٢٧٠ — ٢٧٤ )

(٧) شاهين مكاريوس مكاريوس ، « البدو وبعض عوائدهم » ، المقتطف ٩ ( ١٨٨٤ ) ص ( ١٤٩ — ١٥٧ )

(٨) سليمان الدخيل « بعض الأعراب غير المنسوبة » ، لغة العرب ١ ( ١٩١١ ) ص ( ٢٠٥ — ٢١٦ )

(٩) سليمان الدخيل « بقايا بنى تغلب » لغة العرب ٣ (١٩١٤) ص (٤٧٥ — ٤٨٢)

(١٠) الأب استاس الكرملى « بقايا التغالبة فى العراق » المشرق ٨ ( ١٩٠٥ ) ص ( ٧٧٢ )

(١١) مصطفى جواد ، « البيان من سنة ٦٢٩ هـ » لغة العرب ٦ ( ١٩٣١ ) ص ( ٦١٤ — ٥١٥ )

(١٢) جرجى بنى ، « تأريخ آل معنى » المقتطف ٢٦ (١٩٠١) ص (١٠٥ — ١١٦) ، ( ٢٠٩ — ٢١٦ ) ، ( ٢٣٢ — ٣٣٨ )

(١٣) عبد الرزاق الحسنى ، « الحالة الإجتماعية للعشائر العراقية » ، لغة العرب ٧ ( ١٩٢٩ ) ص ( ٦٧٣ — ٦٨٢ )

(١٤) محمد رصا الشبيبى ، «حول المنتفق» ، لغة العرب ١ (١٩١١) ص (٢١٧ — ٢٢٦)

(١٥) الأب انستاس الكرملى ، « الخراعل والهيارعه أو خزاعة الحالية » ، المشرق ٧ (١٩٠٤) ص (٥ — ١٢) ، (٥٩ — ٦٧) ، (١٢٨ — ١٣١) ، (١٦٣ — ١٧٠) ، (٢٠٦ — ٢١٠) .

(١٦) يعقوب نعوم سركيس ، « خواطر فى المنتفق وديارهم » ، لغة العرب ، ٢ ( ١٩١٢ - ١٩١٣ ) ص ١٩ — ٢٤

(١٧) الأب انستاس الكرملى ، « السليمانية — عشيرة كروية » ، لغة العرب ٥ ( ١٩٢٧ ) ، ص ( ٤٧٤ — ٤٧٧ ) .

(١٨) الأب إنستاس الكرملى ، « الصليب » ، المشرق ١ (١٩٢٨) (٦٧٣ - ٦٨١)

(١٩) إبراهيم حلمى « العشائر القاطنة بين بغداد وسامراء » ، لغة العرب ٢ (١٩١٢ — ١٩١٣) ص ( ٨٢ — ٨٨ ) ، ( ١٢٤ — ١٣٢ ) .

(٢٠) طه فوزى ، « قبيلة عربية من أصل ايطالى » ، المقتطف ٨١ ( ١٩٣٢ ) ص ( ١٦١ — ١٦٢ ) .

(٢١) يعقوب نعوم سركيس ، « فشعم فى التاريخ » ، لغة العرب ٥ ( ١٩٢٧ ) ص ( ١٣٧ — ١٤٢ ) .

(٢٢) يعقوب نعوم سركيس « مشيخة آل سعدون فى المنتفق وسبب انحلالها » ، لغة العرب ، ٥ ( ١٩٢٧ ) ص ( ٢٣ — ٣٣ ) ، ( ٨٤ — ٩٠ ) .

(٢٣) الأب انستاس الكرملى ، « المنتفق » ، لغة العرب ١ (١٩١١) ص (٤١ — ٥٢)

(٢٤) رشيد الشوبانى ، « فى تقويم ومواسم عشائر بطائح العراق » ، لغة العرب ٦ (١٩٢٨) ص ( ٥٠٧ — ٥١٠ ) .

(٢٥) الاب لامنس اليسوعى ، « نفسية البدو قبل الاسلام » ، المشرق ٣٠ (١٩٣٢) ص ( ١٠١ — ١١١ ) .

(٢٦) أحمد فهمى ، « تقرير حول العراق » ، مباحث عن ثروة البلاد واقتصادياتها وحالة السكان الروحية والإجتماعية ، مستنداً على التقرير الرسمى المرفوع الى وزارة مالية العراق ، المطبعة العصرية ، بغداد ، ١٩٢٦ .

(٢٧) آل فرعون ، فريق المزهر ، القضاء العشائري ، يبحث في الاصول والقواعد والعادات الشعائرية ، مطبعة النجاح ، بغداد ، سنة ١٩٤١
(٢٨) عبد الجبار الراوي ، البادية ، بغداد ، دار دجلة للطباعة والنشر ، ١٩٤٧
(٢٩) أمين الريحاني ، تاريخ نجد وملحقاته ، بيروت ، المطبعة العلمية ١٩٢٨
(٣٠) حافظ وهبة ، جزيرة العرب في القرن العشرين ، القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف والنشر والترجمة ١٩٣٥
(٣١) عمر رضا كحالة ، جغرافية شبه جزيرة العرب ، دمشق ، مطبعة الترقي ، ١٩٤٥
(٣٢) اسكندر يوسف الحاين ، رحلة في البادية ، ١٩٣٦
(٣٣) نزيه المؤيد ، رحلة في بلاد العرب السعيدة ، مصر ، مطبعة عيسى البابي الحلبي
(٣٤) عبد المحسن البركاتي ، الرحلة اليمانية ، مصر ، مطبعة السعادة ، ١٩١٢
(٣٥) عبد الجبار فارس ، عامان في الفرات الاوسط ، النجف ، مطبعة الراعي ، ١٩٣٥
(٣٦) أحمد وصفي زكريا عشائر الشام ، دمشق ، مطبعة دار اليقظة العربية ١٩٤٧٠
(٣٧) عباس العزاوي ، عشائر العراق القديمة ، البدوية الحاضرة مطبعة بغداد ، ١٩٣٧٠
(٣٨) أحمد لطفي السيد ، قبائل العرب في مصر .
(٣٩) محمد شفيق مصطفى ، في قلب نجد والحجاز ، مصر ، مطبعة المنار ١٩٢٧
(٤٠) عارف العارف ، القضاء بين البدو ، مطبعة بيت المقدس ، ١٩٣٣ .
(٤١) فؤاد حمزة ، قلب جزيرة العرب ، المطبعة السلفية ، مصر ، ١٩٣٣ .
(٤٢) عزة دروزة ، عصر النبي وبيئته قبيل البعثة : دمشق ، مطبعة اليقظة العربية ١٩٤٥ .
(٤٣) شاكر حلبي نصار ، لورنس والعرب ، بيروت ، المطبعة الأمريكانية ، ١٩٣٠
(٤٤) أحمد فضل بن علي محسن العبدلي ، هدية الزمن في أخبار ملوك لحج وعدن ، المطبعة السلفية ، مصر ، ١٣٥١ هـ .
(٤٥) قانون منح اللزمة رقم ٥١ لسنة ١٩٣٢ وتعديله .
(٤٦) قانون تسوية حقوق الأراضي رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٨ وتعديلاته .
(٤٧) قانون إعمار واستثمار الأراضي الأميرية رقم ٤٣ لسنة ١٩٥٣ .
(٤٨) قانون حسم مشكلة أراضي المنتفك رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٢ .
(٤٩) قانون منح اللزمة في أراضي لواء العمارة رقم ٤٢ لسنة ١٩٥٢ .
(٥٠) الدكتور عبد الجليل الطاهر ، المشكلات الاجتماعية في حضارة متبدلة ، مطبعة دار المعرفة ، بغداد ، ١٩٥٣ .

(٥١) الدكتور عبد الجليل الطاهر ، التفسير الاجتماعى للجريمة ، مطبعة الرابطة ، بغداد ، ١٩٥٤

(٥٢) حليم بجار ، تراثنا الإجتماعى وأثره فى الزراعة ، بيروت ، دار الكشاف ، ١٩٤٩

(٥٣) هاشم جواد ، مقدمة فى كيان العراق الإجتماعي ، بغداد ، مطبعة المعارف ، ١٩٤٦

(٥٤) محمد علاب ، حياتنا الإجتماعية ومشكلاتها العظمى ، القاهرة ، مكتبة الإنجلو — المصرية ، ١٩٥٢ .

(٥٥) صلاح الدين نامق ، مشكلة السكان فى مصر — دراسة اجتماعية إقتصادية ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ١٩٥٤ .

(٥٦) جامعة الدول العربية ، حلقات الدراسات الاجتماعية للدول العربية — المحاضرات والتقارير والبحوث . الدورة الأولى : القاهرة . الدورة الثانية . الدورة الثالثة . الدورة الرابعة .

(٥٧) ستيوارت صوء ، العلاقات الإجتماعية فى الشرق العربى ، ترجمة فريد جبريل بنجار ، بيروت ، دار الكتاب ١٩٤٧

(٥٨) البنك الدولى للأنماء والإعمار ، تقدم العراق الإقتصادى ، تقرير البعثة التى نظمها البنك الدولى للأنماء والإعمار ، بغداد ، مطبعة الحكومة ١٩٥٢ .

(٥٩) جعفر خيط ، القرية العراقية ، دراسة فى أحوالها وإصلاحها ، بيروت ، دار الكشاف ، ١٩٥٠ .

(٦٠) عبد الرزاق الهلالى ، نظرات فى إصلاح الريف ، بيروت ، دار الكشاف ، ١٩٥٤

(٦١) أحمد أمين ، قاموس العادات والتقاليد والتعابير المصرية ، القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، ١٩٥٣

(٦٢) بوج ، دوبوت وعزيز حبشى ، مشروع تثقيف صحى بثلاث قرى بالقطر المصرى ، القاهرة ، وزارة الصحة العمومية ، ١٩٥٢ .

(٦٣) الجمعية المصرية للاقتصاد الزراعى ، المشاكل الاقتصادية الاجتماعية الريفية الكبرى فى مصر القاهرة ، مكتبة الانجلو المصرية ١٩٥٢ .

(٦٤) حسن شحاته سمعان ، مشكلات المجتمع المصرى ، القاهرة ١٩٥١ .

(٦٥) السيد عبد الحميد الدالى ، العناصر الحيوية لمشكلة السكان فى مصر ، القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٤

(٦٦) عيروط الأب هنرى اليسوعى ، الفلاحون ، ترجمة محمد غلاب ، القاهرة ، مطبعة كوثر ، ١٩٤٣ .

(67) Lichtenstadter, gisle, Women in the aiyam al-Arab, a study of female life during warfare in preislamic Arabia, the royal asiatic society, London, 1935.

(68) Faris, Bieber, l'honneur chez les Arabes avant l'islam, etude de sociologie, librairie d'Ameri que et d'orient, Paris, 1932.

(69) Dickson, H. R P., the Arab of the desert, a glimpse into badwin life in kuwait and saudi Arabia, London, george allen & unwin Ltd, 2nd edition, 1951.

(70) Chiha, Habib, K., la province de bagdad, son passe, son present, son avenir, et une etude inedite sur les tribus nomades de la mesopotamie, le Caire, Imprimerie al-maaref, 1908.

(71) Blunt, lady anne, bedouin tribes of the euphrates, 2 vols., London, john murray, 1879.

(72) Davis, N., evenings in my tent or, wanderings in balad ejjareed, illustring the moral, religious, social, and political conditions of various Arab tribes of the African sahara, 2 vol., London, arthur hall & Co. 1844.

(73) Musil, alois, the manners and customs of the rwala bedouins, new York, 1928.

(74) Jaussen, savignac. mission archeologique en Arabie, Paris, librairie paul geuthner, 1914

(75) Lyell, thomas, the ins and outs of mesopotamia, London, A.M. philpot Ltd., 1923.

(76) Smith, robertson W., kinship and marriage in early Arabia, cambridge, at the university Press, 1885.

(77) Miles, S. B, the countries and tribes of the Persian gulf.

(78) Niebhuhr, M., travels through Arabia, 2 Vols., 1792.

(79) Burchhordt, J. S, notes on the bedouin and whabiays, 1831.

(80) Boucheman, de albert, matériel de la vie bedouine, recueilli dans le desert de syrie tribu des Arabes sba'a, 1934.

(81) Muller, Victor, en syrie avec les bedouins, Paris, librairie ernest leroux, 1931.

(82) Piquet, Victor, le maroc, Paris, librairie armamd colin, 1920.

(83) Boucheman, de albert, "notes sur la rivalité de deux tribus moutonnières de syrie" le "mawali" et les "hadidiyn", Re., Vol. VIII, 1934.

(84) Montagne, robert, "organization sociale et politique des tribus berbères indépendantes". Rei, Vol. I.

(85) Chappelle, de la F, "les tribus de hautes montagne de l'atlas occidental, Rei, II, 1928.

(85) Redfield, robert and warner, W. lloyed, "cultural anthropology and modern agriculture," in the, Farmers in a changing world, 1940 Year-Book of agriculture, U. S. dep. of agriculture, washington, D. C. U. S. government office.

(86) Ammar, Abbas, the people of sharqiya, Cairo, societe royale de Geographie d'Egypte, 1944.

(87) Ammar, Hamed, growing up in an Egyptian village, international library of sociology and social reconstruction, London, routledge & kegan paul, 1954.

(88) Alcock, A. E. S. and richards, H. M. how to plan your village, London, longmans. 1953.

(89) Biddle, William W., the cultivation of community leaders, new York, haper, 1953.

(90) Brunner, edmund de S, sanders, irwin and ensminger, douglas, ed. farmers of the world: the development of agricultural extension, new York, columbia university press. 1945

(91) Firth, raymond W. elements of social organization, London, watts and company, 1951.

(92) Food and agriculture organization, essentials of rural welfare, washington, 1949.

(93) Food and agricultural organization, social welfare in rural communities, washington, may, 1949.

(94) International labour office, Introduction to co-operative practice, geneva, 1952

(95) Mem[illegible]en, wayne, community organization for social welfare, chicago, university of chicago press, 1945.

(96) Morgan, arthur E, the small community, foundations of democratic Life: what it is, and how to achieve it, new york harper & bros, 1948.

(97) Unesco, Fundamental education, a description and programe, Paris, 1949.

(98) Unesco, cultural patterns and technical change, edited by margaret mead, Paris, 1953.

# الفهرس


مقدمـــة . . . . . ١

الفصل الأول ــ تكوين المجتمع البدوى والعشائرى : ١ ــ ١٢

[ الأسس الإجتماعية ــ النسبة التى يقوم عليها المجتمع البدوى والعشائرى . العصبيّة القبيلية ، طبيعتها ، مميزاتها ، خصائصها ، مناقشة نظرية ابن خلدون. عصبية الأقارب وذوى الأرحام ، عصبية القبيلة . عصبية التحالف القبلى أو عصبية الأحزاب . عصبية الولاء . عصبية الجوار . عصبية التقاليد . مقارنة بين « دوركهايم » وبين ابن خلدون . مفهوم الشرف والعصبية ]

الفصل الثانى ــ التنظيم الإجتماعى : ١٣ ــ ١٨

[ تقسيم العرب إلى بدو وحضر . القبائل ذات العصبية التى تتعادل فى الكفاءة والمجد والنسب . القبائل ذات العصبية ولكنها لا تستطيع رد أصولها إلى أرومات عربية . القبائل التى لا يعترف لها العرب بالأصل . شيخ القبيلة . القاضى البدوى . أو العرافة ، السركال والملا . الحاشية والفلاحون ]

الفصل الثالث ــ مفهوم الحقوق والواجبات فى المجتمع البدوى والعشائرى : ١٩ ــ ٣٢

[ مفهوم المسئولية الجماعية فى المجتمع البدوى والعشائرى . حق الدم أو « الدية » . الحشم والقضايا التى تمس الشرف والكرامة ، حق البيت ، حق الوجه ، حق القصير . حق القذف ، حق العرض ، حق الدخيل ، حق الملح حق الملح ، ، حرم الخلاف واختيار القضاة والعارفين ]

الفصل الرابع ــ أثر البدو والعشائر فى السياسة : ٣٣ ــ ٤٨

[ الوحدة القبيلية ، التنازع فى الولاء ــ الولاء نحو القبيلة والولاء نحو الوطن الثورات والاضطرابات القبيلية وأثرها فى النظام والأمن . أمثلة فى تاريخ العراق الحديث ]

الفصل الخامس ــ العائلة عند البدو والعشائر ٤٩ ــ ٥٩

[ مكانة الرجل ، مكانة المرأة ، مكانة الأولاد ، الأدوار الإجتماعية ، الروابط العائلية ، الزواج ، الطلاق ]

الفصل السادس ــ خصائص المجتمع البدوى : ٦٠ ــ ٧٢
[ الديار القبيلية . رحلة الشتاء والصيف . الغزو . كيفية إعلان الغزو . النجوة . عند البدو الإستسلام . الوسم القبلى . المنازعات القبيلية على الحدود الدولية . الوسقة . الحادة . الذبيحة والمنيحة . بعض المقاييس الاجتماعية للتمييز بين البدو ، موكب سير البد . كيف تتكون القبيلة فى البادية ]
الفصل السابع ــ توزيع البدو والقبائل والعشائر : ٧٣ ــ ٩٠
[ المعانى المختلفة لكلمتى « القبائل » و « العشائر » فى كل من سورية والعراق توزيع البدو والقبائل والعشائر حسب أحوالهم الإجتماعية وطرائق معيشتهم فى سورية والمملكة الأردنية الهاشمية وفى العراق ]
الفصل الثامن ــ التبدلات الحضارية فى المجتمع البدوى والعشائرى : ٩١ ــ ١٠٩
[ التوطين والإستقرار ، الحالة فى العراق ، فى سورية ، مشكلة الأرض والتوطين ، نوع الملكيات فى العراق ، التدابير التى اتخذتها الحكومة العراقية والسورية فى سبيل التوطن ]
الفصل التاسع ــ الهجرة من الريف إلى المدينة : ١١٠ ــ ١١٦
[ أسباب ونتائج سياسة التوطين والاستقرار ، نظام الملكية الصغيرة . أثره فى التوطين ]
الفصل العاشر ــ مشروعات الرى والآبار الارتوازية وأثرها فى عملية التوطين : ١١٧ ــ ١٢٤
[ مشروعات الرى الكبرى فى العراق ، الآبار الارتوازية ، مشروع الحبانية ، مشروع الثرثار ، مشروع دوكان ، مشروع المسيب الكبير ، مشروع نجمة ] .
الفصل الحادى عشر ــ التسليف الزراعى واستعمال المضخات والمكائن الزراعية وأثرها فى التوطين : ١٢٥ ــ ١٢٩
[ تخليص الفلاحين من البدو والعشائر من جشع المرابين ، تزويد الفلاحين بالآلات والمكائن ] . . . . . .
الفصل الثانى عشر ــ عوامل حضارية واجتماعية مختلفة وأثرها فى التوطين : ١٣٠ ــ ١٤٣
[ الخدمات التعاونية ، التربية الأساسية ، صناعة البترول ، العمال الموسميون ، الصناعات الريفية ، توصيات عامة ] . . . . . .
المراجع العربية والأجنبية . . . . . ١٤٥ ــ ١٥٠

AUC — LIBRARY

DATE DUE

| | |
|---|---|
| A.U.C 10 APR 1996 | |
| | |
| | |
| | |
| | |

8 MAR 1958

DS
219
B4
T3x
1955

1000005590 1
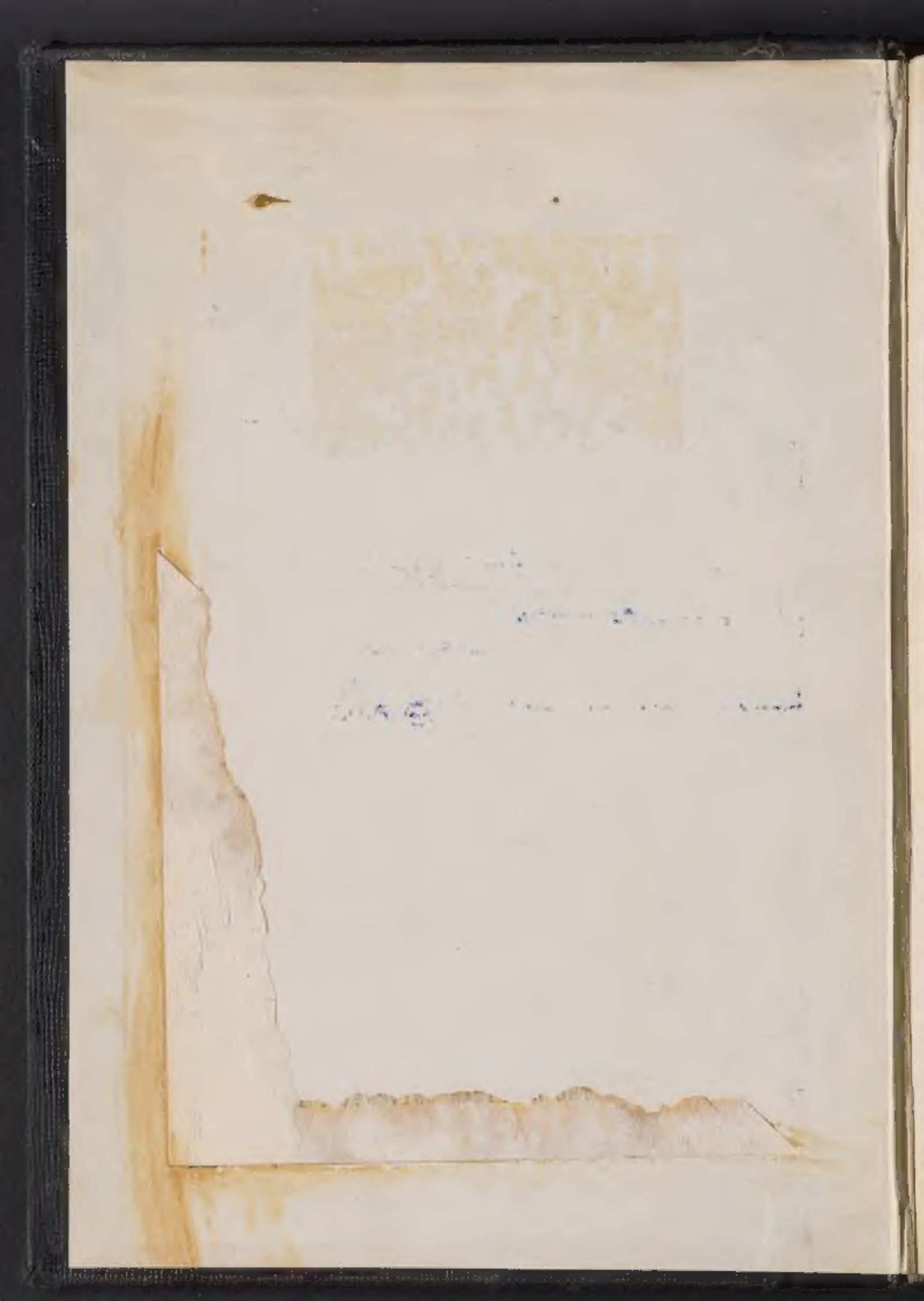
NOV 1973